الإنصاف والمنة بشرح صحيح مسلم

كتاب الزكاة

الجزء الثاني

تأليف
عبد الله بن حمود الفريح

الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المقـــــدِّمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمداً يليق بعظمته وجلاله ، وأشكره شكراً يبلغنا به مرضاته ، ويزيدنا بسببه من نعمه و رحماته ، ومن أفضل هذه النعم نعمة العلم التي يجلو بها المؤمن ظلام الجهل والبدعة ، ويعبد الله من خلالها على بصيرة وحق ؛ وذلك بإتباعه للسنة ، فيا رب يسر لنا ذلك ، واجعلنا فيه من المخلصين ، ثم الصلاة مع سلام دائمٍ على النبي محمد الخاتم ، المأمور بالازدياد من العلم فقال له الله – جل جلاله – :﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ فصلاة ربي وسلامه عليه وعلى آله الأطهار وصحبه الأخيار ، ثم أما بعد :

أنثر أمام عينيك – أخي طالب العلم – فوائد ، أرجو بها يوم القيامة عوائد ، قيَّدتها أثناء دروس في شرح سِفْرٍ من أسفار الدين لبحر من أبحر العلم ، وهذا السِّفْر هو ثاني كتابين هما أصح الكتب المصنَّفة ؛ ألا وهو : صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٠٦ – ٢٦١) بعد أن حذفت الأحاديث المكررة ، مع إضافة ما نحتاجه من روايات لصاحب الكتاب الأول أصح الكتب المصنفة صحيح الإمام البخاري ، ولا أزعم أني استقصيت كل فوائد الحديث ، ولكن جلُّها ، مراعياً في ذلك عدم الإطالة والإخلال.

ومع ذلك التمس لي – أخي طالب العلم – عذرين أنا أعرف الناس فيهما بنفسي وهما : قصور الهمة ، وقلة البضاعة ، فأسأل الله لي ولك التوفيق للعلم والعمل ، بإخلاص ويقين بما عند الله من الأجر والمنن .

فهذا **الجزء الثاني من[كتاب الزكاة]** من صحيح الإمام مسلم ، وفقني الله وإياك لما يحبه ويرضاه ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد .

كتبه / عبد الله بن حمود الفريح
الحدود الشمالية – رفحاء
forih@hotmail.com

تنبيه : لا يسمح بتصوير هذه المذكرة ، فلم يكن الباعث على إخراجها أن تكون في متناول الجميع ولم يُقصد بها النشر ؛ لأنها بضاعة لا تبلغ نصاب الإخراج ، ولكن الباعث على إخراجها أن تكون في متناول طلاب العلم ممن كان معنا في الدرس ليسهل عليهم مراجعة العلم ، والاختبار فيه ، وينبهوني على ما فيها من أخطاء .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

باب: (مثل المنفق والبخيل)

٤١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللّهِ «**مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ. كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ. قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَىٰ ثُدِيِّهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا. فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ. حَتَّىٰ تُغَشِّيَ أَنَامِلَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ. وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ. وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَكَانَهَا**». قَالَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللّهِ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ. فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوَسِّعُهَا وَلاَ تَوَسَّعُ.

شرح ألفاظ الحديث :

((**كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ**)) : (جُنَّتان) : مثنى مفرده جُنَّة بضم الجيم بعد نون مشددة مفتوحة، والجنة في الأصل الدرع سميت بها لأنها تَجِنُّ صاحبها أي تحميه من الطعن ونحوه وتُحصِّنه.

وفي الرواية الأخرى (**جُبتان**): بضم الجيم بعدها باء ، مثنى مفردة جُبَّة، وهو ثوب مخصوص.

واختلف أي الكلمتين أصح؟

فقيل: (جُنتان) بالنون وهو اختيار القاضي عياض والقرطبي.

قال القاضي عياض- رحمه الله - :" ومنه قوله جنتان أو جبتان بالشك ، وصوابه جنتان بالنون بلا شك كما في الحديث الآخر بالنون بلا شك – يقصد به حديث الباب – والجنة الدرع، ويدل عليه في الحديث نفسه"[انظر شرح مسلم للنووي (١٥١/٧) حديث (١٠٢١)]

و قال القرطبي- رحمه الله - : " والجنة: ما يستجن به، وكذا صحح الرواية، وقد روي: جبتان بالباء بواحدة ، وفيه بُعد في المعنى"[انظر المفهم (٦٦/٣)] .

واستدلوا: بقوله - صلَّى الله عليه وسلَّم - في حديث ((**جنتان من حديد**)) والحديد يكون فيما يستجن به لا في الجبة.

و قيل: الأصح (جبتان) بالباء، وهو اختيار ابن حجر- رحمه الله - .

قال ابن حجر – رحمه الله - : "جبتان:بضم الجيم بعدها موحدة، ومن رواه فيها بالنون فقد صحَّف"[انظر الفتح (٣٨٦/٣) حديث (١٤٤٣ ، ١٤٤٤)]

و ذكر ابن حجر أن ذكر الحديد بعدها لا يمنع أن يكون الأصح بالباء (جبتان) لأن الجبة ثوب مخصوص ولا يمنع إطلاقه على الدرع.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَىٰ ثُدِيِّهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا**)) : أي ألزمت وضاقت باليدين إلى الثديين، و(ثُديِّهما) جمع مفرده ثدي، والمثنى منه (ثدييهما)، و(تراقيهما) جمع مفرده (تَرقوة) بفتح التاء وضم القاف.

والترقوتان عظمان مشرفان في أعلى الصدر إلى جهة النحر يقعان بين ثغرة النحر والعاتق.

((**حَتَّىٰ تُغَشِّيَ أَنَامِلَهُ**)) : أي تغطي وتستر أصابعه.

((**وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ**)) : أي تستر أثره و اختلف في المعنى:-

فقيل: أي تتوسع حتى تستر وتغطي بدنه.

وقيل: حتى تمحو وتستر خطاياه كما يغطي الثوب الذي يجر على الأرض أثر صاحبه إذا مشى بمرور الذيل عليه.

(**قَلَصَتْ**): أي انقبضت.

((**فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللّهِ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ. فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوَسِّعُهَا وَلاَ تَوَسَّعُ**)) : ظاهر الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لابساً قميصاً وكان في طوقه إلى جيبه، **واختلف في ثيابهم أين موضع الجيب؟ فقيل**: في اليد ، **وقيل**: في الصدر ورجحه ابن حجر وعلل ذلك بأنه لو كان الجيب في اليد لم تضطر يداه إلى ثدييه و تراقيه، وذكر ابن حجر ما يدل على ذلك في الفتح. [انظر الفتح (٣٢٩/١٠) حديث (٥٧٩٧)].

قوله ((**فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوَسِّعُهَا وَلاَ تَوَسَّعُ**)) ظاهره أنه مدرج من كلام أبي هريرة- رضي الله عنه -، والصواب أنه ليس من كلام أبي هريرة - رضي الله عنه -بل هو مرفوع كما جاء التصريح به في رواية مسلم، وجاء أيضاً التصريح بذلك عند البخاري في كتاب الجهاد بلفظ : ((**فسمع النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - يقول : فيجتهد أن يوسعها ولا تتسع**))

- حديث الباب جاء عند مسلم بلفظ آخر وقع فيه وهم كثير كما ذكر القاضي عياض وسيأتي كلامه عليه رحمه الله بعد بيان اللفظ عن أبي هريرة - رضي الله عنه -عن النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - قال: ((**مثل المنفق و المتصدق، كمثل رجل عليه جبتان أو جنتان، من لدُن ثُدِيِّهما إلى تراقيهما، فإذا أراد المنفق أن يتصدق سبغت عليه أو مرَّت، وإذا أراد البخيل أن ينفق، قلصت عليه وأخذت كل حلقة موضعها، حتى تُجنَّ بنانه وتعفو أثره**)) قال: أبو هريرة- رضي الله عنه -: **فقال : ((يوسعها فلا تتسع))**.

قال النووي – رحمه الله – : "وقع هذا الحديث في جميع النسخ من رواية عمر- رضي الله عنه - مثل المنفق والمتصدق، قال القاضي وغيره: هذا وهم، وصوابه مثل ما وقع في باقي الروايات مثل البخيل والمتصدق، وتفسيرهما آخر الحديث يبين هذا، وقد يحتمل أن صحة رواية عمر - رضي الله عنه - وهكذا أن تكون على وجهها، وفيها محذوف تقديره مثل المنفق و المتصدق وقسيمهما وهو

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

البخيل ، وحذف البخيل لدلالة المنفق والمتصدق عليه كقول الله تعالى: ﴿ **سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرّ** ﴾ (النحل ٨١) أي والبرد، وحذف ذكر البرد لدلالة الكلام عليه"

وقال القاضي أيضاً :" وقع في هذا الحديث أوهام كثيرة من الرواة، وتصحيف ، وتحريف، وتقديم، وتأخير ، ويعرف صوابه من الأحاديث التي بعده، فمنه (**مثل المنفق والمتصدق**)، وصوابه (**المتصدق والبخيل**)، ومنه (**كمثل رجل**) وصوابه (**رجلين عليهما جنتان**)، ومنه قوله (**جنتان أو جبتان**) بالشك، وصوابه (**جنتان**) بالنون بلا شك كما في الحديث الآخر بالنون بلا شك..." [انظر شرح مسلم للنووي (٧/١٥٠-١٥١) حديث (١٠٢١)] .

من فوائد الحديث:

- **الفائدة الأولى** : الحديث فيه دلالة على تفضيل المتصدق على البخيل وهذا ظاهر من ضرب النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - للمثال.
- **الفائدة الثانية: اختلف في المعنى المراد في المثال الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم للمتصدق والبخيل**

قال القرطبي – رحمه الله - : " وهذان المثالان للبخيل والمتصدق واقعان؛ لأن كل واحد منهما إنما يتصرف بما يجد من نفسه فمن غلب الإعطاء و البذل عليه طاعت نفسه، وطابت بالإنفاق، وتوسعت فيه، ومن غلب عليه البخل، كان كلما خطر بباله إخراج شيء مما بيده شحت نفسه بذلك، فانقبضت يده للضيق الذي يجده في صدره، ولشحّ نفسه الذي من وقيه فقد أفلح كما قال تعالى: ﴿ **وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾[الحشر: ٩] أ.هـ.

و بنحو هذا المعنى ذلك الحافظ ابن حجر- رحمه الله - في الفتح. [انظر المفهم٣/٦٦-٦٧]

وقيل: المراد أن الله يستر المنفق في الدنيا والآخرة، بخلاف البخيل فإنه يفضحه، قاله المهلب.[انظر الفتح (٣/٣٨٦) حديث (١٤٤٣-١٤٤٤)]

وقيل: المراد تمثيل لنماء المال بالصدقة والإنفاق ، والبخل بضد ذلك .

وقيل: هو تمثيل لكثرة الجود والبخل وأن المعطي إذا أعطى انبسطت يداه بالعطاء وتعود على ذلك ، وإذا أمسك صار ذلك عادة له. [انظر شرح مسلم للنووي (٧ /١٥٢-١٥٣) حديث (١٠٢١)].

وقيل: إن الصدقة تمحو وتستر خطاياه كما يغطي الثوب الذي يجر على الأرض أثر صاحبه إذا مشى بمرور الذيل عليه. [انظر الفتح المرجع السابق]

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وكل ما تقدم مراد ويقع في نفس المتصدق و البخيل فيقال: **الصدقة لها تأثير على الإنسان من عدة جوانب:**

أولاً: الجانب النفسي : فالمتصدق ينشرح صدره للصدقة ويفرح بها، والبخيل يضيق بها وينقبض صدره لها ويمسك عنها.

ثانياً: الجانب المادي : المتصدق يبارك له في ماله ويربو، والبخيل تمحق بركة ماله حسيا أو معنويا و تقدم من الأدلة ما يبين ذلك.

ثالثاً: أثر دنيوي : المتصدق إذا أعطى تعودت يده على العطاء وسهلت على نفسه الصدقة بخلاف البخيل فلا يزال يمسك حتى تكون له عادة.

رابعاً: أثر أخروي : فالصدقة سبب في محو الذنوب وتكفير الخطايا و وقاية من النار ((**اتقوا النار ولو بشق تمرة**)) وهي دليل على صدق صاحبه ((**و الصدقة برهان**)) وهذا لا يكون للبخيل.

- قال ابن القيم – رحمه الله – : " ولما كان البخيل محبوساً عن الإحسان ممنوعا عن البر والخير كان جزاؤه من جنس عمله، فهو ضيق الصدر ممنوع من الانشراح ضيق العطن صغير النفس قليل الفرح كثير الهم و الغم والحزن، لا يكاد تقضى له حاجة ولا يعان على مطلوب، فهو كرجل عليه جبة من حديد قد جمعت يداه إلى عنقه بحيث لا يتمكن من إخراجها ولا حركتها وكلما أراد إخراجها أو توسيع تلك الجبة لزمت كل حلقة موضعها وهكذا البخيل كلما أراد أن يتصدق منعه بخله فبقي قلبه في سجنه كما هو. والمتصدق كلما تصدق بصدقة انشرح لها قلبه و انفسح بها صدره فهو بمنزلة اتساع تلك الجبة فكلما تصدق اتسع و انفسح و انشرح وقوي فرحه وعظم سروره، ولو لم يكن في الصدقة إلا هذه الفائدة وحدها لكان العبد حقيقاً بالاستكثار منها والمبادرة إليها، وقد قال تعالى : ﴿ **وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾[الحشر: ٩] [انظر الوابل الصيب ٤٩/١]
  - **الفائدة الثالثة** : الحديث فيه دلالة على مدح المتصدق وتقدم بيان فضل الصدقة في الأحاديث السابقة وسيأتي من الأحاديث ما يدل على أفضلية المتصدق والحديث فيه دلالة على ذم البخيل وهذا يفهم من المثال الذي ضربه النبي – صلى الله عليه وسلم – .

- **البخل خلق مذموم.**

قال الله تعالى: ﴿**هَاأَنتُمْ هَؤُلَاء تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنتُمُ الْفُقَرَاء وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ** ﴾[محمد:٣٨]

وقال تعالى: ﴿**وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** ﴾[آل عمران: ١٨٠]

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ومن السنة: حديث الباب، وحديث أنس عند البخاري وفيه قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((**اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل ، والبخل والجبن ، وضلع الدين وغلبة الرجال...**" ، وعند أبي داود وأحمد من حديث عبدالله بن عمرو قال : قال النبي – صلى الله عليه وسلم - : " **إياكم والشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالفجور ففجروا**)) وعند البخاري من حديث جبير بن مطعم- رضي الله عنه - قال النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - عن نفسه :" **ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذوباً ولا جباناً** " والأحاديث في هذا الباب كثيرة.

- **البخل أصل لكل خلق مذموم ويورث أخلاقاً ذميمة**

قال الماوردي – رحمه الله - : " قد يحدث عن البخل من الأخلاق المذمومة– وإن كان ذريعة إلى كل مذمة– أربعة أخلاق ناهيك بها ذما، وهي: الحرص، والشره، وسوء الظن، ومنع الحقوق، وإذ آل البخيل إلى ما وصفنا من هذه الأخلاق المذمومة و الشيم اللئيمة لم يبق معه خير موجود ولا صلاح مأمول" [انظر أدب الدنيا والدين (٢٢٨)]

- **وللبخل درجات**

قال ابن قدامة المقدسي – رحمه الله -: " اعلم أن السخاء والبخل درجات : فأرفع درجات السخاء الإيثار، وهو أن تجود بالمال مع الحاجة إليه، وأشد درجات البخل: أن يبخل الإنسان على نفسه مع الحاجة إليه، فكم من بخيل يمسك المال ويمرض فلا يتداوى، ويشتهي الشهوة فيمنعه منها البخل، فكم بين من بخل على نفسه مع الحاجة وبين من يؤثر على نفسه مع الحاجة. فالأخلاق عطايا يضعها الله عز وجل حيث يشاء" [انظر مختصر منهاج القاصدين (٢٠٥، ٢٠٦)] .

- **بعض أقوال السلف في ذم البخل**

- قال محمد بن المنكدر - رحمه الله - : "كان يقال : إذا أراد الله بقومٍ شراً أمَّر عليهم شرارهم" وجعل أرزاقهم بأيدي بخلائهم" [انظر الإحياء ٢٥٥/٣] .
- وقال بشر بن الحارث الحافي رحمه الله: " لا تُزوِّج البخيل ولا تعامله،ما أقبح القارئ حين يكون بخيلاً " [انظر الإحياء ٢٥/٣]
- وقال حُبيش بن مُبشِّر الثقفي الفقيه:" قعدت مع أحمد بن حنبل ويحي بن معين والناس متوافرون فأجمعوا أنهم لا يعرفون رجلاً صالحاً بخيلاً "[انظر الإحياء٢٥٦/٣]
- وقال ابن القيم - رحمه الله - :" الجبن و البخل قرينان، فإن عَدِم النفع منه إن كان ببدنه فهو جبن، وإن كان بماله فهو بخل"[انظر الجواب الكافي ص(٨٥)]
- وقال بعض الحكماء: " البخيل ليس له خليل".
- و قال آخر:" البخيل حارس نعمته وخازن ورثته" وقال بعض الشعراء:–

إذا كنت جمَّاعاً لمالك ممسكاً فأنت عليه خازن و أمين

تؤديه مذموماً إلى غير حامدٍ فيأكله عفواً وأنت دفين

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

- **الفائدة الرابعة:** في حديث الباب دلالة على حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم وذلك بتقريبه للمعنى بضرب المثال قولاً وفعلاً كما في آخر الحديث وضع إصبعه في جيبه،وهكذا ينبغي لمن يعلّم الناس الخير أن ينوّع في أسلوبه لأن هذا أدعى لفهم المخاطب.

==========

باب : (ثبوت أجر المتصدق، وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها)

٤٢- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النبي قَالَ: «**قَالَ رَجُلٌ: لأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ. فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَىٰ زَانِيَةٍ. قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَىٰ زَانِيَةٍ. لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيَ. فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلَىٰ غَنِيَ. قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَىٰ غَنِيَ. لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ. فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلَىٰ سَارِقٍ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَىٰ زَانِيَةٍ وَعَلَىٰ غَنِيَ وَعَلَىٰ سَارِقٍ. فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ. أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا. وَلَعَلَّ الْغَنِيَّ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللّهُ. وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ**»

شرح ألفاظ الحديث:

((**فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ**)) : لا يعلم أنها زانية حين وضعها في يدها، وكذلك حين وضعها في يد غني وفي يد سارق.

((**اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَىٰ زَانِيَةٍ**)) : وقد حمد الله تعالى في المواضع الثلاثة : على زانية، وغني، وسارق، واختلف في سبب ومعنى حمده مع أنه وضع الصدقة في غير موضعها المناسب فقيل عدة أقوال **أظهرها** أنه حمد الله حين أُخبر مع ما في قلبه من الألم و الظن من أن صدقته لم تقبل فكررها وفي كل مرة يحمد الله تعالى رضاً بقضاء الله و قدره ، لأنه سبحانه المحمود على كل حال، واختار هذا ابن حجر وقال : " وقد ثبت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا رأى ما لا يعجبه قال : ((**اللهم لك الحمد على كل حال**)) " [انظر الفتح (٣/ ٣٦٧) حديث (١٤٢١)]

من فوائد الحديث:

- **الفائدة الأولى** : الحديث فيه بيان قبول الصدقة لمن صدقت نيته ولو لم توضع الصدقة في موضعها الذي أراده المتصدق ففي ((**أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ**)) ، وفي هذا بيان تأثير النية على الصدقة.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

- **الفائدة الثانية** : الحديث يدل على حرصهم على وضع الصدقة في يد أهل الخير، وهذا يؤخذ من تكراره للصدقة حينما أخبر أنها وضعت في موضع لا يرضاه، وهذا لا يعني أن الصدقة لا تجوز على العاصي بل هي جائزة إن كان مستحقا بشرط ألا تكون هذه الصدقة عونا له على معصيته.

- **الفائدة الثالثة** : في الحديث بيان أثر الصدقة المتعدي ففي الصدقة اعتبار لغني حينما تأتيه من شخص يظن أنه مستحق فيعتبر ويتشجع على البذل، وفيها استعفاف لسارق علَّه أن ينتهي عن السرقة، وكذا الزانية حينما تطلب بعرضها مالا وهذا مشاهد ملموس.

- **الفائدة الرابعة** : في الحديث فضل التسليم والرضا بقضاء الله وقدره وذلك حينما حمد المتصدق ربه على ما كان من شأن صدقته على غير ما يحب المتصدق فأورثه الله قبول صدقته.

- **الفائدة الخامسة** : استدل بعض أهل العلم بحديث الباب على قبول و إجزاء الزكاة إذا وضعت بغير موضعها وكان ذلك بعد التحري والاجتهاد في البحث عن المستحق ثم بان له أنه غير مستحق.

والقول الثاني: أنها لا تجزئ وأن المقصود في الحديث الباب صدقة التطوع واختاره النووي، **والقول الثالث**: أنها تجزئ في بعض أصناف أهل الزكاة دون بعضهم كما اختار الحنابلة إجزاؤها على غني ظن فقيراً دون غيره من أهل الزكاة للخفاء لأن الفقر يخفى أمره في الغالب، والأظهر والله أعلم القول الأول وأن الزكاة تجزئ إن دفعها إلى من يظن أنه يستحقها فبان غير ذلك وذلك بعد اجتهاده وتحريه، لحديث الباب وليس فيه خصوصية صدقة التطوع فهو عام، ولقول الله تعالى: ﴿ **فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ** ﴾(التغابن ١٦) وهو بتحريه واجتهاده اتقى الله ما استطاع، واختار هذا القول شيخنا ابن عثيمين - رحمه الله -.[انظر الممتع(٦/٢٦٥) وانظر شرح النووي لمسلم (٧/١٥٤) حديث(١٠٢٢)]

==========

باب: (أجر الخازن الأمين، والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة، بإذنه الصريح أو العرفي)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٤٣- وعَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ النبي قَالَ: «**إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الأَمِينَ الَّذِي يُنْفِذُ وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ، فَيُعْطِيهِ كَامِلاً مَوَفَّراً، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إِلَىٰ الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ**».

٤٤- وعَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةً، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ. وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ. وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذٰلِكَ. لاَ يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئاً**».

شرح ألفاظ الحديثين :

((**الْخَازِنَ**)) : المقصود به العامل على خزن ما أو الخادم الذي يقوم بشؤون من يخدمهم

((**أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ**)) : بفتح القاف على التثنية وهكذا ضبُط في جميع روايات الصحيحين كما ذكر ابن حجر، ومعناه أن هذا الخازن يعتبر متصدقاً، والمتصدق الآخر هو مالك المال، فهما متصدقان، ويصح أن يقال (المتصدقين) بكسر القاف على الجمع وبناءً عليه فالخازن يعتبر متصدق من جملة المتصدقين، والأول أظهر والله أعلم، واختاره النووي والقرطبي.[انظر شرح مسلم للنووي (١٦٠/٧) حديث (١٠٢٣)، وانظر المفهم للقرطبي (٦٨/٣) حديث (٨٩٠) وانظر الفتح (٣٧١/٣) حديث (١٤٢٥)]

((**غَيْرَ مُفْسِدَةً**)) : أي غير متعدية بنفقتها بإسراف أو تبذير، أو إعطاء ما لم تجرِ العادة بإعطائه من الأشياء التي لابد لها من أذن زوجها، ويفهم من هذا اللفظ أنها إذا أنفقت وهي مفسدة كأن تسرف أو تعطي مالا يرضاه زوجها ونحو ذلك أنها لا تؤجر.

من فوائد الحديثين:

- **الفائدة الأولى** : في حديث أبي موسى - رضي الله عنه -بيان ما يناله الخادم من الثواب، حينما يدفع الصدقة أو العطية ولو لم تكن من ماله، ولكن من مال سيده ولكن **بشروط لابد من توافرها في الخادم دل عليها الحديث وهي كما يلي:-**

أ- أن يكون مسلماً، فلو كان العامل كافراً فلن يؤجر لحديث الباب ولقول الله تعالى: ﴿**وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلاَّ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلاَ يَأْتُونَ الصَّلاَةَ إِلاَّ وَهُمْ كُسَالَى وَلاَ يُنفِقُونَ إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ** ﴾التوبة٥٤

ب- أن يكون أميناً، فلو كان خائناً فإنه لا يؤجر بل يؤزر على خيانته.

ج- أن تكون العطية كاملة من غير نقص، فلو أعطى ما أمر به ناقصاً فلا يؤجر لأنه يعتبر بهذا خائناً أيضا .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

د- أن يعطيها طيبة من نفسه؛ لأنه لو لم تطب نفسه لم تكن له نية صالحة فلا يؤجر إلا بنية طيبة.

- **الفائدة الثانية** : في حديث عائشة - رضي الله عنها -دلالة أيضاً على أن للزوجة أجر إن أنفقت من طعام زوجها بالمعروف ولو لم يأذن بذلك فليس في الحديث تقييده بالإذن، ولكنه محمول عند الفقهاء من الحنفية والشافعية وهو المذهب عند الحنابلة على الشيء اليسير الذي جرت العادة بالسماح به من يسير الطعام و الذي جرى العرف فيه برضا الزوج، والحديث مقيَّد بالطعام لأنه هو الذي يتسامح به عادة بخلاف النقود فلا بد فيها من إذن صريح من الزوج و كذلك كل شيء تعلم أن زوجها لا يرضى بإنفاقه.

- **الفائدة الثالثة** : في حديث عائشة - رضي الله عنها - بيان لمقدار الثواب وأنه أجر كاملٌ لا نقص فيه، للزوج و للزوجة وللخازن، قال النبي – صلى الله عليه وسلم - في حديث الباب: ((**لاَ يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئاً**)) لأن المشارك في الطاعة مشارك في الأجر، فالزوج له نصيبه بكسبه فهو صاحب الطعام، والمرأة لها نصيب بعملها وتصدقها، ومثل ذلك الخازن، وهذا من فضل الله الواسع على عباده، ويشكل على هذا المفهوم حديثان سيأتيان بعد حديث الباب.

==========

باب: (ما أنفق العبد من مال مولاه)

٤٥- عَنْ عُمَيْرٍ ، مَوْلَىٰ آبِي اللَّحْمِ قَالَ: أَمَرَنِي مَوْلاَيَ أَنْ أُقَدِّدَ لَحْماً. فَجَاءَنِي مِسْكِينٌ. فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ. فَعَلِمَ بِذٰلِكَ مَوْلاَيَ فَضَرَبَنِي. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللّهِ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لَهُ. فَدَعَاهُ فَقَالَ: «**لِمَ ضَرَبْتَهُ؟**» فَقَالَ: يُعْطِي طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ آمُرَهُ. فَقَالَ: «**الأَجْرُ بَيْنَكُمَا**».

وفي رواية : أن عُمَيْر مَوْلَىٰ آبِي اللَّحْمِ قَالَ: كُنْتُ مَمْلُوكاً. فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللّهِ : أَأَتَصَدَّقُ مِنْ مَالِ مَوَالِيَّ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: «**نَعَمْ. وَالأَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ**». **رواهما مسلم** .

شرح ألفاظ الحديث :

((**مَوْلَىٰ آبِي اللَّحْمِ**)) : عمير راوي الحديث كان مولى عند آبي اللحم- رضي الله عنه -، و(آبي اللحم) اسمه عبد الله، وقيل: خلف، وقيل الحويرث الغفاري وسمي بذلك لأنه كان لا يأكل اللحم، وقيل: لأنه ضرب عبده حين دفع اللحم، وقيل: لأنه لا يأكل ما ذُبح على الأصنام وهو صحابي استشهد يوم حنين، وراوي الحديث مولاه عمير. [انظر شرح مسلم للنووي حديث(١٠٢٥) وانظرالمفهم (٦٨/٣)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

حديث(٨٩٠)]

((**أُقَدِّدَ لَحْماً**)) : أي أقطعه.

من فوائد الحديث:

- **الفائدة الأولى** : الحديث فيه دلالة على أنه يجب على الخادم أو المملوك أن يستأذن سيده في التصدق بشيء لايرضاه سيده أو يغلب على ظنه عدم رضا سيده، و وجه ذلك أنه حينما ضربه و عرف النبي - صلى الله عليه وسلم - سبب ذلك لم يلمه النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - على ضربه إياه، ووجه أن العبد مأجور مع أنه فعل ذلك من غير إذن سيده محمول على أن العبد إنما فعل ذلك بعد اجتهاده و ظنه أن سيده راضٍ بما فعل فأُجر على نيته، **والإذن على نوعين:-**

الأول : إذن صريح، كأن يُصرِّح المالك لخادمه أو لزوجته في أن تنفق أو تتصدق فيقول لها أوله كل من جاءك يطلب فأعطه من هذا أو لا تردّه.

الثاني : إذن مفهوم، وهذا مرجعه إلى العرف ولو لم يتكلم المالك ويصرح بالإذن فيه، وإنما جرت العادة بالسماح به كيسير الطعام ونحوه.

أما النفقة من شيء لم تجر العادة بالسماح به من غير إذنه فلا يثبت فيه أجر بل على الخادم وزر بتصرفه في مال سيده بغير إذنه.[انظر شرح مسلم للنووي حديث (١٠٢٥)]

- **الفائدة الثانية** : الحديث فيه دلالة على أن ثواب الخادم على النصف فقد قال النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - : «**الأَجْرُ بَيْنَكُمَا**» وفي اللفظ الآخر "**الأجر بينكما نصفان**"، وتقدَّم في الحديث السابق أن أجر الخازن وكذا السيد كاملاً لقول النبي- صلى الله عليه وسلم -: " **لا ينقص بعضهم أجر بعضٍ شيئاً** " وفي ظاهر هذا تعارض، و الجمع بينهما: أنه ليس معنى «**الأَجْرُ بَيْنَكُمَا**» أنهما يتقاسمان الأجر بينهما بالسوية و يزدحمان عليه، بل المراد بقوله (**بَيْنَكُمَا**) أي لكل منكما أجر، لهذا نصيب بماله ولهذا نصيب بعمله ولا يلزم من ذلك تساوي النصيبين، هذا موجز جمع النووي بين الحديثين وقيل غير ذلك والله أعلم.

==========

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٤٦- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ قال : قَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**لاَ تَصُمِ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ. وَلاَ تَأْذَنْ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ. وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرَهِ لَهُ**».

شرح ألفاظ الحديث :

((**لاَ تَصُمِ الْمَرْأَةُ**)) : المراد به صوم التطوع لا الواجب، لأن الصوم الواجب كصيام رمضان أداءً، أو قضاءً إذا ضاق وكذا الكفارة والنذر وكل ما هو صوم واجب لا يفتقر إلى إذن لأنه طاعة مأمور بها، و المقصود صوم التطوع. وقوله " لا تصم" على الجزم، ويصح (لا تصوم) على الرفع بلفظ الخبر كما جاء في إحدى روايات البخاري. (انظر الحديث ٥١٩٥)

((**وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ**)) : بعلها : أي زوجها، ومنه قوله تعالى: ﴿ **لَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ** ﴾ (النور ٣١) أي أزواجهن، ويدخل في ذلك السيد لأمته فلا يحل لها كذلك إلحاقاً بالزوجة، ومن أهل اللغة من جعل البعل يتناول الزوج و السيد.

((**شَاهِدٌ**)) : أي حاضر، فالإذن مقيَّد بحضور الزوج، فإذا كان مسافراً فلا يلزم الإذن حينئذٍ لذهاب العلة وهي استمتاع الزوج.

من فوائد الحديث:

- **الفائدة الأولى** : الحديث دليل على نهي المرأة من صوم التطوع وزوجها حاضر إلا أن تستأذنه، وتقدَّم أن الإذن على نوعين: صريح ومفهوم، فسواءً أذن لها تصريحاً كأن يقول لها: " أذنت لك أن تصومي الإثنين" فهذا إذن صريح (لفظي)، أو تعرف من زوجها أنه لا يمانع من صومها ويرضى بذلك فهذا إذن بالمفهوم (عرفي) فاللفظي والعرفي أحدهما يكفي.

و اختلف هل النهي للتحريم أو الكراهة، **والصواب** أنه للتحريم و به قال جمهور العلماء، وجاء في لفظ البخاري " **لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد**" ولا يحل أي يحرم فإذا صامت فهي عاصية تأثم بذلك ولا يصح أن تقول المرأة أصوم ولو لم أستأذنه فإن أرادني باستمتاع و نحوه أفطرت لأن زوجها سيتردد في إجبارها على الفطر والعبد يهاب انتهاك الصوم بالإفساد.

- **الفائدة الثانية** : الحديث يدل على أن النهي مقيَّد بوجود الزوج فإذا كان غائباً بسفرٍ ونحوه فلا يلزم إذنه لصيام التطوع؛ لأن العلة من النهي فوات استمتاع الزوج بزوجته، فإن كان غائباً غابت العلة فغاب حكم النهي معها وبناءً على هذه العلة فإن كان زوجها قد هجرها أو كان حاضراً لكنه عند زوجته الأخرى فلا يلزم استئذانه أيضاً على الصحيح وهو اختيار الشيخ ابن باز رحمه الله، لأن العلة التي من أجلها منعت من صوم التطوع هي مراعاة حقوق

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الزوج ومنها الاستمتاع وهي ليست موجودة في الصور السابقة والحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً [انظر منحة العلام لشيخنا عبد الله الفوزان ٥/٩٧]

- **الفائدة الثالثة** : الحديث يدل على أنه لا يحل للمرأة أن تأذن لأحد في بيت زوجها إلا بإذنه بأي نوع من نوعي الإذن، لفظياً كان أو عرفياً، فإذا عرفت أنه لا يمانع بدخول من أذنت له كفى ذلك ولا يلزمها استئذانه، وفي هذا بيان لحق الزوج في بيته.

- **الفائدة الرابعة** : الحديث يدل على أن الزوج مشاركٌ لزوجته فيما أنفقت من بيته من غير إذنه، وتقدَّم قريباً أن الزوج يأخذ أجره كاملا وكذا الزوجة في الباب السابق، وفي هذا الحديث بيان أن الزوج له نصف الأجر وللمرأة نصفه، فقد قال النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - : "وما أنفقت من كسبه من غير أمره فإن نصف أجره له" وظاهر هذا اللفظ يتعارض مع ما سبق من ثبوت الأجر كاملاً **فقيل في معنى حديث الباب عدة أقوال منها:-**

فقيل: إن المرأة إذا أنفقت من كسب زوجها أي ما أعطاها من النفقة لها فلزوجها نصف الأجر.

وقيل: المقصود به ما أنفقت المرأة من بيت زوجها وتظن أن زوجها يأذن في ذلك فتبيَّن عدم إذنه بعد الإنفاق فإن له نصف الأجر ولها نصف لصلاح نيتها.

و الأظهر و الله أعلم: أن يقال في الجمع بين حديث الباب وحديث الباب الذي قبله أن نفقة المرأة على ثلاثة أحوال:

الحال الأولى: أن تنفق المرأة من بيت زوجها بإذنه سواءً كان ذلك تصريحاً أو مفهوماً فلها الأجر كاملاً بإذن الله لحديث عائشة - رضي الله عنها -في الباب السابق.

الحال الثانية: أن تنفق المرأة من بيت زوجها بغير إذنه، فلها نصف الأجر بشرط ألا يغلب على ظنها عدم إذنه أو تعلم ذلك منه فيما لو استأذنته.

الحال الثالثة: أن تنفق المرأة من بيت زوجها وهي تعرف عدم إذنه إما ظناً منها أو تصريح منه بعد الإذن، فعليها وزر لأنها تصرفت في مال غيرها بغير إذنه و الله أعلم.

- **الفائدة الخامسة** : الحديث فيه بيان أن حق الزوج مقدَّم على التطوع بالخير للمرأة عند التعارض وسواءً ذلك في الصيام أو النفقة ونحوهما، لأن حقه واجب، والواجب مقدَّم على المستحب.

باب: (من جمع الصدقة وأعمال البر)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٤٧- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ قَالَ: «**مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللّهِ هٰذَا خَيْرٌ. فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلاَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلاَةِ. وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ. وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ**». قال أبو بكر الصديق : ما على أحد

يدعى من تلك الأبواب من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها قال رسول الله : «**نعم وأرجو أن تكون منهم** ».

٤٨- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِماً؟**» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَنَا. قَالَ: «**فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟**» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَنَا. قَالَ: «**فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِيناً؟**» قَالَ أَبُو بَكْرٍ

رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَنَا. قَالَ: «**فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضاً؟**» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِىءٍ، إِلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ**» **رواه مسلم** .

شرح ألفاظ الحديثين :

((**مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللّهِ**)) : أي من أنفق شيئين من أي صنف من أصناف المال، فالمراد أن ينفق شيئين من نوع واحد كدرهمين وبعيرين وشاتين وفرسين وعبدين ونحو ذلك من أصناف المال.

وقيل: يدخل في هذا أعمال البر كلها و ليس خاصاً بالمال، ويدل على هذا بقية الحديث حيث ذكر فيه الصلاة و الصيام وهما ليسا من المال، فأي عملين من أعمال البر من نوع واحد فإنهما يدخلان في هذا العموم كالصلاتين وصيام اليومين ونحو ذلك في سائر أعمال البر.

قال ابن حجر- رحمه الله - : "ويمكن أن يكون المراد بالإنفاق في الصلاة فيما يتعلق بوسائلها من تحصيل آلاتها من طهارة وتطهير ثوب وبدن ومكان، والإنفاق في الصيام بما يقويه على فعله وخلوص القصد فيه، والإنفاق في العفو عن الناس يمكن أن يقع بترك ما يجب له من حق، والإنفاق في التوكل..."[انظر الفتح حديث (٣٦٦٦)، وشرح النووي لمسلم حديث (١٠٢٧)، وشرح المفهم للقرطبي حديث (٨٩٤)، وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري حديث (٣٦٠٧)]

((**فِي سَبِيلِ اللّهِ**)) : **قيل** : في الجهاد في سبيل الله.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وقيل: بل هو أعم من ذلك فيشمل جميع وجوه الخير ويكون المعنى (**فِي سَبِيلِ اللَّهِ**) أي في طلب ثواب الله ويؤيد ذلك ما جاء في رواية في مسند الإمام أحمد: ((**لكل أهل عمل باب يدعون بذلك العمل**)) قال ابن حجر- رحمه الله - : " وهذا يدل على أن المراد بسبيل الله: ما هو أعم من الجهاد وغيره من الأعمال الصالحة" [انظر الفتح حديث (٢٨٤١)]

((**هَذَا خَيْرٌ**)): خير هنا ليست اسم تفضيل،وإنما المراد يا عبد الله هذا خير من الخيرات.

((**فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة**)): قال القرطبي - رحمه الله - :" أي من المكثرين من صلاة التطوع،

وكذلك غيرها من أعمال البر المذكورة في هذا الحديث؛ لأن الواجبات لابد منها لجميع المسلمين، ومن ترك شيئاً من الواجبات إنما يخاف عليه أن ينادى من أبواب جهنم" [انظر المفهم حديث (٨٩٤)].

(**بَابِ الرَّيَّانِ**): مشتق من الري، وهو مناسب لحال الصائم فإنه وإن عطش في صيامه فسيروى.

من فوائد الحديثين:

- **الفائدة الأولى** : الحديث الأول دليل على تنوع أعمال البر وفضل من أنفق وقدَّم شيئين منها.
- **الفائدة الثانية** : في الحديث الأول دلالة على أن العبد قد يفتح الله عليه باباً من أبواب الخير و العبادة حتى يكون من أهل تلك العبادة قد لا يستطيعه غيره، وقد يفتح على غيره ما لا يستطيعه هو، وقلَّ من يكون من أهل العبادات كلها كأبي الصديق - رضي الله عنه - فسؤاله - رضي الله عنه - يشعر بقلة من يكون من أهل جميع العبادات.

وينبغي على العبد إن فتح الله عليه باباً من أبواب الخير أن يستغله، ومما يدل على أن الناس يتفاوتون فيما يفتح عليهم من أبواب الخير والعمل الصالح إجابات النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - لمن سأله عن أفضل الأعمال وإليك بعضها:-

- فقد قال النبي - صلى الله عليه وسلم -لعبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - حينما سأله عن ذلك: " **الصلاة على وقتها**" والحديث متفق عليه.
- وقال- صلَّى الله عليه وسلَّم - لأبي ذر- رضي الله عنه - حينما سأله: " **إيمان بالله وجهاد في سبيله** " والحديث متفق عليه.
- وفي حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - عند النسائي قال صلى الله عليه وسلم :" **عليك بالصوم فإنه لا عدل له**" .
- وفي حديث عائشة - رضي الله عنها - عند البخاري : قال صلى الله عليه وسلم :" **أفضل الأعمال أدومها وإن قل** " .
- وفي حديث معاذ - رضي الله عنه - عند ابن حبان وصححه: " **أن تموت ولسانك رطب بذكر الله** " وغير ذلك من الإجابات في الأحاديث الأخرى التي تتفاوت مع أن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - يسأل عن أفضل الأعمال وأحسن جمع ذكره أهل العلم لاختلاف أجوبة النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - هو على حسب حال السائل تكون إجابة النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - فقد يفتح له في

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

باب لا يفتح له في غيره، وهكذا نجد الناس اليوم فمنهم من يفتح الله عليه بالقرآن الكريم وتعليمه وإقرائه، ومنهم من يفتح الله عليه بالعلم وتعليمه ومنهم من يفتح الله عليه بالوعظ والتذكير ومنهم بالجمع والتأليف، ومنهم من يفتح الله عليه بالصلاة والإكثار من النوافل، ومنهم من يفتح الله عليه بالصيام ومنهم و منهم بالذكر ومنهم بمساعدة المحتاجين و إغاثة الملهوفين ومنهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الأذى فيه فيطيق ما لا يطيق غيره، ومنهم بإنشاء المساجد والأوقاف وآخر بالصدقات ومنهم بالشفاعة والإصلاح بين الناس فيقدر مالا يقدر عليه غيره إلى غير ذلك من أعمال البر، وما أجمل ما قاله الإمام مالك حينما كتب إليه عبد الله العُمري العابد يحضُّه على العُزلة والعمل المنفرد بأنواع العبادة، فكتب إليه الإمام مالك - رحمه الله - :" إن الله قسَّم الأعمال كما قسم الأرزاق، فربَّ رجلٍ فُتح له في الصلاة ولم يُفتح له في الصوم، وآخر فتح له بالصدقة و لم يُفتح له في الصوم ونشر العلم من أفضل أنواع البر، وقد رضيت بما فتح لي فيه، وما أظن ما أنا فيه بدون ما أنت فيه، وأرجو أن يكون كلانا على بر وخير"

و لذا لا ينبغي أن يستصغر الإنسان ما عند غيره لأنه فتح له فيه فرب عند غيره من الخير ما لم يفتح له فيه.

- **الفائدة الثالثة** : الحديث الأول فيه دلالة على بعض أسماء أبواب الجنة، وللجنة ثمانية أبواب دلَّ على ذلك حديث سهل بن عبد الله - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال ((**في الجنة ثمانية أبواب، باب منها يسمى الريان، لا يدخله إلا الصائمون**)) والحديث متفق عليه، وفي صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب- رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((**ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء**)) .

وجاء في حديث الباب أسماء - رضي الله عنها - أربعة أبواب منها وهي: باب الصلاة وباب الجهاد وباب الصدقة وباب الريان، وجاء في حديث أبي هريرة- رضي الله عنه - المتفق عليه اسم الباب الأيمن ففي حديث الشفاعة الطويل قال النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - : ((**فيقال: يا محمد أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب**)) ويحتمل أن (الأيمن) وصف للباب لا اسم له لكونه في الجهة اليمنى من الأبواب ولذا بعض أهل العلم يسميه باب المتوكلين وهم من يدخلون الجنة من غير حساب ولا عذاب.

قال ابن حجر- رحمه الله - : " وقع في الحديث ذكر أربعة أبواب من أبواب الجنة" وتقدم في أوائل الجهاد " وإن أبواب الجنة الثمانية" وبقي من الأركان الحج فله باب بلا شك، وأما الثلاثة الأخرى فمنها باب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس رواه أحمد بن حنبل عن روح بن عبادة عن أشعث عن الحسن مرسلا ((**إن لله باباً في الجنة لا يدخله إلا من عفا عن مظلمة**)) ومنها الباب الأيمن وهو باب المتوكلين الذي يدخل منه من لا حساب عليه ولا عذاب، وأما الثالث فلعله باب الذكر فإن عند الترمذي ما يومئ إليه، ويحتمل أن يكون باب العلم و الله أعلم" [انظر الفتح حديث ٣٦٦٦]

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وأصح ما ورد من أسماء - رضي الله عنها - أبواب الجنة ما ورد في حديث الباب ثم الباب الأيمن إن جاز تسميته كذلك أما البقية فمختلف فيه والله أعلم.

- **الفائدة الرابعة** : الحديث الأول فيه دلالة على أن من أكثر من عمل صالح له إحدى الأبواب التي ذكر في الحديث دُعي من ذلك الباب، فإن قيل: كيف نجمع بين هذا وبين حديث عمر بن الخطاب- رضي الله عنه - الذي رواه مسلم في أفضلية من قال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأنه تفتح له أبواب الجنة الثمانية وليس باباً واحداً ؟

الجواب: قال ابن حجر- رحمه الله - :" لا ينافي ما تقدم وإن كان ظاهره أنه يعارضه، لأنه يحمل على أنها تفتح له على سبيل التكريم، ثم عند دخوله لا يدخل إلا من باب العمل الذي يكون أغلب عمله عليه"[انظر الفتح المرجع السابق]

- **الفائدة الخامسة** : الحديثان فيهما منقبة لأبي بكر وفضله - رضي الله عنه وأرضاه - وفيه بيان علوِّ همته فحينما سمع هذه الأبواب فحينما سمع هذه الأبواب من النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - قال :((ما على أحد يدعى من تلك الأبواب من ضرورة (أي من نقص وخسارة) فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها" قال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:" **نعم ، وأرجو أن تكون أنت**")) وتقدم أنه قلَّ من يكون كذلك، ولا عجب أن يكون أبو بكر الصديق -رضي الله عنه - عنه على رأس هؤلاء وحتى تتأمل برهان ذلك وسرِّه تأمل يوم من أيام أبي بكر الصديق- رضي الله عنه - الذي وافق سؤال النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - له من غير ميعاد وإنما اتفاقاً، فما يسأل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن عمل من أعمال الخير إلا وأبو بكر - رضي الله عنه -عمل ذلك العمل.

- **الفائدة السادسة** : الحديث الثاني فيه بيان فضل عظيم هو مراد وهدف كل مسلم وهو دخول الجنة- نسأل الله من فضله -وذلك من اجتمعت فيه هذه الأمور الأربعة في اليوم واحد وهي: الصوم، وإتباع جنازة، وإطعام مسكين، وعيادة مريض.

==========

باب: (الحث في الإنفاق، وكراهة الإحصاء)

٤٩- وعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ . فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللّهِ لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلاَّ مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ. فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضَخَ مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: «**ارْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ. وَلاَ تُوعِي فَيُوعِيَ اللّهُ عَلَيْكِ**»

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

شرح ألفاظ الحديث :

((**لَيْسَ لِي شَيْءٌ**)) : أي ليس لي مال.

((**إِلاَّ مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ**)) : أي إلا ما أعطاني الزبير من مال نفقته علي وعلى أهل بيتي، وهو زوجها الزبير بن العوام.

((**فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ**)) : أي حرج.

((**أَنْ أَرْضَخَ مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيّ**)) : الرضْخ : هي العطية القليلة. [انظر النهاية، مادة(رضخ)]

و قول النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - (ارضخي) : بكسر الهمزة وهو العطاء اليسير، والمعنى أنفقي بغير إجحاف وإمساك ما دمت قادرة مستطيعة.

وجاء في رواية أخرى عند مسلم أن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - قال لها: ((**انْفَحي أو انْضَحي أو أنفقي**))

وكلها بمعنى أعطي وأنفقي وتكرارها يفيد تأكيد الصدقة والحث عليها على أي حال تيسرت.

((**وَلاَ تُوعِي فَيُوعِيَ اللّهُ عَلَيْكِ**)) : جاء في رواية عند البخاري : ((**ولا توعِي فيوعَى عليك**)) وفي رواية أخرى له أيضاً : ((**ولا توكي فيوكَى عليك**)) كلاهما على البناء على المجهول، وفي الصحيحين : ((**ولا تحصي فيحصي الله عليك**)) وكل الروايات معناها متقارب:

((**لاَ تُوعِي**)) : أي لا تمسكي المال في وعاء فيمسك الله فضله وثوابه عنك.

((**ولا توكي**)) : أي لا تربطي، والوكاء: هو الخيط الذي يُشدُّ به، أي لا تشدي رأس الوعاء بالوكاء.

((**ولا تحصي**)) : أي لا تعدّي وتحسبي، والإحصاء معرفة قدر الشيء وزناً أو عدداً، والمراد من جميع الروايات ألا تبخلي فمسك المال وإيكاؤه في وعاء وإحصائه خشية عليه من النقصان كلها عادات يعرف بها البخيل، فيفعل ذلك ويمنع الصدقة خشية نفاد ما عنده فيجازيه الله بجنس عمله والجزاء من جنس العمل.

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : في الحديث دلالة على جواز تصدق المرأة من المال الذي يدخله زوجها عليها وعلى أهل بيتها ولكنه محمول على رضا الزوج، فسؤال أسماء - رضي الله عنها - للنبي - صلى الله عليه وسلم - أن تتصدق من ذلك المال وحث النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - لها على الصدقة ما استطاعت محمول على رضا زوجها الزبير بأن تتصدق من ذلك المال وتقدم قريباً

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بيان التفصيل في هذه المسألة والله أعلم.

- **الفائدة الثانية:** الحديث دليل على أن الله عز وجل يجازي العبد بمثل عمله، فكما أن من مكر مكر الله به، ومن خادع خدعه الله فكذلك من أوعى أي بخل بما عنده وأمسك وأحصى خشية النفاد أمسك الله عنه رزقه وفضله أو

لا يبارك الله له في رزقه، والجزاء من جنس العمل فينبغي للعبد أن ينفق بما يستطيع.

==========

باب : (الحث على الصدقة ولو بالقليل، ولا تمتنع من القليل لاحتقاره)

٥٠- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ كَانَ يَقُولُ: «**يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لاَ تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا. وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ**»

شرح ألفاظ الحديث :

((**وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ**)): فِرسن: بكسر الفاء والسين، وهو في الأصل للبعير، وهو كالقدم للإنسان فظلف البعير يقال له فرسن وهنا استخدم للشاة مجازاً، و الفرسن عظيم (تصغير عظم) قليل اللحم.

((**وَلَوْ**)) : هنا للتقليل.

من فوائد الحديث:

- **الفائدة الأولى** : في الحديث النهي عن احتقار القليل من الهدية فهي خير من العدم ، فلا ينبغي لمن يُهدى أن يحتقر القليل من الهدية، وذكر الفرسن إنما هو مبالغة في إهداء الشيء اليسير وقبوله، وليس مراداً لأن الفرسن لا يهدى في عرف الناس ولكن لتقريب المعنى، والنهي للمهدي، ويحتمل أن يكون النهي للمهدى إليه وأنه إذا أهدي إليه شيء ولو يسير فلا يحتقره، ولا يمنع من حمل الحديث على المعنيين والمعنى الأول أعم، والحديث عام في الهبة والهدية ويدخل في عموم الصدقة ولذا أورده مسلم في هذا الموضع ليستدل به على النهي عن احتقار القليل في الصدقة أيضاً.

- **الفائدة الثانية** : الحديث فيه إشارة إلى الحث على ما يجلب المودة كالعطية، وإبعاد التكلف وذلك بإهداء الشيء اليسير إذا لم يجد غيره فهو خير من العدم ولا ينبغي احتقاره.

قال ابن حجر - رحمه الله - :" خُص النهي بالنساء لأنهن موارد المودة والبغضاء، ولأنهن أسرع انفعالاً في كل منهما" [انظر الفتح

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

حديث ٦٠١٧].

باب: (فضل إخفاء الصدقة)

٥١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النبي قَالَ: «**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ: الإِمَامُ الْعَادِلُ. وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللّهِ. وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ. وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ. وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللّهَ. وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّىٰ لاَ تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ. وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللّهَ خَالِياً، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ**».

وفي رواية البخاري : « **حتى لا تَعلمَ شِمالهُ ما تُنفِقُ يمينهُ** ».

وفي رواية لمسلم : «**وَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ، إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّىٰ يَعُودَ إِلَيْهِ**».

تخريج الحديث :

الحديث أخرجه مسلم حديث (١٠٣١) وأخرجه البخاري في (كتاب الآذان) (باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد) حديث (٦٦٠) ، وأخرجه الترمذي في (كتاب الزهد) (باب ما جاء في الحب في الله) حديث (٢٣٩١) .

شرح ألفاظ الحديث:

((**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللّهُ**)) : أي سبعة أصناف وليس سبعة أشخاص، وأيضاً حصْرهم بهذا العدد ليس مراداً بل ورد غير الأصناف الواردة في الحديث ممن يظلهم الله بظله وسيأتي بيان ذلك بإذن الله تعالى.

((**يُظِلُّهُمُ اللّهُ فِي ظِلِّهِ**)) : الظل : فلان في ظل فلان أو في ظل الملك أي في كرامته وحمايته، وأما الظل في الأحاديث فإنه على ضربين سيأتي بيانهما بإذن الله تعالى، وأما إضافة الظل لله تعالى في حديث الباب فهي إضافة تشريف، كبيت الله، وناقة الله، وهو ظل يكون لمن منَّ الله عليهم من الأصناف الداخلة تحت هذا الفضل، فيقيهم من حر الشمس ووهجها في يوم لا يملك أحد الظل إلا الله جل في علاه، وهو ظل حقيقي لا معنوي كمن يقول: في ظله أي في حمايته وكنفه بل هو حقيقي وجاء في سنن سعيد بن منصور من حديث سلمان تقييداً لهذا الظل الوارد في الحديث بظل العرش ((**يظلهم الله في ظل عرشه**)) قال ابن حجر- رحمه الله - : إسناده حسن، وسيأتي بيان ذلك.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

من فوائد الحديث:

والكلام على هذا الحديث من عدة وجوه:

أولاً: أهمية هذا الحديث :

لهذا الحديث أهمية عظيمة جعلت العلماء يفردونه بالتأليف والشرح والبيان، بل لو أفرد كل واحد من هؤلاء السبعة برسالة مستقلة لكان حرياً بذلك كما قال ابن عبد البر- رحمه الله تعالى-.

وممن ألف في ذلك ابن حجر - رحمه الله- وأسماه " معرفة الخصال الموصِّلة إلى الظلال " ، وللسيوطي كتاب اسمه : " تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظل العرش" حققه الشيخ مشهور حسن، و للسخاوي " الاحتفال بجمع أولي الظلال " ، وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٤٤/٢٣) مؤلفاً لم ينسبه لأحد أو أنها سقطت نسبته اسمه : " اللمعة في أوصاف السبعة " ولمحمد مصطفى ماء العينين ابن محمد فاضل كتاب اسمه : "منيل البشّ فيمن يظلهم الله في ظل العرش" وللدكتور سيد عفاني كتاب اسمه : " ترطيب الأفواه بذكر من يظلهم الله " وهذه المصنفات من أشهر ما صُنِّف، و هناك غيرها وما ذاك إلا لأهمية هذا الحديث، ولذا يقول الآجري في كتابه " الأربعين حديثاً " بعد أن ذكر حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - في الباب قال : " وقد رسمت جزءاً واحداً في صفة واحد من هؤلاء وفقههم على الانفراد، من أراده وجده إن شاء الله فإنه حديث شريف يتأدب به جميع من يعبد الله تعالى، لا يتعب في عمله إلا عاقل ولا يستغني عنه إلا جاهل "

وقبل ذلك قال ابن عبد البر (في التمهيد ٢٨٢/٢) : " هذا أحسن حديث يروى في فضائل الأعمال، وأعمها وأصحها إن شاء الله، وحسبك به فضلاً؛ لأن العلم محيط بأن من كان في ظل الله يوم القيامة لم ينله هول الموقف "

ثانياً: هل العدد محصور بهؤلاء السبعة؟

حديث الباب فيه ذكر سبعة أصناف من الذين يظلهم الله تعالى بظله يوم لا ظل إلا ظله، و اختُلف هل ذكر العدد سبعة في هذا الحديث له مفهوم فيفيد الحصر، أو أنه لا مفهوم له؟

القول الأول: أن العدد في حديث الباب لا مفهوم له، فلا ينحصر عددهم بهؤلاء السبعة، ولذا جمع العلماء من ورد فيه هذا الفضل أن يظله في ظله يوم لا ظل إلا ظله حتى أوصلوا عددهم إلى السبعين، ولكن من هؤلاء السبعين من ورد بأحاديث ضعيفة، وما صحت به الروايات أقل من هذا العدد بكثير كما هو ظاهر كلام ابن حجر - رحمه الله -.

والقول الثاني: أن العدد في حديث الباب له مفهوم والفضل مقصور على هؤلاء السبعة وأما غيرهم مما ذكر في الأحاديث

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الأخرى فيندرج تحت صنف من هذه الأصناف السبعة.

والخلاف هنا لا يضر فالقولان متقاربان في الجملة، وأهم شيء معرفة أن هناك ممن يظلهم الله تعالى يوم القيامة غير هؤلاء السبعة في حديث الباب ومن ذلك حديث أبي اليسر- رضي الله عنه- أن النبي - صلى الله عليه وسلم- ((**من أنظر معسراً أو وضع له، أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله**)) رواه مسلم.

وإنظار المعسر والوضع عنه لم يذكر في حديث الباب مع الأصناف السبعة وهذا يدل على أن في غير حديث الباب أصناف يظلهم الله تعالى بظله، وقد نظم السبعة العلامة أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل فقال:

و قال النبي المصطفى إن سبعةً يظلهم الله الكريم بظله

محبٌ عفيفٌ ناشئ متصدق وباكٍ مصلٍّ والإمام بعدله

قال ابن حجر- رحمه الله - :" ثم تتبعت بعد ذلك الأحاديث الواردة في مثل ذلك فزادت على عشر خصال، وقد انتقيت منها سبعة وردت بأسانيد جياد و نظمتها في بيتين تذييلاً على بيتي أبي شامة وهما:-

وزد سبعة: إظلالُ غازٍ و عَوْنه و إنْظار ذي عُسْر وتخفيف حِمْلِهِ

وإرفاد ذي غُرْم وعون مكَاتَب و تاجر صدقٍ في المقال وفعله

فأما إظلال الغازي فرواه ابن حبان وغيره من حديث عمر- رضي الله عنه -، وأما عون المجاهد فرواه أحمد والحاكم من حديث سهل بن حنيف- رضي الله عنه -، وأما إنظار المعسر والوضيعة عنه ففي صحيح مسلم كما ذكرنا، وأما إرفاد الغارم وعون المكاتب فرواهما أحمد والحاكم من حديث سهل بن حنيف- رضي الله عنه - المذكور، وأما التاجر الصدوق فرواه البغوي في شرح السنة من حديث سلمان- رضي الله عنه - ....ثم تتبعت ذلك فجمعت سبعة أخرى ونظمتها في بيتين آخرين وهما:

وزد سبعة: حزْنٌ ومشيٌ لمسجدٍ وكُرْهُ وضوءٍ ثم مَطْعَم فضله

و آخذُ حقٍ باذلٍ ثم كافل وتاجر صدقٍ في المقال وفعله

ثم تتبعت ذلك فجمعت سبعة أخرى و لكن أحاديثها ضعيفة وقلت في آخر بيت : " تُرَبَّعُ به السَّبْعاتُ من فيض فضله " وقد أوردت الجميع في " الأمالي " وقد أفردته في جزء سميته " معرفة الخصال الموصِّلة إلى الظلال " [انظر الفتح حديث (٦٦٠)]

ثالثاً: معنى الظل :

اختلف أهل العلم في معنى الظل في قول النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - " **يُظِلُّهُمُ اللّهُ فِي ظِلِّهِ** " على أقوال، وقبل ذكر الأقوال لا بد

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

من معرفة أن **الظل في الأحاديث جاء على ضربين:**

- **تارة يأتي مضافاً إلى الله تعالى.**

مثال ذلك: حديث الباب، وحديث أبي اليسر- رضي الله عنه - الذي تَقدَّم في إنظار المعسر والتخفيف عنه، وحديث أبي هريرة- رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **" إن الله تعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي، اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي"** رواه مسلم.

- **وتارة يأتي مضافاً إلى العرش.**

مثال ذلك: حديث معاذ بن جبل - رضي الله عنه- أن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: "**المتحابون في الله في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله** " رواه أحمد والحاكم وابن حبان وصححه، وأورده الألباني في صحيح الجامع (١٩٣٧) بلفظ: " **إن المتحابين** " .

وحديث أبي هريرة- رضي الله عنه - أن النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - قال: **" من أنظر معسراً، أو وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله"** رواه أحمد والترمذي وصححه.

و اختلف أهل العلم في معنى الظل على أقوال أشهرها:

القول الأول: أن المراد به ظل العرش:

وهذا قولٌ أُثر عن جماعة من السلف رحمهم الله وقالوا: نحمل المطلق في الأحاديث على المقيَّد، فكل حديث فيه إضافة الظل إلى الله تعالى فالمقصود به ما قُيِّد في الأحاديث الأخرى بظل العرش.

وهذا القول هو اختيار: الحافظ ابن منده (في كتاب التوحيد ٣/١٩٠)، و الطحاوي (في مشكل الآثار ١٥/٧٣)، وابن عبد البر (في التمهيد ٢/ ٢٨٢)، و البغوي (في شرح السنة ٢/٣٥٥) ، وابن القيم (في أكثر من موضع منها طريق الهجرتين ص٥٢٥)، و ابن رجب (في كتابه فتح الباري ٦/٥١)، والسيوطي (في كتابه: تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظل العرش) وغيرهم- رحمهم الله -.

والقول الثاني: أنه ظل يخلقه تعالى في ذلك اليوم يظلل به من يستحق هذا الفضل:

وهو اختيار الشيخ ابن عثيمين- رحمه الله - حيث قال:" لكن الله عز وجل يخلق شيئاً يظلل به من يشاء من عباده، يوم لاظل إلا ظله، هذا هو معنى الحديث، ولا يجوز أن يكون له معنى سوى هذا " [انظر شرح رياض الصالحين ١/٧٣٥]

وقال (في صفحة ٧٨٣): " حتى الرواية التي وردت في ظل عرشه فيها نظر؛ لأن المعروف أن العرش أكبر من السموات والأرض والشمس والقمر والنجوم..... لو صح الحديث لقلنا: ربما يكون طرف العرش مثلاً، والله عز وجل على كل شيء قدير، لكن

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

هذه اللفظة في صحتها نظر، والصواب أنه ظل يخلقه الله في ذلك اليوم، إما من الغمام أو من غير ذلك، فالله أعلم به" وأيضاً ذكر نحو ذلك في صفحة (٩٥٠).[انظر شرح رياض الصالحين في مجلدين طبعة دار السلام] .

وقال في شرحه للعقيدة الواسطية (ص٤٩٧): " لا ظل إلا ظله: يعني: إلا الظل الذي يخلقه، وليس كما توهم بعض الناس أنه ظل ذات الرب جل وعلا، فإن هذا باطل، لأنه يستلزم حينئذ أن تكون الشمس فوق الله عز وجل"

والقول الثالث: أنه ظل الله أعلم بكيفيته يُمرُّ كما جاء في النصوص، ونثبته من غير تأويل وتفسير وتكييف له:

و هو اختيار الشيخ ابن باز- رحمه الله - فقد سئل (في شريط فتاوى متنوعة –الطائف– منتصف الوجه الأول) بما هذا نصُّه قال السائل : ذكر أحد العلماء عند حديثه عن ظل الله قوله: الله عز وجل يخلق شيئاً يظلل به من شاء من عباده فهل يستقيم هذا المعنى؟

فأجاب: هذا من التأويل لا يجوز هذا من التأويل بل يجب إمرار الحديث على ظاهره ويقول الله أعلم بكيفيته، يظلهم الله بظله على الكيفية التي يعلمها سبحانه وتعالى"

و بيَّن في موضع آخر أنه لا حاجة لحمل المطلق على المقيَّد و أن ظل الله تعالى ورد في أحاديث وظل العرش في أحاديث أخرى.

هذا هو ملخص الكلام على هذه المسألة وتقدَّم أن القول الأول هو قول جماعة من الأئمة المتقدمين وأما حديث الباب فقد جاء تقييده بظل العرش، وهي رواية في سنن سعيد بن منصور من حديث سلمان- رضي الله عنه - بلفظ: ((**سبعة يظلهم الله في ظل عرشه...**)) وذكر الحديث، وهي رواية حسَّن إسنادها ابن حجر (في فتح الباري حديث٦٦٠)، وجزم بها القرطبي (في المفهم حديث ٨٩٩)، وكذلك النووي (في شرحه لمسلم حديث (١٠٣١))، واستشهد بها شيخ الإسلام ابن تيمية (في الفتاوى ٢٥/١٧) ونسبها للصحيحين، واستدل بها ابن القيم (في طريق الهجرتين ٥٢٥)، وكذلك الشيخ السعدي في تفسيره وذكره لقصة يوسف ص(٤٠٩) رحم الله جميع علمائنا وأثابهم على التماسهم للصواب و الله أعلم.

رابعاً : بيان فضل هؤلاء السبعة :

- في الحديث بيان فضل هؤلاء السبعة يوم القيامة وهو ظل الله تعالى لهم في ذلك اليوم ، يوم لا ظل إلا ظله ، ليس للناس ما يستظلون به من حرِّ الشمس وكرب ذلك اليوم إلا من ييسر الله له ذلك فيسعد بنيل صفة من هذه الصفات لحاجته لهذا الظل ، ففي ذلك اليوم الطويل قدره قال الله تعالى عنه :﴿**تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ** ﴾[المعارج:٤]

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

العظيم هوله ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ**﴾ (الحج: ١) **الشديد كربه:** ﴿**فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِن كَفَرْتُمْ يَوْماً يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيباً**﴾ (المزمل:١٧) . تدنو الشمس فيه من الخلائق ، فعن المقداد بن الأسود- رضي الله عنه - قال النبي - صلى الله عليه وسلم - ((**تُدنى الشمس من الخلائق حتى تكون منهم بمقدار ميل، فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق ، فمنهم من يكون العرق إلى كعبيه ومنهم من يكون إلى ركبتيه ، ومنهم من يُلجمه العرق إلجاما**)) رواه مسلم وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - ((**يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعاً**)) فياسعادة من نال الظل في ذلك اليوم .

خامساً : الكلام على الأصناف الواردة في الحديث :

الأول : (الإِمَامُ الْعَادِلُ) :

- الإمام العادل : الإمام المراد به الحاكم أو السلطان ، ويدخل فيه القاضي أيضاً ، وكل مَنْ له ولاية على غيره .

قال ابن حجر - رحمه الله - : " ويلحق به كل من ولي شيئاً من أمور المسلمين فعدل فيه ، ويؤيده رواية مسلم من حديث عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - ورفعه : ((**إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن ، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وماولوا**)) وأحسن مافسر به العادل أنه الذي يتبع أمر الله تعالى بوضع كل شيء في موضعه من غير إفراط ولا تفريط "

[انظر الفتح حديث (٦٦٠)].

- قُدِّم الإمام العادل في الذكر لعموم النفع به فنفعه متعدٍّ ، فإن عدل عدل مَنْ تحته وصلحت أحوال الناس ، والعادل يحكم بين الناس بالعدل فلا يميل مع الهوى ولا يرتشي بمال ، ولا يضيع ما أمره الله به.

الثاني : وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللّهِ:

- نَشَأَ : نبت وابتدأ ، والباء في (**بِعِبَادَةِ**) هي باء المصاحبة، كقولنا : جاء زيد بمتاعه، أي مصاحباً له، وقد تكون الباء بمعنى (في) وهي الموافقة لرواية البخاري ((**وشاب نشأ في عبادة الله**)) .

- خصَّ الله تعالى الشاب دون الصغير أو الكبير في السن؛ لأن الشاب مظنة غلبة الشهوة، فباعث الهوى والشهوة والإنحراف فيه قوي، فإذا لازم العبادة مع ذلك كان أدل على غلبة التقوى.

- من المقرر عند أهل العلم أنه لا عصمة إلا للأنبياء - عليهم الصلوات والسلام - فلا يمكن أن يوجد مسلم بلا ذنوب شاباً كان أو غير ذلك، لأن بني آدم خطاؤون لا محالة ففي مسند الإمام أحمد وسنن الترمذي وابن ماجه من حديث أنس- رضي الله عنه - مرفوعاً ((

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون)) وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً ((**والذي نفسي بيده لولم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم**)) ولكن الخلاف فيمن يصدق عليه فضل الشاب الناشئ في عبادة الله .

فقيل : هو الشاب الذي منذ صغره وهو في عبادة الله تعالى، لأن (**نَشَأَ**) معناها ابتدأ ونما وتربى .

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : " والثاني شاب نشأ في عبادة ربه (**نَشَأَ**) منذ الصغر وهو في العبادة، فهذا صارت العبادة كأنها غريزة له، فألفها وأحبَّها، حتى إنه إذا انقطع يوماً من الأيام عن عبادة تأثر " [انظر شرح البخاري لشيخنا ٧٩/٣]

وقيل : هو من أفنى شبابه ووقت قوته في عبادة الله لا في معصية، فحبس نفسه عن مخالفة ربه .

وقيل : من كان في شبابه حسناته أكثر وذنوبه أقل ممن عبد الله تعالى في آخر عمره .

قال الباجي - رحمه الله - : " وشاب نشأ في عبادة الله تعالى يحتمل – والله أعلم – أن يريد به أقل ذنوباً وأكثر حسنات ممن نشأ في غير عبادة الله عزوجل ثم عبده في آخر عمره وفي شيخوخته " [انظر المنتقى] ، وقيل غير ذلك.

قال المباركفوي - رحمه الله - : " (**نَشَأَ**) أي نما وتربى (**بعبادة الله**) أي لا في معصية فجوزي بظل العرش لدوام حراسة نفسه عن مخالفة ربه " [انظر تحفة الأحوذي]

قال ابن حجر - رحمه الله - : زاد حماد بن زيد عن عبيدالله بن عمر - رضي الله عنهما - " **حتى توفي على ذلك** " أخرجه الجوزقي ، وفي حديث سلمان - رضي الله عنه -: " **أفنى شبابه ونشاطه في عبادة الله** " [انظر الفتح حديث (٦٦٠)]

– إيراد هذا الصنف ضمن السبعة الذين يظلهم الله تعالى أعظم دلالة و على أهمية تربية الأبناء على عبادة الله وحثهم على ما يعينهم على ذلك كحلقات تحفيظ القرآن والتردد على المساجد وطلب العلم الشرعي ، والدعوة إلى الله ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والارتباط بالرفقة الصالحة التي تعينه على ذلك ، فإن من شبَّ على شيء شاب عليه.

الثالث : (**وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ**) :

– **مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ** : أي محب للمساجد حباً شديداً ، ومن شدة حبه تعلَّق قلبه بها وإن كان جسده خارجاً عنها ، فالمقصود طول الملازمة بالقلب حتى يعود إليها ويتردد إلى صلاة الجماعة والقراءة والذكر فيها، ويشهد لذلك رواية مسلم الأخرى ((**ورجل معلق في المسجد ، إذا خرج منه حتى يعود إليه**)).

قال النووي- رحمه الله – " (**مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ**) وفي بعضها متعلق بالتاء، وكلاهما صحيح، ومعناها شديد الحب لها

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

والملازمة للجماعة فيها، وليس معناه دوام القعود في المسجد " [انظر شرح مسلم حديث (١٠٣١)].

- من كانت هذه صفته فهي دليل على قوة صلته بربه عزوجل لأن المساجد بنيت لتؤدى فيها الفريضة جماعة والصلاة صلة بين العبد وربه ، فإذا أحبها العبد وتعلق قلبه بها كانت دليلاً على أنه يحب الصلة التي بينه وبين الله تعالى – نسأل الله تعالى من فضله –.

الرابع : (وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ):

(**اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ**) : الضمير يعود إلى الحب في الله، والمقصود أنهما داما على الحب في الله ولم يقطعاه أبداً سواء اجتمعت أجسادهم أو لم تجتمع في الدنيا حتى فرق بينهما الموت .

- المقصود أن يكون الحب في الله حقيقياً يحركه القلب، فلا يكفي أن يكون ظاهرياً فقط أو باللفظ فقط ، وأن يكون الحب في الله لا في مال أوجاه أو نسب أو قرابة ونحو ذلك .
- عُدَّت هذه خصلة واحدة مع أن متعاطيها اثنان ، والمقصود عدُّ الخصال لا عدُّ من اتصف بها.
- ليس معنى هذه الخصلة أن يرى المحب في الله حبيبه فيه على خطأ أوتقصير فلا يصوِّبه ، بل من تمام المحبة أن يأخذ على يده إلى الحق لأنه إنما أحبه لله فيرشده إلى ما يقربه إلى الله تعالى.
- إيراد هذه الخصلة مع السبعة فيه بيان فضل الله تعالى على عباده حتى عدَّها البعض من أيسر الخصال تحققاً، وهذا بحمد الله تعالى مشاهد كثيراً بين من يستثعرون هذه العبادة .
- إيراد هذه الخصلة في الحديث دليل على عظم منزلة المتحابين في الله تعالى، والأحاديث في فضل ذلك كثيرة سيأتي بيانها في موضعها بإذن الله.

الخامس : (وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللّهَ):

- (**دَعَتْهُ**) : أي طلبته لفعل الفاحشة والزنا بها، وهذه **أول** الدواعي في هذه الخصلة، فالطلب جاء منها ،**وثاني** الدواعي أنها ذات منصب أي أصل وشرف ومال، **وثالثها** أنها ذات جمال، ولا يمتنع عن ذلك مع وجود هذه الدواعي إلا قلباً عظم فيه الخوف من الله .
- خُصَّ المنصب والجمال لشدة رغبة الناس فيهما وحرصهم عليهما وصعوبة حصولهما .
- قال القرطبي – رحمه الله – : وامتناعه لذلك دليل على عظيم معرفته بالله تعالى، وشدة خوفه من عقابه، ومتين تقواه، وحيائه من الله تعالى، وهذا هو المقام اليوسفي " [انظر المفهم حديث (٨٩٩)].
- (**إِنِّي أَخَافُ اللّهَ**) الخوف من الله : هو الرهبة من عذابه، فالذي منعه من فعل الفاحشة هو الخوف من الله لا سبب آخر ، وقال (**إِنِّي أَخَافُ اللّهَ**) يحتمل أنه قالها بقلبه ليزجر نفسه ، ويحتمل أنه قالها بلسانه ليزجرها– أي المرأة الطالبة –

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ليزجرها عن الفاحشة بتذكيرها بالله تعالى أو ليعتذر إليها، وقوله ذلك فيه دلالة على شدة خوفه من الله تعالى كما تقدم بيانه.

السادس : (وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّىٰ لاَ تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ) :

(**حَتَّىٰ لاَ تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ**) هكذا في رواية مسلم ورواية البخاري (**حَتَّىٰ لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ**) وهي الصواب لأن المعروف في النفقة أنها تكون باليمين ، وأما رواية مسلم ففيها قلب .

قال القاضي عياض - رحمه الله - : " كذا روي عن مسلم هنا في جميع النسخ الواصلة إلينا ، والمعروف الصحيح : (**حَتَّىٰ لاَ تَعْلَمُ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ**) وكذا وقع في الموطأ والبخاري ، وهو وجه الكلام لأن النفقة المعهود فيها اليمين ، ويشبه أن يكون الوهم فيها من الناقلين عن مسلم ، بدليل إدخاله بعده حديث مالك ....." [انظر كمال المعلم ٥٦٣/٣ وأنظر شرح النووي لمسلم حديث (١٠٣١) وانظر الفتح حديث (٦٦٠)]

- المقصود من ذلك هو المبالغة في الإخفاء والاستتار بالصدقة عند بذلها بحيث لا تعلم الشمال بما تصدقت اليمين مع قربها وملازمتها له ، فضرب المثال هنا لبيان المبالغة في الإخفاء وطلب الإخلاص ، وليس المراد ظاهر المثال بأن يخفي شماله عند بذل يمينه للصدقة والله تعالى أعلم .
- قوله (**تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ**) صدقة نكرة والتنكير يفيد العموم فيشمل كل ما يتصدق به من قليل أو كثير ، وظاهر الحديث - أن الصدقة الأفضل فيها الإخفاء سواء كانت صدقة واجبة كالزكاة أو صدقة تطوع لأن اللفظ عام يشمل ذلك ، ونقل النووي أن أكثر العلماء على أن الصدقة الواجبة الإعلان بها أفضل ، وليس في المسألة نصٌّ يفصل ذلك ، ولذلك جرى الخلاف في هذه المسألة ، **والأظهر** والله أعلم أن الأفضل في الصدقة واجبة أو مستحبة الإخفاء إلا إذا وجدت مصلحة للإعلان فالإعلان أفضل ويدل على ذلك النص والنظر.

فمن النص : قوله تعالى : ﴿ **إِن تُبْدُواْ الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاء فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** ﴾ [البقرة :٢٧١] .

واختلف أهل العلم في المراد بالصدقة في الآية ، فقيل : صدقة الفرض وقيل : صدقة التطوع.

وأيضاً حديث الباب فهو عام يشمل صدقة الفرض والنفل .

ومن حيث النظر : فإن في صدقة السر تحقق ثلاثة أمور بخلاف صدقة العلانية فأمر واحد ، ففي صدقة السر:-

أ) إيصال الخير والنفع للفقير وسد حاجته ، وهذا يتحقق في صدقة العلن أيضاً.

ب) أن صدقة السر أقرب إلى الإخلاص وأبعد عن الرياء.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ج) في صدقة السر مراعاة لحال الفقير واحترام لشعوره لاسيما المتعفف منهم فهو يرغب بذلك خشية إحتقار الناس له أو نسبته إلى أنه يأخذ الصدقات ونحو ذلك وقد امتدحهم الله عزوجل بقوله ﴿ **يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاء مِنَ التَّعَفُّفِ** ﴾ [البقرة: ٢٧٣] ، وفي التعفف فضل سيأتي بيانه قريباً ــ إن شاء الله ــ

فالأفضل والله أعلم صدقة السر ، ولكن صدقة العلن أفضل في أحيان تقتضيها المصلحة ، كأن يكون المتصدق ممن يُقتدى به ، وتنبعث الهمم على الإنفاق إذا رأته ينفق كما يحصل في بعض المشاريع الخيرية حينما يعلن من يقتدى به الصدقة فيقتدي به غيره ، وتقدم قريباً حديث من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، وكذا من أَمن على نفسه الرياء ، أما من خاف ذلك فالسر أفضل ، ومن المصلحة في الإعلان أن يُتهم الإنسان بأنه لا يخرج زكاة ماله ويساء به الظن فيظهرها حينئذ ، ونحو ذلك من المصلحة الراجحة في الإعلان ، فالسر والعلن في الصدقة يختلف باختلاف الأحوال والله تعالى أعلم .

السابع : (وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللّهَ خَالِياً، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ) :

– (فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ): أي فاضت وسالت دموع عينيه ، لأن العين لا تفيض ، والذي يفيض هو الدمع ، وأسند الفيض للعين مبالغة كأنها هي التي فاضت وهذا يسمى مجاز مرسل .

– **(ذَكَرَ اللّهَ خَالِياً)** : إما بالتذكر بالقلب والفكر ، وإما بالذكر باللسان ، **و(خالياً)** أي في موضع خال ليس فيه أحد من الناس ليكون أبعد عن الرياء واقرب إلى الإخلاص ، وخالياً من الالتفات لغير الله تعالى .

قال القرطبي ـ رحمه الله ـ : " فيض العين : بكاؤها، وهو على حسب حال الذكر، وبحسب ما ينكشف له من أوصافه تعالى، فإن انكشف له غضبه فبكاؤه عن خوف، وإن انكشف له جماله وجلاله فبكاؤه عن محبة وشوق، وهكذا يتلون الذاكر بحسب ما يذكر من الأسماء والصفات " [انظر المفهم حديث (٨٩٩)]

– في إيراد هذه الخصلة فضل البكاء من خشية الله تعالى أو شوقاً لما عند الله، وأعظمه النظر إلى وجهه الكريم – نسأل الله تعالى من فضله –

هذا ماتيسر بيانه بإيجاز عن هؤلاء السبعة والحق أن الحديث عن كل واحد منهم يطول، فهي صفات عظيمة توحي بكمال كل خصلة ذُكرت.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ : " فذكر ـ صلى الله عليه وسلم ـ هؤلاء السبعة، إذ كل واحد منهم كمل العبادة التي يقوم

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بها، وقد صنف مصنف في نعتهم سماه (اللمعة في أوصاف السبعة) فالإمام العادل : كمل ما يجب من الإمارة ، والشاب الناشئ في عبادة الله كمل ما يجب من عبادة الله ، والذي قلبه معلق بالمساجد كمل عمارة المسجد بالصلوات الخمس ، لقوله : ﴿ **إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللّهِ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللّهَ فَعَسَى أُوْلَئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ الْمُهْتَدِينَ** ﴾ [التوبة:١٨] ، والعفيف : كمل الخوف من الله ، والمتصدق كمل الصدقة ، والباكي : كمل الإخلاص " [انظر مجموع الفتاوى ١٤٤/٢٣] .

سادساً : ذكر الرجل في الحديث لا مفهوم له:

فليس المراد أنه لايدخل في الفضل إلا الرجال ، بل تشترك النساء معهم فيما ذُكر ، ويستثنى من ذلك (**الإِمَامُ الْعَادِلُ**) إن كان المراد به الإمامة العظمى وإلا فإن المرأة يمكن أن تدخل بحيث تكون ذات عيال فتعدل بينهم ، وكذلك يستثنى خدمة ملازمة المسجد لأن صلاة المرأة في بيتها أفضل ، على أنه يحتمل أ يضاً دخولها في هذا الفضل وذلك حين يكون قلبها معلق بالصلاة لأن فضل تعلق قلب المرء بالمساجد إنما هومن أجل ما عُمرت به من المساجد وأعظمها الصلاة ، فإذا تعلق قلب المرأة بالصلاة كان ذلك محتملٌ لدخولها في هذا الفضل وفضل الله تعالى واسع والله أعلم .

قال الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ : " فهل مثله من لا يحضر المساجد لكن قلبه معلَّق بالصلاة ؛ يعنى : امرأة مثلاً في بيتها قلبها معلق بالصلاة ، أو إنسان مريض لايستطيع الصلاة في المسجد لكن قلبه معلق بالعبادة من باب أولى ؛ لأن المساجد أماكن العبادة .....الذي يظهر لي أن الذي قلبه معلق بالصلاة سواء كان يؤديها في البيت لعذر ، أو لكونه ليس من أهل الجماعة يدخل في الحديث . [انظر شرح البخاري لشيخنا ابن عثيمين ٨٤/٣]

وأما الصفات الأخرى الواردة في الحديث فمشاركة النساء للرجال فيهن حاصلة لهن والله أعلم .

==========

باب : (بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح)

٥٢- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: أَتَىٰ رَسُولَ اللّهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ؟ فَقَالَ: «**أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ. تَخْشَىٰ الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَىٰ. وَلاَ تُمْهِلَ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ: لِفُلاَنٍ كَذَا. وَلِفُلاَنٍ كَذَا. أَلاَ وَقَدْ كَانَ لِفُلاَنٍ**».

شرح ألفاظ الحديث :

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**شَحِيحٌ**)) : أي شحيح النفس ، فالشح يكون في النفس قال تعالى : ﴿ **وَأُحْضِرَتِ الأَنفُسُ الشُّحَّ** ﴾ والشح أعم من البخل ، وقيل هو البخل مع حرص ، وجاء في رواية عند البخاري ((**وأنت صحيح حريص**)) ، والمعنى أن في نفسك رغبة كبيرة للمال ، وأما قوله (**صَحِيحٌ**) أي صحيح الجسم من غير مرض مخوف ، لأن المرض المخوف هوالذي ينقطع به أمل الإنسان من الطمع في الدنيا وما فيها ، بخلاف بعض الأمراض التي لا تقطع الطمع ولا تؤثر به ، ويشهد لهذا المعنى آخر الحديث.

((**تَخْشَىٰ الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَىٰ**)) : تأمل أي تطمع ، وتأمل الغنى أى تطمع بالزيادة والرواية الأخرى عند مسلم أبلغ وأشد ((**تخشى الفقر وتأمل البقاء**)) أي تخشى الفقر مع طول في العمر لأن من كان كذلك يكون أشد شحاً بالمال ، بخلاف من يخشى ويأمل الغنى لكنه لا يأمل بطول بقائه فهو أخف حالاً .

((**حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ**)) :أي إذا بلغت الروح الحلقوم ، والحلقوم هو مجرى النفس والمقصود إذا قاربت الروح بلوغ ذلك ، لأنها لو بلغت حقيقة لم يصح حينئذ شيء من تصرفات المحتضر باتفاق الفقهاء كما نقله النووي [انظر شرح مسلم حديث (١٠٣٢)]

((**قُلْتَ: لِفُلاَنٍ كَذَا. وَلِفُلاَنٍ كَذَا**)) : أي بدأت توصي وتقول أعطوا فلاناً كذا من المال وأعطوا فلاناً كذا من المال .

((**وَقَدْ كَانَ لِفُلاَن**)) : أي قد صار أمر مالك لوارثك.

<u>من فوائد الحديث :</u>

الحديث دليل على أن الصدقة في حال الحياة والصحة أفضل من التصدق بعد الموت (كأن يوصي أنه إذا مات يتصدقوا بشيء من المال) وكذلك أفضل من الصدقة في المرض لأن الإنسان حال الصحة تصعب عليه الصدقة غالباً لما يخوفه به الشيطان من الفقر قال تعالى : ﴿ **الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاء** ﴾البقرة٢٦٨ ، ولما يزيِّن له الشيطان من إمكان طول البقاء ، والحاجة إلى المال.

قال ابن بطال- رحمه الله - : " لما كان الشح غالباً في الصحة فالسماح فيه بالصدقة أصدق في النية وأعظم للأجر بخلاف مَنْ يئس من الحياة ورأى مصير المال لغيره [انظر الفتح حديث (١٤١٩)]

==========

باب : (بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة، وأن السفلى هي الآخذة)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٥٣- وعَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ قَالَ، وَهُوَ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ «**الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ. وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ. وَالسُّفْلَىٰ السَّائِلَةُ**».

٥٤- وعن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ قَالَ: «**أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى. وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ. وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**».

٥٥- وعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ فَأَعْطَانِي. ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي. ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي. ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ. فَمَنْ أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ. وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ**».

وفي حديث مُعَاوِيَةَ عند مسلم قال رَسُولُ اللّهِ: «**لاَ تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ. فَوَاللّهِ لاَ يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئاً، فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئاً، وَأَنَا لَهُ كَارِهٌ، فَيُبَارَكَ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتُهُ**».

وفي رواية للبخاري : قال حكيمُ: فقلتُ يا رسولَ اللهِ، والذي بعَثَكَ بالحقِّ، لا أرْزَأُ أحداً بعدَكَ شيئاً حتى أفارقَ الدُّنيا. فكانَ أبو بكرٍ يَدْعو حَكيماً ليُعطيَهُ العَطاءَ فيأبى أن يَقبَلَ منهُ شيئاً. ثمَّ إنَّ عمرَ دَعاهُ ليُعطِيَهُ فأبى أن يَقبَلَهُ، فقال: يا معشرَ المسلمين، إني أعرِضُ عليهِ حقَّهُ الذي قسم اللهُ لهُ من هذا الفَيءِ فأبى أن يأخذَهُ. فلم يَرْزَأ حكيمٌ أحداً منَ الناسِ بعدَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم حتّى تُوُفِّيَ رَحِمَهُ الله ».

شرح ألفاظ الأحاديث :

((**الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ**)) : جاء معنى ذلك في بقية الحديث حيث قال النبي- صلى الله عليه وسلم – " **وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ. وَالسُّفْلَىٰ السَّائِلَةُ**" .

((**عَنْ ظَهْرِ غِنًى**)) : أي ما كان المتصدق به غير محتاج إليه لنفقة عياله وأهله ونفسه من سداد دين ونحوه وكلمة (**ظَهْرِ**) ذكر الخطابي- رحمه الله - تزاد في مثل هذا إشباعاً للكلام ، وعليه فالمعنى أفضل الصدقة ما أبقت بعدها غنى يعتمده صاحبها ، ويستظهر به على مصالحه وحوائجه لنفسه وأهله وعياله ولذا قال بعدها " **وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ** " أي في الإعطاء والإنفاق ابدأ بأهل بيتك الذين تنفق عليهم . [انظر الفتح حديث (١٤٢٧) ، وانظر شرح النووي لمسلم حديث (١٠٣٤)]

((**إِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَة**)) : (**خَضِرَةٌ**) خبر إن وجاء مؤنثاً مع أن (**الْمَالَ**) **مذكر** ، ومن سياق الكلام أن يقول (إن هذا المال أخضر حلو) ولكنها جاءت مؤنثة لأن الدنيا مؤنثة ، وشبه المال في الرغبة فيه والميل إليه بالفاكهة الخضراء الحلوة

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المستلذة ، فالخضر مرغوب على إنفراده وكذا الحلو مرغوب فيه فكيف إذا اجتمعا ، ولكنهما كما أن الدنيا لا تراد للبقاء فكذلك الخضروات لاتبقى .

((**وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ**)) : أي أخذه بعد سؤال وإلحاح وشره وتعرض وتطلع للمال ، وعكسه من يأخذه بطيب نفس ، وقيل في تفسير ((**وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ**)) احتمالان : **الأول** : أنه عائد على الآخذ فالمعنى عكس ما تقدم كأن يأخذه من غير سؤال ولا إشراف وتطلع له ، و**الثاني** : أنه عائد على الدافع فالمعنى أن يكون بالدفع منشرحاً طيب النفس بالدفع لابعد السؤال تضطر نفسه للدفع فيه .

((**وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ**)) : هو الذي به داء لايشبع بسببه ويسمى جوعه كاذباً لأنه من علة به وسقم .

((**لاَ تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ**)) : الإلحاف : الإلحاح ، أي لا تلحوا في المسالة .

((**لا أَرْزَأُ أحداً بعدَكَ شيئاً**)) : (أَرْزَأُ) : بفتح الهمزة الأولى والزاي وإسكان الراء ، والمعنى : لا أنقص من أحد ماله بالطلب منه ، ولم يأخذ حكيم بن حزام - رضي الله عنه - من عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - مع أنه يعرض عليه حقه من الفيء ، لأن حكيماً - رضي الله عنه - أراد أن يؤدِّب يده ويفطمها على عدم الأخذ ، ويربي نفسه على ذلك مع أن الحق له لئلا تتجاوز إلى أخذ شيء آخر.

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : حديث حكيم بن حزام - رضي الله عنه - دليل على أن الصدقة ما كان عن سعة وغنى وذلك بأن يبدأ بمن يعول كأهله وأولاده ثم يتصدق بعد ذلك على البعيدين ، وهذا يغفل عنه بعض من يجتهد في البحث عن الفقراء والمساكين ظاناً أنه لا يؤجر على نفقته على أهله وأولاده وهذا من قلة الفقه بل النفقة عليهم مقدَّمة لأنها واجبة تُنتظر منه بخلاف غيرهم ، وتقدم بيان ذلك ويؤيد ذلك قوله تعالى : ﴿ **يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ** ﴾ [البقرة ٢١٩] والعفو :هو ما فضل وزاد عن الحاجة كما قاله غير واحد من السلف . [انظر تفسير ابن كثير في آية البقرة رقم (٢١٩)]
- **الفائدة الثانية** : حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - دليل على استحباب التعفف عما في أيدي الناس وألا يؤخذ المال إلا بطيب نفس فلا سؤال ولا إلحاح ولاإشراف بل بتوكل على الله تعالى بأن يستعف عن ذلك حتى يعفه الله ويغنيه ومن دعاء النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - : " **اللهم إني أسألك الهدى والتقى و العفاف والغنى** " رواه مسلم من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه -.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

- **الفائدة الثالثة** : في الأحاديث دلالة على فضل اليد العليا على اليد السفلى ، واختلف في تفسيرهما على أقوال ، والصواب أن السنة تفسر السنة هذا هو الأحق وقد بيَّن النبي - صلى الله عليه وسلم - في حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن اليد العليا المنفقة واليد السفلى هي السائلة ، ومن مجموع الأحاديث يمكن أن يقال الأيدي أربع أفضلها المنفقة ثم اليد المتعففة ثم اليد الآخذة بغير سؤال وأسفل الأيدي اليد السائلة للمال المتعرضة له وكذلك اليد المانعة من الإنفاق ، فاليد التي لا تنفق يد سفلى .[انظر الفتح حديث (١٤٢٦)].

- **الفائد الرابعة** : في حديث حكيم بن حزام - رضي الله عنه - وتكرار سؤاله للنبي- صلى الله عليه وسلم - وإرشاد النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - له عدة لفتات تربوية :-

الأولى : يؤخذ من تصرف النبي - صلى الله عليه وسلم - مع حكيم- رضي الله عنه - أن المربي والمعلم ينبغي له ألا يبيَّن للطالب مافي تصرفه من مفسدة إلا بعد قضاء حاجته إن لم يترتب عليها محظور شرعي ، فيبادره أولاً بما يريد وإن كان خلاف الأفضل ثم يبين له لتقع الموعظة والتوجيه في قلبه ، ولئلا يظن أن ذلك سبب في منعه لحاجته مع ما في ذلك من جبر لخاطره.

الثانية : أنه ينبغي للمربي أن يبيِّن للطالب ويوضح له مراده بأقرب صورة وهذا من حسن التعليم ، وهذا يؤخذ من توضيح النبي- صلى الله عليه وسلم - لأصحابه كيف تكون نزع البركة وذلك بضرب مثال محسوس فقال (**كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ**) أي

أنه لاينتفع بما عنده ولو كان كثيراً لنزع البركة منه.

الثالثة: في تربية حكيم- رضي الله عنه - لنفسه وعدم سؤاله أحداً شيئاً حتى مات أروعُ الأمثلة في تهذيب النفس وتربيتها على ما يخالف هواها ، وهكذا ينبغي للمسلم وطالب العلم على وجه الخصوص أن يحمل نفسه ويربيها على ما يخالف هواها ، وهكذا ينبغي للمسلم وطالب العلم على وجه الخصوص أن يحمل نفسه ويربيها على ما يخالف هواها إن كان مفضولاً ويحجم شهواتها ملتمساً بذلك ما يرفع همتها ويعلي شأنها ، وهكذا كان حكيم- رضي الله عنه -وهذا من علو همته حيث التزم ما وعد به النبي- صلى الله عليه وسلم -.

- **الفائدة الخامسة** : في حديث حكيم - رضي الله عنه - بيان أن العبد يلتمس البركة في المال قبل كثرته ، لأن المبارك وإن كان قليلاً فمنفعته أعظم وبكثير من المال الكثير حينما تنزع منه البركة ، فليست الفائدة في عين المال وكثرته ن وإنما فيما يتحصل فيه من منفعة وبركة ، وتأمل قول النبي - صلى الله عليه وسلم - (**كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ**) فأي فائدة يجتنيها من يأكل ولا يشبع فهو حتى وإن كثر أكله فلن ينتفع ، وهكذا من كثر ماله ونزعت منه البركة وهذا في واقعنا مشاهد

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وملموس فكم من شخص يقبض عائداً مالياً كل شهر ولايدري كيف يذهب عنه هذا المال لقلة البركة فيه ، وآخر منه بكثير بورك له فيه ، فالعبرة بالبركة لا بالكثرة وما أكثر من يغفل عن هذا .

==========

٥٦- وعن أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ. وَأَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ. وَلاَ تُلاَمُ عَلَىٰ كَفَافٍ. وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ. وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ**» **رواه مسلم** .

شرح ألفاظ الحديث :

((**أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ**)) : الفضل : هو الفاضل عن الكفاية من مال ونحوه ، فبذله خير للإنسان.

((**وَلاَ تُلاَمُ عَلَىٰ كَفَافٍ**)) : أي أن بقاء قدر ما يكفي وما يحتاجه صاحب المال لا لوم عليه فيه .

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث دليل على أن بذل مازاد على الكفاية وحاجة أهله وعياله خير للإنسان من بقائه لأن في ذلك إدراك لثواب الصدقة وإمساك ذلك شر ، **ووجه ذلك** أنه إن كان إمساك للمال عما أوجب الله تعالى عليه كان الشر هو استحقاقه للعقوبة ، وإن كان إمساكه عن المندوب كان الشر هو نقص ثوابه وفوات الخير عليه مما يعود عليه في آخرته ، وفي هذا حث على النفقة والصدقة.
- **الفائدة الثانية** : الحديث دليل على أن الإنسان لا يلام على ما يبقيه عنده من مال لكفايته وحاجته وحاجة أهله وعياله إليه لأن هذا مما ينبغي بقاؤه فالبداءة بمن يعول أولى لقول النبي- صلى الله عليه وسلم – (**وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**) .
- **الفائدة الثالثة** : الحديث دليل على أن اليد العليا خير اليد السلفى وتقدم بيان ذلك والله أعلم .

==========

باب: (المسكين الذي لا يجد غنى، ولا يفطن له فيتصدق عليه)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٥٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ قَالَ: «**لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهٰذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَىٰ النَّاسِ. فَتَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ. وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ**». **قَالُوا: فَمَا الْمِسْكِينُ؟ يَا رَسُولَ اللّهِ قَالَ: «الَّذِي لاَ يَجِدُ غِنىً يُغْنِيهِ. وَلاَ يُفْطَنُ لَهُ، فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ. وَلاَ يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئاً»**. وفي رواية قال أبوهريرة : اقْرَأوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿**لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً**﴾

شرح ألفاظ الحديث :

((**الْمِسْكِينُ**)) : سمي بذلك لأن قلة المال أو عدمه في يده أسكنت حركاته ووجوه مكاسبه.

((**الطَّوَّافِ**)) : جاء تفسيره بعده (**الَّذِي يَطُوفُ عَلَىٰ النَّاسِ**) أي يسألهم .

((**إِلْحَافاً**)) : أي إلحاحاً ، يقال : ألحف علي بالمسألة وألح عليَّ بالمسألة كلاهما بمعنى واحد.

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث دليل على استحباب التعفف وذم السؤال والطواف على الناس .
- **الفائدة الثانية** : في الحديث بيان من يستحق أن يطلق عليه مسكيناً وهو ذلك الذي لا يجد ما يسد حاجته ويغنيه عما في أيدي الناس وهو مع ذلك عفيف لا يسأل الناس فلما كان كذلك فهو لا يتفطن له الناس لأنه لا يسألهم ظناً منهم أنه ليس بمسكين ، وليس معنى الحديث نفي المسكنة عن كل ما يسأل الناس وهو قليل ذات اليد بل هذا يُعدُّ مسكيناً ولكن التعفف أحق بالمسكنة منه لأنه لا يتفطن له فلا يعطى بخلاف الأول ، ونظير هذا قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: " ليس الشديد بالصرعة ، وإنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب " أي أن الأحق بلفظ الشديد هو من ملك نفسه عند الغضب والحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة- رضي الله عنه – .

==========

باب : (كراهة المسألة للناس)

٥٨- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ قَالَ : «**مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ**».

٥٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّراً، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْراً. فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ**». **رواه مسلم .**

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٦٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ يَقُولُ: «**لأَنْ يَحْتَزِمَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ، فَيَحْمِلَهَا عَلَىٰ ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلاً، يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ**».

٦١- عن عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللّهِ . تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً. فَقَالَ: «**أَلا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللّهِ ؟**» وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ. فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللّهِ ثُمَّ قَالَ: «**أَلاَ تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللّهِ؟**» فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللّهِ ثُمَّ قَالَ: «**أَلاَ تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللّهِ؟**» قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللّهِ فَعَلاَمَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «**عَلَىٰ أَنْ تَعْبُدُوا اللّهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً. وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ. وَتُطِيعُوا وَأَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً وَلاَ تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئاً**» فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أُولَئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ. فَمَا يَسْأَلُ أَحَداً يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ. رواه مسلم .

شرح ألفاظ الأحاديث :

((**مُزْعَةُ لَحْمٍ**)) : بضم الميم وإسكان الزاي أي قطعة لحم.

قيل : يأتي يوم القيامة وهو ذليل ساقط لا وجه له عند الله.

وقيل : هو على ظاهره فيحشر يوم القيامة ووجهه عظم لا لحم فيه ، عقوبة له وعلامة بذنبه حين طلب وسأل بوجهه ،

والقولان حكاهما القاضي عياض والخطابي . [انظر شرح النووي لمسلم حديث (١٠٤٠) ، وانظر الفتح حديث (١٤٧٤)]

((**مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّراً**)) : أي استكثاراً من الأموال من غير حاجة ولا ضرورة، وقوله – صلى الله عليه وسلم ((**تَكَثُّراً**)) : يفيد أنه لو سأل من فقر وحاجة أن ذلك مباح ولا يعاقب عليه لأن هذا حقه من الزكاة والصدقة ونحوذلك.

((**فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْراً**)) : قيل : معناه أنه يعاقب بالنار جزاء مسألة المتكثر بها .

وقيل : هو على ظاهره وأن الذي يأخذه يكون جمراً يكوى به ، كما ثبت في مانع الزكاة، وكلا القولين حكاهما القاضي عياض ـ رحمه الله – . [انظر شرح مسلم للنووي حديث (١٠٤١)]

((**فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ**)) : أي فليستقل من تلك المسألة التي تكون حجراً عليه يوم القيامة أو ليستكثر فسيجازى على القليل والكثير وهو أمر على وجه التهديد، ويصح أن يكون على وجه الإخبار.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ**)) أي أننا بايعنا النبي - صلى الله عليه وسلم - قريباً وحديثاً ظناً منهم أنه لايريد إلا ماتقدم ولذا قالوا : ((قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللّهِ)) والنبي - صلى الله عليه وسلم - يكرر عليهم «**أَلاَ تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللّهِ؟**» حتى بسطوا أيديهم فبايعوه على أمور ومنها التعفف عن المسألة حين قال لهم ((**وَلاَ تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئاً**)).

من فوائد الأحاديث :

- **الفائدة الأولى** : في الحديث دلالة على الحث على التعفف وذم السؤال.
- **الفائدة الثانية** : في حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - دلالة على أن من سأل الناس من غير ضرورة ولا حاجة أنه يأتي يوم القيامة وليس في وجهه قطعة لحم لأنه أراق ماء حياء وجهه بسؤال الناس والجزاء من جنس العمل.
- **الفائدة الثالثة** : في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عقوبة أخرى لمن سأل الناس تكثراً ليس من حاجة واستحقاق وإنما ليكثر بذلك ماله فإن ما يأخذه سواء كان قليلاً أو كثيراً يكون عذاباً عليه يوم القيامة.
- **الفائدة الرابعة** : في حديثي ابن عمر وأبي هريرة - رضي الله عنهم - دلالة على تحريم سؤال الناس وطلبهم أن يتصدقوا عليه من دون حاجة لذلك، وهذا يدل على تحريم الإسلام السؤال من غير حاجة لذلك، وهذا يدل على تحريم الإسلام السؤال من غير حاجة واتخاذ التسول مهنة وحرفة لمن كان قادراً لا محتاجاً .
- **الفائدة الخامسة** : في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - الآخر الحث على الأكل من عمل اليد ، والسعي للكسب من عمل اليد ولا يبقى المرء عالة على الناس يسألهم فربما أعطوه أو منعوه ، لما في ذلك ذل النفس ومهانتها

بالتعرض للناس مع قدرته على التكسب ، وذكر الإحتطاب ليس مراداً وإنما طلب الكسب بأي طريق مباح .

- **الفائدة السادسة** : في حديث عوف بن مالك - رضي الله عنه - بيان ما كان عليه الصحابة - رضوان الله عليهم - من الإمتثال لأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - وتعظيم أوامره ، وبيان ماهم عليه من التعفف عن المسألة ولو كان شيئاً يسيراً " يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ. فَمَا يَسْأَلُ أَحَداً يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ " وفي هذا غاية الإمتثال وأروع نماذج التطبيق وحمل النفس و تنزيهها عن السؤال ، وتعليمها الصبر على كل الأحوال ومنها عدم السؤال ولو كان شيئاً يسيراً ليس فيه منة سداً لهذا الباب وطلباً للكمال في الامتثال.

==========

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

باب: (من تحل له المسألة)

٦٢- عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ الْهِلاَلِيِّ ، قَالَ: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللّهِ أَسْأَلُهُ فِيهَا. فَقَالَ: «**أَقِمْ حَتَّىٰ تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ. فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا**». قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «**يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لاَ تَحِلُّ إِلاَّ لأَحَدِ ثَلاَثَةٍ: رَجُلٌ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّىٰ يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ. وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّىٰ يُصِيبَ قِوَام مِنْ عَيْشٍ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّىٰ يَقُوم ثَلاَثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلاَناً فَاقَةٌ. فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ. حَتَّىٰ يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَاد مِنْ عَيْشٍ فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ، يَا قَبِيصَةُ سُحْتاً يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتاً**» رواه مسلم .

شرح ألفاظ الحديث :

((**تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً**)) : (حَمَالَةً) بفتح الحاء، وهي المال الذي يتحمله الإنسان فيستدينه ويدفعه لإصلاح ذات البين ، ودفع نزاع قائم بين طائفتين ، ولاشك أن هذا من مكارم الأخلاق ، وكانت العرب إذا علمت بأحد تحمل حمالة بادرت بمعونته جزاء ما قام به من خلق عظيم ، ولذا قبيصة حين تحمل هذه الحمالة سأل النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - فيها ، وليست هذه من المسألة المذمومة لأن ما قام به يعد عملاً عظيماً .

((**جَائِحَةٌ**)) : بفتح الجيم ،وهي ما اجتاحت المال وأتلفته بآفة كالبرد ، والسيل ،والصاعقة وغلبة عدو ونحوذلك.

((**قِوَام مِنْ عَيْش**)) : بكسر القاف ،وفي رواية أخرى لمسلم ((**سداد من عيش**)) بكسر السين وكلاهما بمعنى واحد ،والمقصود حتى يصيب ما يغني من العيش ويسد به حاجته .

((**فَاقَةٌ**)) : أي فقر شديد اشتهر به بين قومه بعد الغنى .

((**حتى يَقُوم ثَلاَثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا**)) : أي يقوم ثلاثة أشخاص بهذا الأمر من ذوي الحجا من قومه فيقولون : لقد أصابت...

وذوي الحجا : بكسر الحاء أي ذوي العقول ، أي لابد أن يكون من يشهد بحاله ثلاثة من ذوي العقول يعقل ما يقول لأنه هو الذي يوثق بخبره.

((**مِنْ قَوْمِهِ**)) : خص - صلَّى الله عليه وسلَّم - قومه بذلك لأنهم أعرف بحاله وباطن أمره.

((**سُحْتاً يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتاً**)) : السحت : بضم السين وإسكان الحاء ،وهو الكسب الحرام ، وسمي سحتاً ، لأنه يسحت

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

البركة أي يذهبها ويمحقها.

وهي هنا جاءت بالنصب ((**سُحْتاً يَأْكُلُهَا**)) بتقدير فعل (أعتقده سحتاً) أو (يؤكل سحتاً) كما ذكر النووي - رحمه الله - ،والوجه الثاني بالرفع (**سُحْتٌ يَأْكُلُهَا**) على أنه خبر المبتدأالذي هو (ما) الموصولة في قوله (**فَمَا سِوَاهُنَّ**) من المسألة يا قبيصة سحتٌ ....."[انظر شرح النووي لمسلم حديث (١٠٤٤) والمفهم للقرطبي حديث (٩١١)] .

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث فيه دلالة على أن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة أصناف وهم :-

الأول : رجل تحمل حمالة ليس لمصلحته الخاصة وإنما عن غيره ، كمال يصلح به بين طائفتين ، فهذا يُعطى من الصدقة والزكاة – لأنه من الغارمين – ما يسد به ذلك الدين وإن كان غنياً، وفي هذا ترغيب في مكارم الأخلاق.

الثاني : رجل أصابت ماله جائحة من سيل أونار أو عدو أو أي آفة اجتاحت ماله فإنه يعطى حتى يصيب قواماً من عيش أي يعطى من المال ما يقيم حياته ومعيشته على مستوى أمثاله من الناس ، وليس معناه أنه يعطى من الصدقة ما يوازي ماله الذي فَقَد، فقد يكون كثيراً .

الثالث: من ادعى أنه أصابته فاقة وحاجة شديدة بعدما كان غنياً، فإن هذا إذا شهد له ثلاثة من ذوي العقول الموثوق بهم حلت له المسألة، واختلف هل لابد من ثلاثة شهود أو يكفي شاهدان ثقتان ، لأن الأصل في الشهادة اثنان كما قال الله تعالى: ﴿ **ذَوَيْ عَدْلٍ** ﴾ [الطلاق: ٢] **فلو شهد اثنان على إنسان في قتل نفس لقتل المشهود عليه ، فهل يكفي هذه المسألة شاهدان؟**

القول الأول: أنه لابد من ثلاثة شهود ، لدلالة النص على ذلك ، واختار هذا القول بعض أصحاب الشافعي .

والقول الثاني : أنه يكفي في الشهادة عدلان كسائر الشهادات غير الزنا ، وحملوا الحديث والنص على الثالث على الإستحباب ، وبهذا قال جمهور العلم. [انظر سبل السلام للصنعاني ٢/٢٨٨]

- **إذن:** الحديث دل على أن هؤلاء تحل لهم المسألة : من تحمل حمالة لغيره فهذا يُعطى ولو كان غنياً لأن غُرمه من أجل غيره فهو فاعل خير لغيره ، والثاني: ذو مال أصابته جائحة فأفقرته وهذا حالته صعبة فلا يترك يتكفف الناس بعدما كان ذو مال وإنما يُعطى ما يقوّم به عيشه ولم يذكر - صلى الله عليه وسلم – شهود هنا لأن الجائحة بالغالب تكون ظاهرة لا تخفى عند وقوعها ، والثالث رجل أصابته فاقة فقر وشدة بعدما كان ميسوراً كأن تكون له تجارة فتعطلت أو خسر فيها وأصابه الفقر فهذا يُعطى إذا كان معه من يشهد له من ذوي الحجا.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ثم قال النبي - صلى الله عليه وسلم - بعدما ذكر هؤلاء الثلاثة الذين تحل لهم المسألة (**فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ، يَا قَبِيصَةُ سُحْتاً يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتاً**) وهذا الحديث مخصوص بما جاء في الأحاديث الأخرى ممن تحل لهم الصدقة ، كسؤال السلطان ،وكذلك سؤال المستحق للزكاة حقه من الزكاة دلَّ على ذلك حديث سمرة بن جندب- رضي الله عنه - عند أبي داود والترمذي وصححه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : " **المسألة كدُّ يكدُّ بها الرجل وجهه ، إلا أن يسأل الرجل سلطاناً ، أو في أمر لابد منه** " واللفظ للترمذي .

- **الفائدة الثانية** : استدل أهل العلم بحديث الباب على جواز نقل الزكاة من بلد إلى بلد آخر وأنه لا يلزم أن يخرجها في بلده ، إن كان هناك مصلحة في نقلها وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية **ويدل على ذلك** :

١- حديث الباب وفيه قول النبي - صلى الله عليه وسلم - لقبيصة - رضي الله عنه - ((**أَقِمْ حَتَّىٰ تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ. فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا**)).

ووجه الدلالة : أن قبيصة- رضي الله عنه - ليس من أهل البلد وسيرتحل فأمره النبي - صلى الله عليه وسلم - وسيرتحل فأمره النبي - صلى الله عليه وسلم - بالإقامة حتى يعطيه من الصدقة ثم يرتحل .

٢- عموم قوله تعالى : ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴾ [التوبة:٦٠]

فأي فقراء ومساكين في أي بلد يدخلون في عموم الآية .

قال شيخ الإسلام : " وتحديد المنع من نقل الزكاة بمسافة القصر ليس عليه دليل شرعي ، ويجوز نقل الزكاة ومافي حكمها لمصلحة شرعية " [انظر الإختيارات ص ١٠٤]

- **الفائدة الثالثة** : الحديث فيه دلالة على ذم المسالة وأن من سأل من غير استحقاق فسؤاله يكون سبباً في سحت المال فتذهب بركته ، فربما يصاب بآفة وغرامات تسحب ماله من أصله ، أضف إلى ذلك ما تقدم في الأحاديث السابقة من عقوبة أخروية وأنه يسأل جمراً أوسيأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم والله المستعان .

==========

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

باب : (إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف)

٦٣- عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللّهِ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ. فَأَقُولُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي. حَتَّىٰ أَعْطَانِي مَرَّةً مَالاً. فَقُلْتُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**خُذْهُ. وَمَا جَاءَكَ مِنْ هٰذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلاَ سَائِلٍ، فَخُذْهُ. وَمَا لاَ، فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ**».

وفي رواية لمسلم : قَالَ سَالِمٌ: فَمِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَسْأَلُ أَحَداً شَيْئاً. وَلاَ يَرُدُّ شَيْئاً أُعْطِيَهُ.

شرح ألفاظ الحديث :

((**رَسُولُ اللّهِ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ**)) : أي يعطيني المال الذي يقسمه في المصالح ، والمقصود بالعطاء هنا عطاء الإمام لرعيته في المصالح ، فقد جاء في صحيح مسلم في رواية قال : " عملت على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فعمَّلني" بتشديد الميم أي أعطاني أجرة عملي.

((**وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلاَ سَائِلٍ**)) : إشراف النفس تطلعها وتشوفها وحرصها على المال.

((**وَمَا لاَ، فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ**)) : أي ما كان من إشراف نفس وسؤال فلا تعلِّق النفس به و لا تطمعها بأخذه.

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث دليل على جواز أخذ من اشتغل بشيء من أمر المسلمين أجرته من الإمام الذي يعطيه من غير تطلع ولا سؤال ولا كراهة في ذلك ، وهذا يسمى (رزق) بفتح الراء ، يأخذه من ولي شيئاً من أمر المسلمين

كالأذان والإمام وكذلك القضاء ونحوه من الأمور الشرعية التي الأصل فيها الإحتساب .

ففي الحديث استعمل النبي – صلى الله عليه وسلم – عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – كما دل على ذلك الرواية الأخرى عند مسلم ثم أعطاه النبي – صلى الله عليه وسلم – ، فليس عطاء النبي- صلى الله عليه وسلم – من أجل فقره أو أنه صدقة عليه وإنما لأنه حق له ، دل على ذلك الرواية الأخرى عند مسلم ، وكذلك قول عمر – رضي الله عنه – (أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي) وهذا يدل على أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أعطى عمر – رضي الله عنه – لغير معنى الفقر ، وجاء في رواية البخاري أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال له بعد ذلك : ((**خذ فتموله وتصدق به**)) أي ليكن مالاً عندك ثم تصدق به إذا لم تحتج له.

قال الطبري – رحمه الله – : في حديث عمر – رضي الله عنه – الدليل الواضح على أن لمن شغل بشيء من أعمال المسلمين أخذ الرزق

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

على عمله ذلك كالولاة والقضاء وجباة الفيء وعمال الصدقة وشبههم ، لإعطاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عمر- رضي الله عنه - العمالة على عمله .[انظر الفتح حديث (٧١٦٣، (٧١٦٤)] .

- **الفائدة الثانية** : قول النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - لعمر - رضي الله عنه - (**خُذْهُ**) اختلف أهل العلم فيه بعدما اتفقوا على أن الأمر هنا للاستحباب لا للوجوب، اختلفوا فقال بعضهم هذا عام لكل من أعطى شيئاً ألا يرده ولهذا كان ابن عمر - رضي الله عنهما -لا يسأل أحداً ولا يرد شيئا أعطيه، وقال بعضهم الحديث خاص بعطايا السلطان، **واختلفوا في حكم قبول عطايا السلطان على أقوال** :

قيل : محرمة، **وقيل** : مكروهة، **وقيل** :جائزة ، **وقيل**: مندوبة لحديث الباب .

قال ابن حجر - رحمه الله -: " والتحقيق في المسألة أن من علم كون ماله حلالاً فلا ترد عطيته، ومن علم كون ماله حراماً فتحرم عطيته ، ومن شك فيه فالاحتياط رده وهو الورع ، ومن أباحه أخذ بالأصل "

وقال الطبري - رحمه الله - : " وأما عطية السلطان فقد حرمها قوم وكرهها آخرون، فأما من حمل الحديث على عطية السلطان ،وأنها مندوب إليها ، فذلك إنما يصح أن يقال : إذا كانت أموالهم كما كانت أموال سلاطين السلف مأخوذة من وجوهها ، غير ممنوعة من مستحقيها، فأما اليوم فالأخذ إما حرام وإما مكروه والله تعالى أعلم " [انظرالمفهم حديث ٩١٢] .

قلت : قد كان السلف - رحمهم الله - يردون أموال السلاطين ومناصبهم لمعنى آخر وهو أنهم يخافون أن يبيعوا دينهم بدنياهم ، فتكون عطية السلطان عطية يتنازلون بسببها عن أحكام الدين ولذا ردَّ جماعة منهم عطايا السلطان خوفاً منهم على الدين أمثال مالك بن دينار ، وسفيان الثوري ،وطاوس اليماني وغيرهم - رحمهم الله -، ومن ذلك : دخل مالك بن دينار - رحمه الله - على أمير البصرة فقال : " أيها الأمير الراعي السوء دفعت إليك غنماً سماناً صحاحاً ، فأكلت اللحم ، ولبست الصوف ، وتركتها عظاماً تتقعقع " فقال له والي البصرة : " أتدري الذي يجرئك علينا ، ويُجَبِّنبنا عنك ؟ قلة الطمع فينا ، وترك الإمساك لما في أيدينا "

والقصص والمواقف في هذا الباب عنهم كثيرة وما كراهتهم للأخذ إلا لورعهم - رحمهم الله - وما جعل الله في قلوبهم من غنى

وإقبال على الآخرة ، وأما من حيث التحقيق في الحكم الشرعي فما ذهب إليه ابن حجر - رحمه الله - قول متين إلا أن يكون في ذلك مساومة على دين والله أعلم .

- **الفائدة الثالثة** : الحديث فيه دلالة على زهد عمر بن الخطاب- رضي الله عنه - وتقلله من الدنيا وإيثاره لغيره على نفسه حيث قال : ((أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي)) وهذه منقبة له - رضي الله عنه وأرضاه - .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

باب: (كراهة الحرص على الدنيا)

٦٤- عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَىٰ الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَىٰ الْعُمُرِ**».

وبنحوه ورد في الصحيحين من حديث أبي هريرة .

شرح ألفاظ الحديث :

((**يَهْرَمُ**)) : الهرم كبر السن ، والمعنى أنه يشيب .

((**وَتَشِبُّ**)) : أي تنمو وتقوى ، والشاب هو القوي .

من فوائد الحديث :

الحديث دليل على ذم الحرص على المال والطمع فيه ، وكذلك الحرص على طول الحياة في غير طاعة الله تعالى ، وبيان أن الإنسان مفطور على الحرص على طول الحياة والبقاء في الدنيا ، وكذلك على الحرص على المال ، والأدلة في بيان ذلك كثيرة ، وإذا كان الشيخ الكبير يكبر في سنه والموت بانتظاره ومع ذلك يبقى حب طول الحياة والحرص على المال قوياً وعبر عنه بقوله " **تَشِبُّ** " وهذا يدل على استحكام هذين الأمرين وقوتهما في قلبه ، فالشاب من باب أولى أن يحرص عليهما ،وأن يكون مفطوراً على ذلك ، وفي ذم الحرص على هذين الأمرين إشارة إلى أن السعيد هو من زهد في الدنيا لأنه أقبل على الآخرة وعملها ، وزهد في المال فصرفه فيما يحبه الله ويرضاه.

==========

باب: (لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا)

٦٥- عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ : «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَىٰ وَادِياً ثَالِثاً. وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ. وَيَتُوبُ اللّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ».

وبنحوه ورد في الصحيحين من حديث ابن عباس ، وعند البخاري من حديث عبد الله بن الزبير .

وفي رواية لمسلم قال أنس : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ يَقُولُ فَلاَ أَدْرِي أَشَيْءٌ أُنْزِلَ أَمْ شَيْءٌ كَانَ يَقُولُهُ

وبنحو قول أنس عند البخاري من قول ابن عباس .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وللبخاري عن أبيٍّ قال : كنا نرى هذا من القرآنِ حتى نزَلت ﴿**ألهاكمُ التَّكاثر**﴾.

ولمسلم من حديث أبي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيُّ أنه بعث إِلَىٰ قُرَّاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلاَثُمِائَةِ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ. فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاؤُهُمْ. فَاتْلُوهُ. وَلاَ يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الأَمَدُ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً. كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشِّدَّةِ بِسُورَةِ بَرَاءَةَ. فَأُنْسِيتُهَا. غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَىٰ وَادِياً ثَالِثاً. وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ. وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَىٰ الْمُسَبِّحَاتِ. فَأُنْسِيتُهَا. غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لاَ تَفْعَلُونَ. فَتُكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ. فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

شرح ألفاظ الحديث :

((**لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ**) : عبَّر بالواديين ليبين أنه ولو كثر المال كثرة تشبه الواديين فإن طمع ابن آدم لا ينقطع من حب المال.

((**وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ**)) : معناه أنه لايزال حريصاً على الدنيا حتى الموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره ، فذكر التراب ليس مراد بذاته وإنما هو كناية عن الموت فإذا مات ودخل قبره فتنقطع حينئذ أمانيه ، وينقطع طمعه ، وفي رواية أخرى لمسلم ((**ولا يملأ فاه إلا التراب**)) وفي رواية أخرى ((**ولا يملأ نفس ابن آدم إلا التراب**)) والمعنى واحد في هذه الرواية.

((**قُرَّاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ**)) : القراء في الصدر الأول هم الفقهاء ، لأنهم كانوا يتفقهون في القرآن.[انظر المفهم حديث (٩١٧)]

((**وَلاَ يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الأَمَدُ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ**)) : أي لا تستطيلوا مدة البقاء في الدنيا ، فإن هذا مما يفسد القلوب ويقسيها

فلا تلين لذكر الله تعالى ، كما قال تعالى : ﴿**أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ**﴾ (الحديد١٦)

((**كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشِّدَّةِ بِسُورَةِ بَرَاءَةَ فَأُنْسِيتُهَا.**)) : وكذلك رواية البخاري وقول أبي بن كعب - رضي الله عنه - " كنا نرى هذا من القرآنِ حتى نزَلت ﴿**ألهاكمُ التَّكاثر**﴾. اختلف أهل العلم في معنى قول أبي موسى - رضي الله عنه - وكذلك أبيّ- رضي الله عنه - في قول النبي - صلى الله عليه وسلم - " **لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ**....." ، وأنهم كانوا يرون ذلك من القرآن:

قيل : إنهم كانوا يظنونه من القرآن لما فيه من ذم الحرص على الدنيا والاستكثار من المال ولما فيه من تقريع بالموت الذي يقطع

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ذلك فظنوه من القرآن فلما نزلت سورة ﴿**أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ** ﴾ وفيها المعنى السابق وزيادة ، عرفوا أنه من قول النبي – صلى الله عليه وسلم – وليس قرآناً حتى يكون منسوخاً ، وإنما هو ظن من الصحابة ثم عرفوا أنه ليس قرآناً ،واختار هذا القول ابن حجر – رحمه الله – . [انظر الفتح حديث ٦٤٤٠]

وقيل : بل هو قرآن نُسخ لفظه وتلاوته وبقي حكمه كما نقل ذلك ابن حجر واختاره القرطبي في قول أبي موسى- رضي الله عنه – .

قال القرطبي – رحمه الله – في قوله " كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة فأنسيتها، وهذا ضربٌ من النسخ ، **فإن النسخ على ما نقله علماؤنا على ثلاثة أضرب:**

أحدهما : نسخ الحكم وبقاء التلاوة.

والثاني : عكسه وهو نسخ التلاوة وبقاء الحكم.

والثالث : نسخ الحكم والتلاوة، وهو كرفع هاتين السورتين اللتين ذكرهما أبي موسى- رضي الله عنه – ، فإنهما رُفع حكمهما وتلاوتهما، وهذا النحو من النسخ هو الذي ذكر الله تعالى حيث قال : ﴿**مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا** ﴾ على قراءة من قرأ بضم النون ، وكسر السين ، وكذلك قوله تعالى : ﴿**سَنُقْرِؤُكَ فَلَا تَنسَى إلا مَا شَاء الله** ﴾ وهاتان السورتان مما قد شاء الله تعالى أن ينسيه بعد أن أنزله ، وهذا لأن الله تعالى فعال لما يريد ، قادر على ما يشاء إذ كل ذلك ممكن ولا يتوهم متوهم من هذا وشبهه أن القرآن قد ضاع منه شيء ، فإن ذلك باطل ؛ بدليل قوله تعالى ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** ﴾ (الحجر٩) وبأن إجماع الصحابة ومن بعدهم انعقد على أن القرآن الذي تُعبِّدنا بتلاوته وأحكامه هو ما ثبت بين دفتي المصحف من غير زيادة ولا نقصان " [انظر المفهم حديث (٩١٧)]

– **تنبيه** : نقل ابن حجر – رحمه الله – للقول الثاني بأنه مما نُسخ لفظه وتلاوته وبقي حكمه يقصد به قول النبي – صلى الله عليه وسلم – «**لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَىٰ وَادِياً ثَالِثاً. وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ. وَيَتُوبُ اللّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ**». مع سورة ﴿**أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ** ﴾، وأما قول القرطبي – رحمه الله – في الذي نسخ حكمه وتلاوته فيقصد به السورة التي تشبه سورة براءة في الطول والشدة ومن آياتها " **لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ**....." فقول أبي موسى- رضي الله عنه – صريح في أنها نزلت لا ظناً والله تعالى أعلم .

– **لفتة حديثية** :

حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – في الباب رواه البخاري ومسلم بلفظ قال ابن عباس – رضي الله عنهما –: ((**سمعت** رسول الله-

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

صلَّى الله عليه وسلَّم - يقول ((**لوكان لابن آدم** .....))الحديث ، وابن عباس - رضي الله عنهما - من المكثرين من رواية الحديث ، لكن أكثرها يرويها عن الصحابة ، وأما روايته عن النبي- صلى الله عليه وسلم – مباشرة فهي قليلة منها حديث الباب ، لأن ابن عباس - رضي الله عنهما -كان صغيراً ، ولما بلغ مات النبي - صلى الله عليه وسلم -، ففي صحيح البخاري عن سعيد بن جبير- رحمه الله - قال : " سئل ابن عباس مثل مَنْ أنت حين قبض النبي - صلى الله عليه وسلم -؟ قال أنا يومئذ مختون ، قال : وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك " أي حتى يبلغ الحُلم.

- قال ابن حجر - رحمه الله - عن حديث الباب : " هذا من الأحاديث التى صرح فيها ابن عباس - رضي الله عنهما – بسماعه من النبي - صلى الله عليه وسلم – وهي قليلة بالنسبة لمروِيّه عنه ، فإنه أحد المكثرين ، ومع ذلك فتحمله كان أكثر من كبار الصحابة " [انظر الفتح حديث (٦٤٣٦)] .
- وقال ابن القيم - رحمه الله - : " وهذا ابن عباس- رضي الله عنه - حبر الأمة وترجمان القرآن مقدار ما سمع من النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يبلغ نحو العشرين حديثاً الذي يقول فيها " سمعت ورأيت" وسمع الكثير من الصحابة ، وبورك في فهمه ، والاستنباط منه ،حتى ملأ الدنيا علماً وفقهاً ". [انظر الوابل الصيب ص (١٢٥)]

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث دليل على أن الإنسان مفطور على حب المال ، وقلَّ من يقنع بالقليل حتى يدخل في قبره وأمانيه لا تنقطع ، والأدلة على إثبات هذه الفطرة عند الإنسان كثيرة من الكتاب والسنة ، فمن الكتاب قوله تعالى : ﴿ **وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ** ﴾(العاديات٨) والمقصود بالخير هنا المال ، وأما السنة فحديث الباب وغيره من الأحاديث كما سيأتي.
- **الفائدة الثانية** : الحديث فيه دلالة على ذم الحرص على جمع حطام الدنيا والشره في ذلك ، فيعلم الإنسان أن هذا مما تهواه النفس وتتعلق به ، والسعيد من خالف هواه وتاب عن ذلك ، ولذا آثر السلف - رحمهم الله – التقلل من الدنيا وقنعوا باليسير منها والرضا ، نسأل الله أن يرحم حالنا ويلحقنا بركبهم .

==========

باب: (ليس الغنى عن كثرة العرض)

٦٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**لَيْسَ الْغِنَىٰ عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ. وَلٰكِنَّ الْغِنَىٰ غِنَى النَّفْسِ**»

شرح ألفاظ الحديث :

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**لَيْسَ الْغِنَىٰ**)) : الغنى بكسر الغين وآخره ألف مقصورة ، وكذلك بفتح الغين وآخره مد ، وهو الكفاية.

((**عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ**)) : **العَرض** : بفتح العين والراء وهو حطام الدنيا ومتاعها ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوه** ﴾ (الأعراف ١٦٩)

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث دليل على معيار الغنى الذي ينبغي أن يكون في قلب العبد وهو غنى النفس ، لاغنى المال وكثرته وازدياده كما يظن كثير من الناس ، لأن من كان كذلك فلن يستغني لأنه سيظل يطلب الازدياد من المال والحرص عليه ولن يشبع كما تقدم بيانه فكيف تستغني نفسه إذا كان معياره في ذلك كثرة المال ؟

ففرق بين من أغنى الله عز وجل قلبه وقنَّعه بما آتاه فرضي وحمد الله وفرَّغ قلبه لربه ، وبين من اعتبر غناه في كثرة ما يجمعه و يحرص عليه من حطام الدنيا فهو وإن كان غنياً بماله إلا أنه فقير بحرصه وشرهه ولهثه وراء الدنيا فلن يقنع قلبه بما عنده ولو كثر ، فيمتلئ قلبه وينشغل بالحرص على الدنيا وحطامها ويكون إقباله على ربه والدار الآخرة ضعيفاً والله المستعان.

- **فإن قيل كيف يحقق العبد غنى النفس؟**

قال ابن حجر - رحمه الله - : " وإنما يحصل غنى النفس بغنى القلب بأن يفتقر إلى ربه في جميع أموره فيتحقق أنه المعطي المانع فيرضى بقضائه ويشكره على نعمائه ويفرغ إليه في كشف ضرائه ، فينشأ عن افتقار العبد لربه غنى نفسه عن غير ربه تعالى ، والغنى الوارد في قوله جل شأنه : ﴿**وَوَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَى** ﴾الضحى٨ يتنزل على غنى النفس ، فإن الآية مكية ،ولا يخفى

ما كان فيه النبي- صلى الله عليه وسلم – قبل أن تفتح عليه خيبر وغيرها من قلة المال والله أعلم " [انظر الفتح حديث (٦٤٤٦)]

==========

باب : (تخوّف ما يخرج من زهرة الدنيا)

٦٧- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللّهِ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ. وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ. فَقَالَ: «**إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي، مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا**». فَقَالَ رَجُلٌ: أَوَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ يَا رَسُولَ اللّهِ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللّهِ . فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ؟ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللّهِ وَلاَ يُكَلِّمُكَ؟ قَالَ: وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ. فَأَفَاقَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ. وَقَالَ: «**إِنَ هٰذَا السَّائِلَ**» وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ فَقَالَ: «**إِنَّهُ لاَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ. وَإِنَّ يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ. إِلاَّ آكِلَةَ الْخَضِرِ. فَإِنَّهَا أَكَلَتْ. حَتَّىٰ إِذَا امْتَلأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ. ثُمَّ رَتَعَتْ. وَإِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَ حُلْوَةٌ.**

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَىٰ مِنْهُ الْمِسْكِينَ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلَ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللّهِ وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ. وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

شرح ألفاظ الحديث :

((**زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا**)): المراد بزهرة الدنيا ما فيها من أنواع المتاع مما يفخر الناس بحسنه مع قلة بقائه ، فكل ما في الأرض من متاع فهو من زهرة الدنيا ، ولذا جاء رواية لمسلم : ((**قالوا : وما زهرة الدنيا يا رسول الله؟ قال : بركات الأرض**))

((**فَقَالَ رَجُلٌ: أَوَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟**)): مقصود هذا الرجل : أن زهرة الدنيا هي نعم من الله تعالى أخذها الإنسان بوجه حلال ، فهل تعود هذه النعم نعماً على الإنسان ؟ وسؤاله استفهام إرشاد لا إنكار .

((**وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ**)) : فهموا ذلك بالقرائن التي يعرفونها حين ينزل على النبي - صلى الله عليه وسلم – الوحي.

((**فَأَفَاقَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ**)) : الرُحضاء : بضم الراء وفتح الحاء وهو العرق ، وقيل هو كثير العرق ،وقيل هو عرق الحمى.

((**إن هٰذَا السَّائِلَ**)) : في بعض الروايات (**أين هذا السائل**) وفي بعضها (**أنى هذا السائل**) وكلاهما استفهام بمعنى واحد ، وأما رواية (إن هذا السائل) فليست استفهام ، وإنما مدح وتقديره : إن هذا هو السائل الفطن ،ولذا قال الراوي : " (وكأنه يحمده).

((**إِنَّهُ لاَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرّ**)) : ومعناه أن الخير لا يأتي إلا بالخير كما في رواية أخرى لمسلم ، ولكن زهرة الدنيا ليست بخير لما تؤدي إليه من فتنة ومنافسة واشتغال بها عن كمال الإقبال على الآخرة ثم ضرب النبي- صلى الله عليه وسلم – إيضاحاً لذلك **مثلين** :

١- ((**وَإِن يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ**)) : (**الرَّبِيعُ**) : هو الجدول الذي يسقى به الزروع وهو نهر صغير يتفرع من النهر الكبير وبفضل هذا الجدول الصغير يكون سبباً في إنبات الزروع والأعشاب .

ومعنى : (**يُلِمُّ**) : بضم أوله وكسر اللام أي يقرب من القتل . وفي رواية مسلم الأخرى (**يقتل حبطاً أو يُلم**) وحبطاً : بفتح الحاء والباء وهو انتفاخ البطن من كثرة الأكل والدابة إذا وافقت مرعى طيباً أكثرت من الأكل حتى تنتفخ فتموت .

هذا هو المثال الأول ، وهو مثال ضرب به النبي - صلى الله عليه وسلم – (للمفرِّط) في جمع الدنيا ومنع الحقوق ، **ووجه الشبه** : أنه كما ينبت هذا الربيع زروعاً وأعشاباً فتأتي الماشية مفتونة بكثرته فتأكل كثيراً حتى تنتفخ بطونها وتجاوز حد الاحتمال فتموت

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أوتقارب الموت، فكذلك جامع الدنيا والمال فهو كمرتع فتنت به النفوس وهكذا المال تطلبه النفوس وتميل إليه وتفتن به فيكون فيه من جمع الحرام ومنع الحقوق ما يهلك في الآخرة أو يقارب هلاكه.

٢- ((**إِلاَّ آكِلَةَ الْخَضِرِ. فَإِنَّهَا أَكَلَتْ. حَتَّىٰ إِذَا امْتَلأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ. ثُمَّ رَتَعَتْ.**))

:(**آكِلَةَ الْخَضِرِ**) : الخضر نوع من الكلأ يعجب الماشية .

(**امْتَلأَتْ خَاصِرَتَاهَا**) : تثنية خاصرة وهما جانبا البطن .

(**اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ**) : استقبال الشمس بعد الأكل للماشية من أحسن حالاتها سكوناً وسكينة لتستكمل مصلحة هضم ما في بطنها وهذا بخلاف ما في المثال الأول فهي تأكل من غير اقتصاد حتى تصاب بالانتفاخ فتموت .

(**فَثَلَطَتْ**) : أي ألقت ما في بطنها رقيقاً .

(**ثُمَّ رَتَعَتْ**) : أي رجعت لتأكل أخرى ، وفي هذا بيان أن تأخذ من هذه الخضرة وزهرة الدنيا باقتصاد.

وهذا المثال الثاني ، وهو مثال ضربه النبي- صلى الله عليه وسلم – (للمقتصد) في أخذه من الدنيا، **ووجه الشبه** : أنه كما أن هذه الماشية أخذت من الكلأ الشيء اليسير من غير تفريط يضرها لاحقاً ثم تستقبل الشمس ليكون أسرع في الهضم ثم تثلطه وتبوله ثم ترجع وتأكل مرة أخرى ما يكفيها فكذلك هو المقتصد من هذا المال وزهرة الدنيا فإنه لا يحمله ما فيها من فتنة على أخذها بغير حق ولا أيضا يلهث خلفها لئلا تهلكه وإنما يأخذ اليسير وإن أخذ كثيراً فإنه يفرقه في وجوهه وحقوقه كما تثلطه الدابة فهذا لا يضره ما أخذ من الدنيا لأنه مقتصد ومؤدي للحقوق ، ولذا مدح النبي – صلى الله عليه وسلم – بعد ذلك من صرف المال في حقه فأعطى المسكين واليتيم وابن السبيل .

((**وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ**)) : أي هذا المال الذي لم يؤد حق الله فيه سيكون شهيداً على صاحبه ، وكيفية الشهادة

قد تكون على ظاهرها بأن يُنطق الله تعالى هذا المال الصامت فيشهد على صاحبه ، أو يكون ماله كأمثال الحيوانات التي في مانع الزكاة تطؤه بأظلافها والتي كالشجاع الأقرع ، أو يشهد عليه الموكلون بكتب ما أنفق وأحصى ومنع والله أعلم . [

انظر المفهم حديث (٩١٨] ٠

من فوائد الحديث :

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

- **الفائدة الأولى** : الحديث فيه ذم المنافسة في حطام الدنيا وزهرتها والافتتان بذلك ، وأن هذا أمر خشاه النبي - صلى الله عليه وسلم - على أمته لأنه - صلى الله عليه وسلم - يدرك ما في هذه الدنيا من زخرف وزينة يتقاتل عليها الناس ويفتنون بها ولذا ولكثرة من يقع في ذلك بعد النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - حذر منها.

- **الفائدة الثانية** : في الحديث دلالة على حسن وحرص الصحابة على طلب العلم والبيان فيه والسؤال عما أشكل عليهم وتعارض عندهم ومن ذلك قول الرجل : ((أَوَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ يَا رَسُولَ اللّهِ))

- **الفائدة الثالثة : في الحديث حسن تعليم النبي - صلى الله عليه وسلم - وذلك من وجهين :-**

الأول : ثناؤه لمن سأله و استشكله وذلك حينما يكون السؤال مهماً ، وهذا يؤخذ من رواية : ((**إن هذا سؤال**)) أي إن هذا هو السؤال وحمده النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد ذلك ، وهكذا ينبغي للمعلم حينما يسأله أحد طلابه سؤال ينم عن حرص وجودة في طرح السؤال ، ليلفت انتباه السائل ومن حوله ، ويشجعه على تحريك ذهنه حين تلقي العلم .

والثاني : تقريب النبي - صلى الله عليه وسلم - الجواب وذلك بضرب مثالين للمفرط والمقتصد وضرب المثال في تعليم النبي - صلى الله عليه وسلم - كثير وذلك أدعى لفهم المتعلم وأقرب في وضوح المقصود.

- **الفائدة الرابعة** : في الحديث الحث على إعطاء المسكين واليتيم وابن السبيل وصرف المال في وجوه الخير فإن هذا المال نعم المال هو.

- **الفائدة الخامسة** : في آخر الحديث بيان لعاقبة ما خافه النبي - صلى الله عليه وسلم - على أمته من بعده ، فإن من اغتر وافتتن بحطام الدنيا عمي قلبه وبصره عن إدراك الحق ، فأخذ المال بغير حق فربما ألهته الدنيا وحطامها عن الإقبال على الآخرة فأضاع حق الله تعالى في ذلك ، وربما أخذ المال الحرام فتعامل بالربا أو الرشوة أو أكل مال اليتيم وغيرها من المكاسب المحرمة، ولن يشبع من ذلك لأنه مفتون فكان كالذي يأكل ولا يشبع وفي هذا ضرب مثال ، ثم هذا المال يكون عليه شهيداً يوم القيامة نسأل الله تعالى السلامة والعافية.

==========

باب: (فضل التعفف والصبر)

٦٨- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ نَاساً مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللّهِ ، فَأَعْطَاهُمْ. ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ. حَتَّىٰ إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: «**مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ. وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللّهِ. وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللّهُ. وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللّهُ.**

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ».

شرح ألفاظ الحديث :

((**حَتَّىٰ إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ**)) : نفد بكسر الفاء أي فرغ ، والمعنى حتى فرغ ماعنده .

((**فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ**)) : أي لن أحبسه و أمنعكم إياه .

((**وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ**)) : السين والتاء تدلان على الطلب في (**يَسْتَعْفِفْ ، يَسْتَغْنِ**) أي يطلب العفة والاستغناء ، فقوله :

((**يَسْتَعْفِفْ**)) : الاستعفاف : طلب العفاف والتعفف والثاني هو المراد في حديث الباب وهو طلب التعفف عما في أيدي الناس ، فإنه إن فعل ذلك ، فالنتيجة : ((**يُعِفَّهُ اللّهِ**)) أي يجازيه على استعفافه بصيانة وجهه ورفع فاقته .[انظر النهاية مادة (عفف) والمفهم حديث (٩٢٠)]

((**وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللّهُ**)) : أي يطلب الغنى ممن عنده الغنى الله جل وعلا (**يُغْنِهِ اللّهُ**) فيخلق في قلبه غنى ، أو يعطه ما يستغني به عن الخلق .

((**وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللّهُ**)) : أي من يستعمل الصبر ويحمل نفسه عليه (**يُصَبِّرْهُ اللّهُ**) : يقويه ويمكنه من نفسه حتى تنقاد وتصبر وتذعن لتحمل الشدائد .

والصبر : هو حبس النفس عن المكروه ،وعقد اللسان عن الشكوى والمكابدة في تحمله وانتظار الفرج . [انظر الفتح حديث (٦٤٧٠)]

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث فيه الحث على خصلتين عظيمتين متلازمتين وهما الاستعفاف عما في أيدي الناس والاستغناء بماعند الله تعالى.

قال الشيخ السعدي – رحمه الله – : " وتمام ذلك أن يجاهد نفسه على الأمر الثاني : وهو الاستغناء بالله ،والثقة بكفايته ، فإنه من يتوكل على الله فهو حسبه ،وهذا هو المقصود ،والأول وسيلة إلى هذا ، فإن من استعف عما في أيدي الناس وعما يناله منهم : أوجب له ذلك أن يقوى تعلقه بالله ، ورجاؤه وطمعه في فضل الله وإحسانه .[انظر بهجة قلوب الأبرار وشرح الأخبار الحديث الثالث والثلاثون]

.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

- **الفائدة الثانية** : الحديث فيه دلالة على عظم الصبر ، وهي خصلة لها علاقة بالخصلتين السابقتين فالاستعفاف عما في أيدي الناس مع الحاجة يحتاج إلى صبر ، وتقدم أن الاستغناء بما عند الله تعالى يكون بعد الاستعفاف عما في أيدي الناس ليقوى يقينه بربه جل وعلا.

ولاشك أن الصبر المراد عام في كل أمر يحتاج إلى صبر ، **وإليك هذه المباحث اليسيرة فيه :-**

أولاً : تعريفه :

هومصدر صبر يصبر وهومأخوذ من مادة (صبر) التي تدل من حيث اللغة على ثلاثة معان :

الأول : الحبس ، **والثاني** : أعالي الشيء ، **والثالث** : جنس من الحجارة . [انظر لسان العرب مادة (صبر)]

وفي الاصطلاح : ذكر له أهل العلم عدة تعريفات – وهي متقاربة – منها ما ذكره ابن حجر ـ رحمه الله ـ وتقدم في ألفاظ الحديث ومنها :

قيل : هو حبس النفس عن الجزع ،وحبس اللسان عن الشكوى ، وحبس الجوارح عن التشويش.

وقيل : هو ترك الشكوى من ألم البلوى لغير الله إلى الله تعالى .

والله تعالى أثنى على أيوب ـ عليه السلام ـ بالصبر بقوله : ﴿ **إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِراً نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ** ﴾ [ص: ٤٤] .

مع أن أيوب دعا برفع الضر عنه بقوله : ﴿**وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ** ﴾ [الأنبياء:٨٣].

فعُلم أن العبد إذا دعا الله تعالى في كشف الضر عنه فإن هذا لا يقدح في صبره ، وهناك تعريفات أخرى غير ما ذكر .[انظر مدارج السالكين لابن القيم ١٦٢/١ ، ١٦٣]

– للصبر أنواع :

قال ابن القيم- رحمه الله ـ : " الصبر باعتبار متعلقه ثلاثة أقسام : صبر على الأوامر والطاعات التي يؤديها ، وصبر عن المناهي والمخالفات حتى لا يقع فيها ،وصبر على الأقدار والأقضية حتى لا يسخطها " [انظر المرجع السابق ١٦٥/١]

فالصبر على الطاعات كالصبر على الصلوات فرضاً ونفلاً ،والصيام وقراءة القرآن وغيرها من أنواع الطاعات .

والصبر على المعاصي كالصبر على الشهوات المحرمة كالزنا والنظر الحرام والأكل الحرام وغيرها من أنواع المعاصي .

والصبر على الأقدار والأقضية كالصبر على الابتلاء والمصائب والأوجاع وفوات بعض المصالح وحصول بعض المكاره المقدرة.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

- **أهمية الصبر :**

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ : " قد ذكر الله الصبر في كتابه في أكثر من تسعين موضعاً ، وقرنه بالصلاة في قوله : ﴿**وَاسْتَعِينُواْ بِالصَّبْرِ وَالصَّلاَةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ** ﴾ [البقر:٤٥] ،وجعل الإمامة في الدين موروثة عن الصبر واليقين بقوله : ﴿**وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ** ﴾ [السجدة:٢٤] فإن الدين كله علم بالحق وعمل به ، والعمل به لابد فيه من الصبر ، بل وطلب علمه يحتاج إلى صبر...." [البصائر : ٣٧٦/٣] .

- **حكم الصبر:**

الصبر أمر الله عزوجل به فقال :﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَاتَّقُواْ اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾[آل عمران:٢٠٠] ، ونهى عن ضده فقال تعالى لنبيه- صلَّى الله عليه وسلَّم - :﴿**فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ** ﴾[الأحقاف: ٣٥] فالعجلة ضد الصبر.

وأما حكمه فقد ذهب ابن القيم ـ رحمه الله – إلى وجوبه ونقل الإجماع على ذلك فقال : " وهو واجب بإجماع الأمة " [انظر المدارج ١٧٤/٢] ولعله ـ رحمه الله – أراد الصبر على الأمور الواجبة أو عن الأمور المحرمة .

ومن أهل العلم من ذهب إلى التفصيل وما أجمل ما قاله الإمام الغزالي ـ رحمه الله ـ : " واعلم أن الصبر أيضاً ينقسم باعتبار حكمه إلى فرض ومستحب ومكروه ومحرم ، فالصبر عن المحظورات فرض ، والصبر على المكاره مستحب ،والصبر على الأذى المحظور محظور ، كمن يُقصد حريمه بشهوة محظورة فتهيج غيرته فيصبر عن إظهار الغيرة ويسكت عما يجري على أهله ، فهذا الصبر محرم " [انظر الإحياء ٦٩/٤] .

فالصبر على أداء الصلوات المكتوبات هذا صبر واجب ، لكن الصبر على إسباغ الوضوء على المكاره حال برودة الماء أو حرارته مستحب ، وكذلك الصبر على مقابلة السيئة بمثلها ن فالله عزوجل أجاز لمن عوقب بسيئة أن يعاقب بمثلها لكن العفو وسماه صبراً خيرٌ منه فهذا صبر مستحب قال تعالى : ﴿**وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ** ﴾

(النحل:١٢٦).

- **وللصبرثمرات وفضائل منها :**

١- أن الله تعالى جعل الإمامة في الدين منوطة بالصبر واليقين .

قال تعالى : ﴿**وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ** ﴾ (السجدة٢٤).

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٢- أن الله أخبر أن الخير بالصبر مؤكداً ذلك باليمين .

قال تعالى : ﴿ **وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ** ﴾ (النحل١٢٦) .

ومن أعظم الخير فيه أن أجره لا يقدر و لا يحدد فقال سبحانه : ﴿ **إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ** ﴾ (الزمر:١٠).

٣- وأخبر الله جل وعلا أنه يحب الصابرين .

قال تعالى : ﴿ **وَاللّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ** ﴾ (آل عمران:١٤٦)

٤- وأخبر أنه معهم ، فبالصبر ينال العبد معية الله تعالى ، قال تعالى : ﴿**وَاصْبِرُواْ إِنَّ اللّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ** ﴾ (الأنفال:٤٦)

٥- وعلق الله تعالى الفلاح بالصبر والتقوى

فقال تعالى : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَاتَّقُواْ اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾ (آل عمران:٢٠٠)

٦- وأعطى الصابرين عند المصيبة ثلاث بشائر كل واحدة منها عظيمة بذاتها.

فقال تعالى : ﴿**وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُواْ إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعونَ (١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ** ﴾ (البقرة:١٥٧)

٧- وأخبر أنه بالصبر والتقوى معهما لايضر كيد العدو وتسليطه

فقال تعالى : ﴿ **وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لاَ يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ** ﴾ (آل عمران:١٢٠).

٨- وأخبر أن الفوز بالجنة والنجاة من النار إنما تنال بالصبر

فقال تعالى : ﴿**إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ** ﴾ (المؤمنون:١١١)

٩- وأن تدبر آياته والانتفاع بها خص به أهل الصبر والشكر.

فقال تعالى : ﴿ **إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ** ﴾(إبراهيم:٥) .

١٠- وأخبر أن الصبر من أعالي الأمور وأعظمها

فقال تعالى : ﴿ **وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ** ﴾ (آل عمران:١٨٦) .

، وقال حكاية عن لقمان : ﴿**يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ** ﴾ (لقمان١٧) .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وهذا مما ورد من فضائل الصبر في القرآن وهي كثيرة جداً وتقدم قول شيخ الإسلام- رحمه الله - بورود الصبر في القرآن في أكثر من تسعين موضعاً وامتدح الله تعالى الصبر في كثير من المواطن.

وورد في السنة فضائل كثيرة منها :-

١١- فأخبر النبي- صلى الله عليه وسلم - أن الصبر ضياء .

ففي صحيح مسلم من حديث أبي مالك الأشعري- رضي الله عنه - قال النبي- صلى الله عليه وسلم -: ((**الصبر ضياء**)).

١٢- وأنه أخبر أنه من ابتلي بذهاب عينيه فصبر فإن له الجنة.

ففي صحيح البخاري من حديث أنس - رضي الله عنه - قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: " إن الله عزوجل قال : **إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته منهما الجنة** " يريد عينيه.

١٣- وكذلك من صبر على ذهاب حبيبه من قريب أو صديق فله الجنة .

ففي صحيح البخاري من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - : "**يقول الله تعالى " ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة** " .

١٤- وأخبر - صلى الله عليه وسلم - أنه من صبر على شدة المدينة نال الشهادة أو الشفاعة له منه - صلى الله عليه وسلم - ففي صحيح مسلم من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال النبي- صلى الله عليه وسلم -: " **من صبر على لأوائها وشدتها كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة** " يعني المدينة.

١٥- وأخبر أن من علامات الخيرية للعبد أن يصيبه ولاشك أن العبد بالصبر ينال الفضل الكامل على المصيبة.

ففي صحيح البخاري من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - **قال :"من يرد الله به خيراً يصب منه** " .

وكذلك ينال بذلك تكفير السيئات ولو صغرت المصيبة .

ففي الصحيحين من حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي- صلى الله عليه وسلم - قال : " **ما من مصيبة تصيب المؤمن إلا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها** ".

١٦- وأن الصبر في آخر الزمان مضاعف أجره وثوابه حتى أن النبي- صلى الله عليه وسلم - : " **إن من ورائكم أيام الصبر ، الصبر فيه مثل قبض على الجمر ، للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثله** ، قالوا : يا رسول الله أجر خمسين منهم ، **قال : أجر خمسين منكم** " أي من الصحابة - رضوان الله عليهم -.

١٧- وأخبر أن النصر قرين الصبر ، ومعه .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ففي مسند الإمام أحمد وسنن الترمذي من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – قال النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - : ((**واعلم أن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً ، وأن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسراً**)) قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

١٨- وأخبر أن الصبر مع مخالطة الناس والصبر على أذاهم أعظم أجراً ممن لم يكن كذلك .

ففي سنن الترمذي وابن ماجه ومسند أحمد من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((**المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجراً من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم**)) .

١٩- وأخبر أن المؤمن بصبره على الضراء يحوِّل ما يصيبه في دنياه إلى خير يستفيد منه .

ففي صحيح مسلم من حديث صهيب - رضي الله عنه -: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((**عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله خير ، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن ، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له ، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له**)).

وهذه عشر فضائل مما ورد في السنة فتتامت عشرون ثمرة وفضيلة من الكتاب والسنة ولا أدعي حصرها بل هو شيء يسير في فضل هذه العبادة العظيمة عبادة الصبر ومما أسعفني فيه بحثي المتواضع على عجالة من أمري وماذاك إلا لتدرك أخي المبارك طرفاً من قول النبي – صلى الله عليه وسلم –في حديث الباب ((**وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ**)) وإلا فعند التأمل في هذه العبادة تظهر لك ثمرات وفضائل وأسرار ونوائل نسأل الله أن يجعلنا من أهلها.

– وأعظم الصبر فضلاً وأجراً عند أول المصيبة :

ففي الصحيحين من حديث أنس- رضي الله عنه - قال : مر النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - بامرأة تبكي عند قبر فقال : " **اتقي الله واصبري** " قالت : إليك عني ، فإنك لم تصب بمصيبتي ، ولم تعرفه ، فقيل لها : إنه النبي - صلى الله عليه وسلم -، فأتت النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - فلم تجد عنده بوابين ، فقالت : لم أعرفك ، فقال رسول الله : " **إنما الصبر عند الصدمة الأولى** " وسيأتي الكلام على هذا الحديث في بابه بإذن الله تعالى .

– البكاء ودمع العين لا ينافي الصبر :

بل البكاء إذا كان رحمة فهو مستحب لأنه هدي النبي - صلى الله عليه وسلم – .

ويدل على ذلك : ما جاء في الصحيحين من حديث أنس- رضي الله عنه - لما دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - على ابنه إبراهيم وهو

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

في سكرات الموت وعيناه تذرفان ، قال أنس : " فقال عبد الرحمن بن عوف : وأنت رسول الله ؟ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: " **إن العين لتدمع ، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون** ".

وأيضاً ما جاء في الصحيحين من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - حينما عاد النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - سعد بن عبادة- رضي الله عنه - وكان مريضاً بكى النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - فلما رأى أصحابه بكاءه بكوا فقال : " **ألا تسمعون ؟ إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا – وأشار إلى لسانه – أو يرحم** " .

وفي الصحيحين أيضاً من حديث أسامة- رضي الله عنه - حين بكى النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - لخروج روح ابن ابنته قال له سعد - رضي الله عنه - :"ما هذا يا رسول الله ؟ " فقال : " **هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء** ".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " لكن البكاء على الميت على وجه الرحمة مستحب ، وذلك لا ينافي الرضا " [انظر مجموع الفتاوى (١٠/٤٧٩].

وأما إذا صاحب البكاء تسخط وتبرم من القضاء أو نوح وصياح أو خمش للوجوه ونحو ذلك من الأفعال أو الأقوال المحرمة فهذا بكاء ممنوع محرم يأثم عليه صاحبه .

– وهل الشكوى إلى الناس ما يجد من الألم ينافي الصبر؟

الصواب: أنه لا ينافي الصبر إن كان راضياً بقضاء الله وقدره غير ساخط ولا جازع .

ويدل على ذلك: ما جاء في صحيح البخاري من حديث عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : " ورأساه " فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: " **لو كان وأنا حي (أي لو متِ و أنا حي) فأستغفر لكِ وأدعو لكِ** " فقالت عائشة : واثكلياه ، والله إني لأظنك تحب موتي، ولو كان ذلك لظللت آخر يومك معرساً ببعض أزواجك ، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم - : " **بل أنا وارأساه** " الحديث وسيأتي الكلام عليه في بابه بإذن الله تعالى.

قال ابن حجر- رحمه الله - : " وأما مجرد التشكي فليس مذموماً حتى يحصل السخط للمقدور ". [انظر كتاب المرضى باب مارخص للمريض أن يقول : إني وجع أو ورأساه....] .

ولاشك أن الأفضل للمصاب أن يشتغل بذكر الله وحمده والثناء عليه فهذا خير له من الشكوى وربما احتسابه لذلك و اخفاء صبره على المصيبة عن الناس أفضل ، وهذا هو الصبر الجميل وهو الأكمل والأفضل .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " ذكر الله – تعالى- في كتابه الصبر الجميل ، والصفح الجميل ، والهجر الجميل ،

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

والصبر الجميل : هو الذي لا شكوى فيه ولا معه ، والصفح الجميل هو الذي لاعتاب معه ، والهجر الجميل هو الذي لا أذى معه" [انظر مدارج السالكين ١٦٧/٢] .

– وماذا يقول المصاب عند المصيبة ؟

شاع عند الناس إذا أصيب بمصيبة أن يقول (لا حول ولا قوة إلا بالله) وليس هذا هو الهدي النبوي عند ذلك ، بل السنة أن يقول ما أثنى الله به على عباده المؤمنين حيث قال :﴿ **الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُواْ إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعونَ** ﴾[البقرة:١٥٦] .

وما جاء في السنة من حديث أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ أنها سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : " **ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله : " إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها " إلا أخلف الله له خيراً منها** ".

هذا ما تيسر عرضه من مباحث تتعلق بالصبر وسيأتي مزيد على ذلك بإذن الله في مظانها والله أعلم وأحكم.

- **الفائدة الثالثة** : حديث الباب فيه دلالة على أن خلق الصبر خلق مكتسب أيضاً وذلك إذا عوَّد العبد نفسه على تحمل المشاق وصبرَّها نال العون على ذلك من الله جل وعلا ، فإن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - قال : ((**ومن يصبر يصبِّره الله**)).==========

باب: (في الكفاف والقناعة)

٦٩– عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ قَالَ: «**قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافاً، وَقَنَّعَهُ اللّهُ بِمَا آتَاهُ**». **رواه مسلم** .

٧٠– عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**اللّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً**»

شرح ألفاظ الحديثين :

((**قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ**)) : أفلح من الفلاح : وهو البقاء والفوز والظفر . [انظر النهاية مادة (فلح)] .

والفلاح هو اسم جامع لحصول كل مطلوب ومحبوب ،والسلامة من كل مخوف مكروه وذلك إذا أسلم العبد أي دخل الإسلام الذي هو النهج القويم والصراط المستقيم .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**كَفَافاً**)) : الكفاف : هو ما يكف عن الحاجات ، ويدفع الضرورات والفاقات ، ولا يلحق بأهل الترفهات أي أهل الترف فهو أخذ ما يكفي بحيث لا يجعله محتاجاً ولا مضطراً وكذلك لايجعله مترفاً .[انظر المفهم حديث (٩٢١)]

((**وَقَنَّعَهُ اللّهُ بِمَا آتَاهُ**)) : قنعه من القناعة : وهي الرضا بالقسم ، وقال الراغب : هي الاجتزاء باليسير من الأغراض المحتاج إليها. [انظر المفردات للراغب (٤١٣)].

((**قُوتاً**)) : القوت : هو ما يقوت ويكفي من العيش ، وهو بمعنى الكفاف ، فكأن النبي – صلى الله عليه وسلم –دعا أن يكون رزق آل محمد – صلى الله عليه وسلم – ما يقوتهم ويكفيهم بحيث لا يعرضهم لحاجة أو فاقة ولا إلى ترف وانبساط من الدنيا.

فوائد الحديثين :

- **الفائدة الأولى** : حديث عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – فيه دلالة على عنوان الفلاح في الدنيا والآخرة وذلك ماجمع ثلاثة أمور : أولاها الإسلام فعليه مدار الفوز بالثواب والنجاة من العقاب ، وثانيها حصول الرزق الذي يكفيه ويكف وجهه عن سؤال الخلق ، وثالثها أن يقنعه الله تعالى بهذا الكفاف لئلا تنشغل نفسه بملذات الدنيا عن إقباله على ربه فيقسوا قلبه ويظل كالذي يأكل ولايشبع لفقده للقناعة بما آتاه الله ، فالذي أعطاه الله تعالى الإسلام سلك بقلبه طريق الهداية ولئلا ينشغل هذا القلب عن المقصود الأصلي في الحياة وهو تمام عبادة الله تعالى حق العبادة رزقه ما يكفيه من الدنيا وجعل في هذه الكفاية قناعة للنفس وغنى للقلب ليكون أكثر إقبالاً على ربه جل وعلا وليس الغنى عن كثرة ولكن الغنى غنى النفس .

قال ابن القيم – رحمه الله – : " يكمل غنى القلب بغنى آخر هو غنى النفس وآيته سلامتها من الحظوظ وبراءتها من المراءاة" [انظر تهذيب مدارج السالكين (٤٧٤١)]

- **الفائدة الثانية** : حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – فيه بيان زهد النبي – صلى الله عليه وسلم – وتقلله من الدنيا حيث كان يدعو بأن يرزقه وأهله ما يقوتهم فقط لا كثرة في المال والمتاع وإنما الكفاف وهو البلغة التي تعين على المقصود الأصلي والإقبال على الآخرة .

- **الفائدة الثالثة** : الحديثان فيهما دلالة على فضل القناعة والرضا بما قسمه الله تعالى، ففي القناعة غنى للقلب و النفس التي إذا لم تقنع فلن تشبع كما تقدم بيانه في الأحاديث السابقة.

– فالنبي – صلى الله عليه وسلم – يضع قاعدة يبيِّن فيها أهمية القناعة فيقول : ((**ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى**

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

النفس)) .

- ويجعلها أحد أسس الفلاح في الحياة فيقول : ((**قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً ومتعه الله بما آتاه**)).

- ثم هو – صلى الله عليه وسلم – يدعو أن يرزقه الله ما يدل على ذلك فيقول : ((**اللّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً**)).

- والمتأمل لحياته – صلى الله عليه وسلم – يجد نماذج تطبيقية كثيرة تدل على خلق القناعة ؛ ففي الصحيحين عن عائشة – رضي الله عنها – ((تمر بالنبي ثلاثة أهلة ولا يوقد في بيته نار)) .

، وعند البخاري عن قتادة- رضي الله عنه – قال : ((فما أعلم النبي- صلى الله عليه وسلم – رأى رغيفاً مرققاً حتى لحق بالله ، ولا رأى شاة سميطاً بعينيه قط)) .

وعند مسلم عن عائشة – رضي الله عنها – قالت : ((لقد مات رسول الله- صلى الله عليه وسلم – وما شبع من خبز وزيت في يوم واحد مرتين)).

وفي الصحيحين قالت – رضي الله عنها -: ((ما أكل آل محمد – صلى الله عليه وسلم – أكلتين في يوم إلا إحداهما تمرا)).

وعند البخاري قالت – رضي الله عنها وعن أبيها – " كان فراش رسول الله من أدم وحشوه ليف ".

إلى غير ذلك من النماذج التي تدل على تقلله من الدنيا وأخذه بقدر الكفاف لأنه دعا " **اللّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً** " وهكذا كان الصحابة والسلف.

قال الغزالي- رحمه الله – : " كان محمد بن واسع يبلُّ الخبز اليابس بالماء ويقول : من قنع بهذا ، لم يحتج إلى أحد "[انظر الإحياء ٢٣٩/٣]

وهذا أبو حازم يكتب إليه بعض بني أمية يعزم عليه إلا رفع إليه حوائجه ، فكتب إليه : "قد رفعت حوائجي إلى مولاي فما أعطاني منها قبلت وما أمسك عني قنعت " [انظر الإحياء (نفس المرجع السابق) وانظر القناعة لابن السني (٤٣)] .

وقال الشافعي – رحمه الله – :

رأيت القناعة رأس الغنى فصرت بأذيالها متمسك

فلا ذا يراني على بابه ولا ذا يراني به منهمك

فصرت غنياً بلا درهم أمر على الناس شبه الملك

[انظر ديوان الشافعي]

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

==========

باب : (إعطاء من سأل بفحش وغلظة)

٧١- عن عُمَر بْن الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال : قَسَمَ رَسُولُ اللّهِ قَسْماً. فَقُلْتُ: وَاللّهِ يَا رَسُولَ اللّهِ لَغَيْرُ هٰؤُلاَءِ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ. قَالَ: «**إِنَّهُمْ خَيَّرُونِي أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يُبَخِّلُونِي. فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ**». **رواه مسلم** .

وروى البخاري من حديث جبَيرُ بن مُطعم أنه بَينا هو معَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وَمَعَه الناسُ مُقبِلاً من حُنَينٍ علِقَتْ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم الأعرابُ يَسألونهُ حتى اضْطَرُّوهُ إلى سَمُرةٍ فخطِفَتْ رِداءه، فوقَفَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال: « **أعطوني ردائي، فلو كان عددُ هذهِ العِضاهِ نَعَماً لقَسَمتُه بينكم ثمَّ لا تجِدونَني بَخيلاً ولا كذوباً ولا جَباناً**».

شرح ألفاظ الحديثين :

((**قَسَمَ رَسُولُ اللّهِ قَسْما** ً)) : أي أعطى كل أحد نصيبه.

((**إِنَّهُمْ خَيَّرُونِي أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يُبَخِّلُونِي. فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ**)) : خيروني أي ألحوا عليَّ في المسألة حتى ألجأوني قاصدين في أمرهم أحد شيئين : إما أن يصلوا إلى ما طلبوه ، أو ينسبوني إلى البخل فلست بباخل .

((**مُقبِلاً من حُنَينٍ**)) : حُنَين : بضم الحاء وفتح النون وهو واد بين الطائف ومكة وهو إلى مكة أقرب يبعد عنها (٢٦ كم) وعن حدود الحرم (١١كم) وفيه كانت غزوة حنين في شوال في السنة الثامنة من الهجرة .[انظر أطلس الحديث النبوي للدكتور شوقي خليل ص (١٥٦)] .

((**حتى اضْطَرُّوهُ إلى سَمُرةٍ**)) : أي حتى ألجؤوه إلى سمرة ، والسمرة : بفتح السين وضم الميم وهي نوع من شجر الطلح . [انظر النهاية مادة (سمر)] .

((**عددُ هذهِ العِضاهِ**)) : العضاه بكسر العين جمع اختلف في مفرده قيل : عِضة بكسر العين وآخرها تاء ، وقيل : عضاهة ، والعضاه هي كل شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج والسدر [انظر النهاية مادة (عضه)] .

من فوائد الحديثين :

- **الفائدة الأولى** : الحديثان فيهما دلالة على ما كان عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - من حسن الخلق وسعة الجود والصبر على جفاة الأعراب حيث كانوا يسألونه بغلظة وجفاء وعمر - رضي الله عنه - يبين للنبي - صلى الله عليه وسلم - أن غيرهم أحق بهذا

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

العطاء ، كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يعطيهم مع إكثارهم السؤال له وترددهم عليه كل ذلك والنبي - صلى الله عليه وسلم - يبين أنه أبعد الناس عن البخل .

- **الفائدة الثانية** : الحديثان فيهما ذم البخل وتقدم الكلام على البخل في مباحث يسيرة قبل خمسة عشر باباً تحت باب (مثل المنفق والبخيل) فلتراجع هناك .

- **الفائدة الثالثة** : حديث جبير بن مطعم - رضي الله عنه - فيه دلالة على جواز مدح الإنسان نفسه عند الحاجة لذلك كأن يخاف أن يساء به الظن كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - ((**ثمَّ لا تجِدونَني بَخيلاً ولا كذوباً ولا جَباناً**)) ولا يُعدُّ هذا من الفخر المذموم .

- **الفائدة الرابعة** : حديث جبير - رضي الله عنه - دليل على ذم الكذب وسيأتي الكلام على مباحثه — بإذن الله تعالى ــ في حديث عبد الله بن مسعود- رضي الله عنه - المتفق عليه مرفوعاً ((**وإن الكذب يهدي إلى الفجور**)) تحت باب " قبح الكذب ، وحسن الخلق وفضله " في كتاب (البر والصلة والآداب) .

وفي الحديث أيضاً ذم الجُبن وهو الضعف والخور عما يحق أن يقول عليه ، وقد استعاذ النبي- صلى الله عليه وسلم - من الجبن والبخل ففي الصحيحين عن أنس- رضي الله عنه - قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم -يقول : ((**اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل ، والجبن والهرم ، والبخل ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات**)) واللفظ لمسلم وسيأتي الكلام عليه في (باب التعوذ من العجز والكسل) في كتاب (الذكر والدعاء والتوبة) .

==========

٧٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللّهِ ، وعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ. فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ. فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً. نَظَرْتُ إِلَىٰ صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللّهِ وَقَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ. مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ. ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللّهِ . فَضَحِكَ. ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ.

وفي رواية لمسلم : ثُمَّ جَبَذَهُ إِلَيْهِ جَبْذَةً. رَجَعَ نَبِيُّ اللّهِ فِي نَحْرِ الأَعْرَابِيِّ. وفي رواية له أخرى : فَجَاذَبَهُ حَتَّى انْشَقَّ الْبُرْدُ. وَحَتَّى بَقِيتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللّهِ .

شرح ألفاظ الحديث :

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ**)) : (نَجْرَانِيٌّ) : بفتح النون وسكون الجيم نسبة إلى نجران بلد معروف بين الحجاز واليمن .

وفي رواية أخرى بدل (رداء) (برد) وكلاهما بمعنى واحد .

((**غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ**)) : الحاشية هي طرف الثوب مما يلي طرته.

((**فَجَبَذَهُ**)) : جبذ بفتح الجيم بعدها ذال ، وفي رواية (فجذب) بتقديم الذال على الباء ومنه قوله في الرواية الأخرى

(فجاذبه) وكلاهما بمعنى واحد فجبذه : أي سحبه إليه.

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث فيه بيان ما كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يتحلى به من حلم وصبر على الأذى في النفس والمال ، والتجاوز على جفاء الأعراب ، كل ذلك لأنه – صلى الله عليه وسلم – عظم خلقه قال تعالى عنه : ﴿ **وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ** ﴾ [القلم:٤]

ولأن خلقه القرآن ، فأراد – صلى الله عليه وسلم – أن يتألف الأعرابي على الإسلام ، وهكذا ينبغي على الدعاة إلى الخير وطلاب العلم أن يكونوا أولى الناس بهذا الخلق العظيم فيصبروا على جفاء الناس ودعوتهم من أجل أن يوصلوا الإسلام وتعاليمه بأقوالهم وأفعالهم فيحتسبوا أذيتهم لينالوا الأجر .

، والمتأمل لهذا الحديث يجد عدة أمور في موقف الأعرابي مع النبي – صلى الله عليه وسلم – كل أمر يدل على جفاء الأعرابي مع النبي – صلَّى الله عليه وسلَّم – مع أنه جاء ليطلب ما عند النبي – صلى الله عليه وسلم – فتأمل هذه الأمور :

أ– ((فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ)) ، فهو لم يناديه أو يستأذنه أو يتلطف مع أنه طالب وهذا رسول الله– صلى الله عليه وسلم –.

ب– ((جَبْذَةً شَدِيدَةً)) ومن شدة الجبذة رجع جسد النبي – صلى الله عليه وسلم – إلى جهة نحر الأعرابي كما في الرواية الأخرى .

ج– ((انْشَقَّ الْبُرْدُ)) وهذا من شدة الجبذة حتى ظهرت حاشية الرداء التي من الداخل وبقيت في عنق النبي– صلى الله عليه وسلم –

د) ((نَظَرْتُ إِلَىٰ صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللّهِ وَقَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ)) فها هو الجسد يلحق بالرداء في التأثر وكل هذا من شدة الجبذة.

هـ) ((ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ)) : فلم يقل يا رسول الله أويا نبي الله وإنما ناداه باسمه مجرداً.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

و) ((مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ)) : أي أنه ليس لك فيه فضل وحق وإنما هو مال الله تعالى فإن أعطيتني أعطيتني منه لافضل لك علي.

وماذا كانت النتيجة بعد هذه اللفتات السابقة : ثلاث خطوات : ((فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ . فَضَحِكَ. ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ)) فما أعظمه من خلق يتجلى فيه أعظم الحلم البشري والصبر على الأذى ، وكم يحتاج الدعاة اليوم وطلبة العلم لمقاربة هذا التصرف الخلق العظيم في مواقف أدنى من هذا الموقف وبكثير ، ومع شديد الأسف تجد منهم من لايصبر على موقف يسير أو على خطأ عفوي ولربما منعه الخير بسبب خطئه اليسير أو عاقبه على ذلك.

- **الفائدة الثانية** : في قول الأعرابي ((يَا مُحَمَّدُ)) دلالة على أن نداء صاحب الفضل باسمه ليس فيه تنقص له ، ولاشك أن من كمال وأدب الخطاب أن يناديه بما هو معروف فيه بالمشيخة والعلم ، ولكن المقصود أن صاحب الفضل ينبغي ألا يضيق ذرعاً فيما لوحصل له مثل هذا النداء وليتذكر أن أشرف البشرية- صلَّى الله عليه وسلَّم - نودي باسمه مجرداً.

- **الفائدة الثالثة** : الحديث فيه دلالة على أنه ينبغي للداعية إلى الخير والمسئول عن العلم أن يعطي السائل جواب سؤاله ولو أساء الأدب فإن هذا من كمال الصبر على الأذى ، ولا يجعل ذلك ذريعة لمنعه من الخير وحرمانه منه بل عليه أن يحتسب أذيته له ويحسن عليه ، فإن هذا أكمل في التعامل والصبر على الأذى والله أعلم .

==========

٧٣- عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، أَنَّهُ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ أَقْبِيَةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئاً. فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ . فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ. قَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي. قَالَ: فَدَعَوْتُهُ لَهُ. فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا. فَقَالَ: «**خَبَأْتُ هٰذَا لَكَ**». قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «**رَضِيَ مَخْرَمَةُ**». وعند البخاري : وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ .

شرح ألفاظ الحديث :

((**أَقْبِيَةً**)) : جمع قباء وهي نوع من الثياب . [انظر لسان العرب مادة (قبا) والقاموس المحيط مادة (قباه)] .

وعند البخاري في رواية وصف لهذه الأقبية قال : ((أهديت له (أي النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم -) أقبية من ديباج مزرَّدة بالذهب فقسمها في ناس من أصحابه ، وعزل منها واحداً لمخرمة بن نوفل)) ففي الرواية بيان أن هذه الأقبية من حريرة فيها شيء من ذهب .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي**)) : جاء عند البخاري أن مخرمة قال لابنه - رضي الله عنهما - : ((يا بني ادع لي النبي - صلى الله عليه وسلم -، فأعظمت ذلك فقلت : أدعو لك رسول الله ؟ فقال : يا بني إنه ليس بجبار))

((**فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا**)) : استشكل هذا اللفظ بأن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - لبس القباء مع أنه حرير ، والحرير منهي عن لبسه ، فقيل كان هذا قبل التحريم ، وقيل : إن النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - لم يلبسه وإنما عرضه على أكتافه ليراه مخرمة - رضي الله عنه - كله ولم يقصد لبسه ، وأما إعطاءه- صلَّى الله عليه وسلَّم - القباء لمخرمة - رضي الله عنه -لا يلزم منه أن يلبسه مخرمة - رضي الله عنه - فقد يكون لنسائه هذا على تقدير أنه بعد النهي وأما قبل النهي فلا إشكال .

((**خَبَأْتُ هٰذَا لَكَ**)) : فيه تلطف من النبي - صلى الله عليه وسلم - لمن كان خلقه شديداً ففي قول النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - ((**خَبَأْتُ هٰذَا لَكَ**)) إشعار بخصوصية العناية بمخرمة وأنه لم ينسه بل خبأ له قباء .

من فوائد الحديث :

الحديث دليل على حسن تعامل النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - وخلقه العظيم مع أصناف الناس فقد كان في خلق مخرمة - رضي الله عنه - شدة وذهب ليطالب النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - بذلك فتلطف له النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - بقولٍ حسن وفعلٍ حسن عليه حتى رضي مخرمة- رضي الله عنه - ، وهذا ينبغي لمعلم الناس الخير أن يروض نفسه على تحمل المدعوين وأصنافهم كما تقدم بيانه والله أعلم.

==========

باب: (إعطاء من يخاف على إيمانه)

٧٤- عَنْ سَعْدٍ بن أبي وقاص ، أَنَّهُ قال : أَعْطَىٰ رَسُولُ اللّهِ رَهْطاً وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ. قَالَ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللّهِ مِنْهُمْ رَجُلاً لَمْ يُعْطِهِ. وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ. فَقُمْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللّهِ فَسَارَرْتُهُ. فَقُلْتُ: يا رَسُولَ اللّهِ مَالَكَ عَنْ فُلاَنٍ؟ وَاللّهِ إِنِّي لأَرَاهُ مُؤْمِناً. قَالَ: «**أَوْ مُسْلِماً**» فَسَكَتُّ قَلِيلاً. ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ مَالَكَ عَنْ فُلاَنٍ؟ فَوَاللّهِ إِنِّي لأَرَاهُ مُؤْمِناً. قَالَ: «**أَوْ مُسْلِماً**» فَسَكَتُّ قَلِيلاً. ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ مَالَكَ عَنْ فُلاَنٍ؟ فَوَاللّهِ إِنِّي لأَرَاهُ مُؤْمِناً. قَالَ: «**أَوْ مُسْلِماً**» قَالَ: «**إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ. خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّ فِي النَّارِ عَلَىٰ وَجْهِهِ**».

وعند البخاري من حديث عمرُو بن تَغلِبَ «أَنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَعطى رِجالاً وترك رجالاً ، فبلغَهُ أَنَّ الذينَ تَرَكَ عَتبوا، فحمِدَ اللهَ ثمَّ أَثنى عليه ثم قال: « **أَمّا بعدُ فواللهِ إني لأُعطِي الرجُلَ وأدع الرجل والذي أَدَعُ أَحبُّ إليَّ من الذي**

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أُعطِي، ولكنْ أُعطِي أَقواماً لِما أَرَى في قلوبِهِمْ منَ الجَزَعِ وَالهَلَع، وَأَكِلُ أَقواماً إِلى ما جعلَ اللهُ في قلوبِهِمْ مِنَ الغِنى والخيرِ، فيهم عمرُو بنُ تَغلِبَ» فواللهِ ما أُحبُّ أَنَّ لي بكلمةِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم حُمْرَ النَّعَم .

شرح ألفاظ الحديث :

((**رَهْطاً**)) : أي جماعة ، والرهط في الأصل : عشيرة الرجل وأهله ، والرهط من الرجال :ما دون العشرة.[انظر النهاية مادة (رهط)] .

((**فَتَرَكَ رَسُولُ اللّهِ مِنْهُمْ رَجُلاً لَمْ يُعْطِهِ**)) : الرجل المتروك اسمه جعيل بن سراقة الضمري - رضي الله عنه – سماه الواقدي في المغازي

- [انظر الفتح " كتاب الإيمان " حديث (٢٧) " باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة "]

((**وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ**)) : أي أفضلهم وأصلحهم في نظري واعتقادي .

((**فَسَارَرْتُهُ**)) : أي حدثته سراً.

((**وَاللّهِ إِنِّي لأَرَاهُ مُؤْمِناً**)) : (لأَرَاه) : بفتح الهمزة أي (لأعلمه) لأنه قال بعدها (**ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ**)

وقيل : بضم الهمزة (لأُراه) أي لأظنه أي فيما يغلب على الظن.

((**خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّ فِي النَّارِ عَلَىٰ وَجْهِهِ**)) **:** أي أني أتألف قلبه بالإعطاء وخشية أن يكفر إذا لم يُعط فيُلقى في النار على وجهه.

((**لِما أَرَى في قلوبِهِمْ منَ الجَزَعِ وَالهَلَع**)) : الجزع : الضجر ، والهلع هو أشد الجزع.

((**حُمْرَ النَّعَم**)) : هي الإبل الحمر وهي أنفس أموال العرب يضربون بها المثل في نفاسة الشيء وأنه ليس هناك أعظم منها عندهم.

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث دليل على تقديم المؤلفة قلوبهم وهم أحد أصناف الزكاة الثمانية –كما سيأتي قريباً – على غيرهم من الناس من أهل الفضل والإيمان وذلك مراعاة للمصلحة العامة في إنقاذه من ضعف إيمانه الذي ربما يتحول إلى ارتداد عن الدين ثم انكباب في نار جهنم ، وفي هذا دلالة على عطف النبي - صلى الله عليه وسلم – على ضعفاء الإيمان وجواز تصرف الإمام في مال المصالح وتقديم الأهم فالأهم.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الفائدة الثانية : مراجعة سعد بن أبي وقاص – رضي الله عنه – **للنبي** – صلى الله عليه وسلم – **وردُّ النبي**– صلَّى الله عليه وسلَّم – **عليه فيه عدة أمور:–**

أولاها : جواز الشفاعة إلى ولاة الأمر وأهل الخير والفضل فيما ليس محرم وتكرار ذلك .

ثانيها : أن الإسرار بالنصيحة أولى من الإعلان بها لقول سعد- رضي الله عنه - (فَسَارَرْتُهُ) بل ربما يكون الإسرار واجباً إذا كان الإعلان يؤدي إلى مفسدة ، ولاشك أن الإسرار أدعى لقبول المنصوح.

ولذا يقول الشافعي:

تعمدني بنصحك في انفرادي وجنبني النصيحة في الجماعة

فإن النصح بين الناس نوعٌ من التوبيخ لا أرضى سماعه

وإن خالفتني وعصيت أمري فلا تجزع إذا لم تعط طاعة

ثالثها:التوقف في الثناء على الرجل في الأمر الباطن دون الأمر الظاهر فإن قول النبي (**أَوْ مُسْلِماً**) ليس فيه إنكار أنه مؤمن بل معناه النهي عن القطع والجزم بالإيمان وأن لفظة الإسلام أولى وأليق به ، لأن الإسلام معلوم بحكم الظاهر ، وأما الإيمان فباطن لا يعلمه إلا الله تعالى.

رابعها : التوضيح والبيان فيما يستشكل على أفهام الغير جراء تصرف في موقف تبعاً لمصلحة قد تخفى على الغير ، وذلك ليطمئن ويزول عنه اللبس ، فقد يفهم من التصرف شيئاً آخراً وفهماً خاطئاً .

- **الفائدة الثالثة** : الحديث فيه دلالة على أن بين الإسلام والإيمان فرق إذا اجتمعا وأن الإسلام يتعلق بالأعمال الظاهرة والجوارح ، والإيمان يتعلق بالأعمال الباطنة ، وتقدم بيان ذلك في أول كتاب الإيمان في حديث جبريل ، وأن التحقيق فيهما أنهما إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا.

- **الفائدة الرابعة** : الحديث فيه ردٌّ على غلاة المرجئة والكرامية الذين أطلقوا صحة الإيمان بمجرد الإقرار باللسان ، فمن نطق بالشهادتين فهو مؤمن وإن لم يعتقد بقلبه ، وهذا مذهب باطل يجعلنا ندخل المنافقين في الإسلام وهذا مخالف لإجماع المسلمين والنصوص الدالة على كفر المنافقين الذين يقولون ولا يعتقدون.

==========

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

باب: (إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه)

٧٥- عن أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قال : لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ، بِذَرَارِيِّهِمْ وَنَعَمِهِمْ. وَمَعَ النَّبِيِّ يَوْمَئِذٍ عَشَرَةُ آلاَفٍ. وَمَعَهُ الطُّلَقَاءُ . فَأَدْبَرُوا عَنْهُ. حَتَّىٰ بَقِيَ وَحْدَهُ. قَالَ: فَنَادَىٰ يَوْمَئِذٍ نِدَاءَيْنِ. لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا شَيْئاً. قَالَ: فَالْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ «**يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ**» فَقَالُوا: لَبَّيكَ، يَارَسُولَ اللّهِ أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ. قَالَ: ثُمَّ الْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ «**يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ**» قَالُوا: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللّهِ أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ. قَالَ: وَهُوَ عَلَىٰ بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ. فَنَزَلَ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللّهِ وَرَسُولُهُ. فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ. وَأَصَابَ رَسُولُ اللّهِ غَنَائِمَ كَثِيرَةً. فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلَقَاءِ. وَلَمْ يُعْطِ الأَنْصَارَ شَيْئاً ....

وفي رواية : قَالَتِ الأَنْصَارُ: إِنَّ هَـٰذَا لَهُوَ الْعَجَبُ. إِنَّ سُيُوفَنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. وَإِنَّ غَنَائِمَنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ فَبَلَغَ ذِلِكَ رَسُولَ اللّهِ فَجَمَعَهُمْ، وفي رواية : فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ. فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللّهِ . فَقَالَ: «**مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُم؟**» فَقَالَ لَهُ فُقَهَاءُ الأَنْصَارِ: أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا، يَا رَسُولَ اللّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً. وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ، قَالُوا: يَغْفِرُ اللّهُ لِرَسُولِهِ. يُعْطِي

قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالاً حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ. أَتَأَلَّفُهُمْ. أَفَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُونَ إِلَىٰ رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللّهِ؟ فَوَاللّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ**» فَقَالُوا: بَلَىٰ. يَا رَسُولَ اللّهِ قَدْ رَضِينَا. قَالَ: «**فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أُثْرَةً شَدِيدَةً. فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ تَلْقَوُا اللّهَ وَرَسُولَهُ. فَإِنِّي عَلَىٰ الْحَوْضِ**». قَالُوا: سَنَصْبِرُ.

وفي رواية : جَمَعَ رَسُولُ اللّهِ الأَنْصارَ. فَقَالَ: «**أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟**» فَقَالُوا: لاَ. إِلاَّ ابْنُ أُخْتٍ لَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ**» **فَقَالَ: «إِنَّ قُرَيْشاً حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ. وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ.».**

٧٧- عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ لَمَّا فَتَحَ حُنَيْنَاً قَسَمَ الْغَنَائِمَ. فَأَعْطَىٰ الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ. فَبَلَغَهُ أَنَّ الأَنْصَارَ يُحِبُّونَ أَنْ يُصِيبُوا مَا أَصَابَ النَّاسُ. فَقَامَ رَسُولُ اللّهِ فَخَطَبَهُمْ. فَحَمِدَ اللّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «**يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلاَّلاً، فَهَدَاكُمُ اللّهُ بِي؟ وَعَالَةً، فَأَغْنَاكُمُ اللّهُ بِي؟ وَمُتَفَرِّقِينَ، فَجَمَعَكُمُ اللّهُ بِي**» وَيَقُولُونَ: اللّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ. فَقَالَ «**أَلاَ تُجِيبُونِي؟**» فَقَالُوا: اللّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ. فَقَالَ: « **أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَذَا وَكَذَا. وَكَانَ مِنَ الأَمْرِ كَذَا وَكَذَا**» – لأَشْيَاءَ عَدَّدَهَا – فَقَالَ «**أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالإِبِلِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللّهِ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ الأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ. وَلَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ. وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً وَشِعْباً، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ. إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ تَلْقَوْنِي عَلَىٰ الْحَوْضِ**».

شرح ألفاظ الحديثين:

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**حُنَيْنٍ**)) : تقدم أنه واد بين الطائف ومكة المكرمة ، وهو إلى مكة أقرب (٢٦ كم شرقي مكة) وفيه كانت غزوة حنين في شوال سنة ٨هـ ، غزا فيها النبي - صلى الله عليه وسلم - هوازن وغنم منهم الذراري والسبي والأنعام.

((**هَوَازِنُ**)) : قبيلة عدنانية كانت تقطن في نجد مما يلي اليمن ، ومن أوديتهم (حنين) ، وأوطاس : وادٍ هو أيضاً من ديارهم فيه اجتمعت هوازن وثقيف سنة (٨هـ) لحرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

((**غَطَفَانُ**)) : قبيلة عدنانية كانت منازلهم بنجد مما يلي وادي القرى ، وجبل طيئ ، ومن أوديتهم الرُّمَّة ، كانوا يعبدون العزى في الجاهلية ، وحالفوا قريشاً في غزوة الخندق (الأحزاب) وحاربهم النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - فيها ثم ارتدوا بعد موت النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - فحاربهم أبو بكر الصديق- رضي الله عنه - حيث بعث عليهم خالد بن الوليد- رضي الله عنه - فقتلهم شر قتلة.[انظر معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحالة (٣/١٢٣١،٨٨٨) وانظر أطلس الحديث النبوي من الكتب الصحاح ص (١٥٦ ، ٢٨٧، ٣٦٨٢)]

((**وَمَعَهُ الطُّلَقَاءُ**)) : بضم الطاء وفتح اللام ، وهم الذين أسلموا يوم فتح مكة ، وهو جمع طليق ، يقال ذاك لمن أطلق من أسار أو وثاق ، قال القاضي في المشارق : " قيل لمسلمي الفتح الطلقاء لمنِّ النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - عليهم أي أنه أطلقهم فلم يأسرهم " . [انظر شرح النووي لمسلم حديث (١٠٥٩)]

((**فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلَقَاءِ**)) : المهاجرون هم الذين هاجروا إلى النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - في المدينة قبل فتح مكة وبايعوه ومكثوا في المدينة وناصروا رسول الله - صلَّى الله عليه وسلَّم - ويدخل معهم أيضاً من هاجر من غير مكة إلى النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - في المدينة.

وأما الأنصار : فهم الأوس والخزرج ومن والاهم من سكان المدينة الذين آمنوا بالله تعالى ونصروا رسول الله - صلَّى الله عليه وسلَّم - ودافعوا عنه ، فهم أهل المدينة ممن آمن برسول الله- صلَّى الله عليه وسلَّم - الذين هاجر النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - إلى بلدتهم (المدينة) ومَن ثم هاجر المهاجرون إليهم ، فسماهم النبي - صلى الله عليه وسلم - (الأنصار) ، والمهاجرون أيضاً ناصروا رسول الله - صلَّى الله عليه وسلَّم - بل جمعوا بين الهجرة والنصرة.

((**فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ**)) : أدم بفتح الهمزة وهو الجلد المدبوغ ، أي في قبة من جلد مدبوغ.

((**أَتَأَلَّفُهُمْ**)) : أي أطلب بعطائي ألفهم وودهم وحبهم للإسلام.

((**إِلَىٰ رِحَالِكُمْ**)) : أي بيوتكم.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**سَتَجِدُونَ أُثْرَةً**)) : (**أُثْرَةً**) : فيها لغتان صحيحتان إحداهما : بضم الهمزة وإسكان الثاء ، والأخرى بفتحها ، والأثرة : الاستئثار بالشيء المشترك ، أي ستجدون من يستأثر عليكم أي يفضل عليكم غيركم بغير حق ، فأمرهم النبي – صلى الله عليه وسلم – بالصبر حتى يجدونه على الحوض يوم القيامة أي يصبروا حتى يموتوا.

((**إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ**)) : أي في التعاون وما سيُسمع في لقاء النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - مع الأنصار ، وأما بالنسبة للميراث ففيه خلاف ، فقد استدل به من يورث ذوي الأرحام وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد ، ومذهب مالك والشافعي– رحمهم الله جميعاً – أنهم لا يورثون لأن ظاهر الحديث لا يراد به الميراث.

وفي رواية أخرى لمسلم - رحمه الله - : " أن أناساً من الأنصار قالوا يوم حنين حين أفاء الله على رسوله" .

والفيء : هي الغنائم التي حصلت للمسلمين يوم حنين ، وأصل الفيء الرد والرجوع ولذا سمي الظل بعد الزوال فيئاً لأنه رجع من جانب إلى جانب ، فكأن أموال الكفار سميت فيئاً لأنها كانت في الأصل للمؤمنين لأن الإيمان هو الأصل والكفر طارئ عليه ، وهذه الأموال حين رجعت بعدما كانت في الأصل للمسلمين سميت فيئاً .[انظر الفتح كتاب المغازي حديث (٤٣٣٠) باب غزاة أوطاس] .

((**فَأَعْطَىٰ الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ**)) : هم أناس من قريش أسلموا يوم الفتح إسلاماً ضعيفاً فأعطاهم النبي ليتمكن الإسلام من قلوبهم ولذا قال النبي - صلى الله عليه وسلم -في حديث أنس - رضي الله عنه -: ((**إِنَّ قُرَيْشاً حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ. وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ**.))

((**أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلاَّلاً**)) : بضم الضاد وتشديدها جمع ضال ، والمراد هنا ضلالة الشرك ((**فَهَدَاكُمُ اللّهُ بِي**)) الهداية هي الإيمان.

((**وَعَالَةً، فَأَغْنَاكُمُ اللّهُ بِي**)) : العيلة : هي الفقر ، أي كنتم فقراء لا مال لكم فأغناكم الله بي .

((**وَمُتَفَرِّقِينَ، فَجَمَعَكُمُ اللّهُ بِي**)) : لأن الأنصار كانوا قبل الهجرة في غاية التنافر والتقاطع لما وقع بينهم من حرب بُعاث وغيرها من الوقائع والحروب ، فزال ذلك كله بالإسلام كما قال تعالى : ﴿**وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ** ﴾ (الأنفال٦٣)

((**وَيَقُولُونَ: اللّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ**)) : أي أن المنة والفضل لله ورسوله ، و(أَمَنُّ) اسم تفضيل.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَذَا وَكَذَا. وَكَانَ مِنَ الأَمْرِ كَذَا وَكَذَا**)) : قال ابن حجر- رحمه الله - : " وأخرجه أحمد عن ابن أبي عدي عن حميد عن أنس- رضي الله عنه - بلفظ : ((**" أفلا تقولون جئتنا خائفاً فأمناك ، وطريداً فآويناك ، ومخذولاً فنصرناك** " ، فقالوا بل المن علينا لله ولرسوله)) وإسناده صحيح

وإنما قال - صلى الله عليه وسلم – ذلك تواضعاً منه وإنصافاً ، وإلا ففي الحقيقة الحجة البالغة والمنة الظاهرة في جميع ذلك له عليهم ، فإنه لولا هجرته إليهم وسكناه عندهم لما كان بينهم وبين غيرهم فرق " [انظر الفتح كتاب المغازي حديث (٤٣٣٠) باب غزاة أوطاس]

((**أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالإِبِلِ**)) : الشاء : جمع شاة وهي للمذكر والمؤنث .

((**الأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ**)) : الشعار : بكسر الشين وهو الثوب الذي يلي الجسد ، والدثار : بكسر الدال هو الثوب الذي فوق الشعار ، وفي هذا استعارة لطيفة لبيان قربهم وأنهم بطانته وخاصته والألصق به من غيرهم.

وفي رواية عند أحمد من حديث أبي سعيد- رضي الله عنه - أن النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - قال بعد ذلك : " **اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار ، اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار** " فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم ،وقالوا : رضينا برسول الله قسماً وحظاً))

((**وَلَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ**)) : أراد النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - بذلك أن يبين مالهم من منزلة ورفعة عنده وأرد أن يطيِّب نفوسهم وأنه لا يمنعه إلا الهجرة التي لا يجوز تبديلها ،ولا ينبغي له التفريط في فضلها .

((**لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ**)) : المراد بوادي الأنصار هنا بلدهم ، والشعب : بكسر الشين هواسم لما انفرج بين جبلين ، وقيل : هو الطريق في الجبل ، وأراد بذلك أن يبيِّن لهم أنه يكون في مكان الأنصار ولوسلكوا طريقاً لسلك طريقهم وفيه فضيلة لهم ورجحانهم في طريقهم .

من فوائد الحديثين :

- **الفائدة الأولى** : الحديثان فيهما دلالة على إعطاء صنف من أهل الزكاة الثمانية واستحقاقهم لذلك وهم المؤلفة قلوبهم وهم الذين يُطلب تأليف قلوبهم لأجل الإسلام وهم على قسمين:

الأول : مؤلفة قلوبهم من المسلمين .

والثاني : مؤلفة قلوبهم من الكفار.

والمؤلفة قلوبهم من الكفار على قسمين :-

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

١- من يُعطى لرجاء إسلامه ،ولابد من قرائن تدل على رجاء إسلامه.

٢-من يُعطى لكف شره ولو لم يُرجَ إسلامه.

وأما المؤلفة قلوبهم من المسلمين فهم على صور فمنهم من يُعطى رجاء قوة إيمانه ، وذلك كأن يكون حديث عهد بكفر فيعطى ليقوى إيمانه كما في حديثي الباب حيث أعطى النبي -صلى الله عليه وسلم- كفار قريش لأنهم حديثوا عهد بجاهلية ومصيبة حيث أصابهم التفرق والشتات بعد فتح مكة ، وأعطى الطلقاء والمهاجرين كل ذلك طلباً لتقوية إيمانهم وتأليف قلوبهم للإسلام .

- **الفائدة الثانية** : الحديثان فيهما دلالة على جواز تصرف الإمام بالفيء ولوأدى ذلك إلى منع طائفة منه وإعطاء طائفة وأناساً آخرين ولوكان فيهم أغنياء كل ذلك تبعاً للمصلحة التي يراها الإمام في مصالح المسلمين إذ في إعطاء النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - المؤلفة قلوبهم إنقاذاً لهم من الضعف الذي يعيشونه وتكثيراً لسواد المسلمين وقوة لشوكتهم.

- **الفائدة الثالثة** : الحديثان دليل على فضل الأنصار ، وتقدم بيان ذلك والكلام عليه في كتاب الإيمان" باب الدليل على أن حُبَّ الأنصار وعلي - رضي الله عنهم - من الإيمان وعلاماته ، وبغضهم من علامات النفاق "

وفي حديث الباب بيَّن فضلهم بقربهم منه كونهم كالشعار لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وإن الناس ينطلقون بمتاع الدنيا وأنتم تنطلقون برسول الله إلى بيوتكم ولولا الهجرة لكان منهم ولو سلك الناس وادياً وشعباً لسلك واديهم وشعبهم وأخبرهم بلقياه على الحوض ، وهذه الفضائل والقرب من النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - واسمهم الأنصار جعلت النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - يستنصر بهم فينادي ندائين كلاهما للأنصار فرضي الله عنهم وأرضاهم .

- **الفائدة الرابعة** : في هذه الحادثة ثلاث لفتات تربوية :

الأولى : أنه ينبغي للمربي حين يعتب عليه من تحت يده في تصرف يرى هذا المتربي أن له حقاً فيه لم يعطاه ، أن يبيِّن له ويزيل ما في نفسه وإن كان يرى أن في تصرفه مصلحة وأنه محقاً فيما تصرف فيه ، بل يبيِّن له ويخصه بالحديث والكلام والتوضيح والبيان ، تأمل كيف أن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - حين عتب عليه شبان الأنصار - رضوان الله عليهم - فخطبهم وخصهم وقال - صلى الله عليه وسلم - : ((**أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ**)) وبيَّن لهم سبب تصرفه ، ولم يتركهم هكذا وأنه يرى مالا يرون من المصلحة.

والثانية : حسن أدب المتعلم بأن يعتذر إلى معلمه ومربيه فيما صدر عنه ، ولاينس فضل معلمه عليه ، ويتأمل كيف اعتذر الأنصار حين قالوا : ((أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا، يَا رَسُولَ اللّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً. وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ، قَالُوا: يَغْفِرُ اللّهُ لِرَسُولِهِ.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ)) ولم ينسوا فضل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كلما قال شيء رسول الله - صلَّى الله عليه وسلَّم - قالوا : ((اللّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ)) ولم يماروه أو يحاققوه.

والثالثة : أنه ينبغي للمربي أن يزيل ما عند المتربي من فهم خاطئ ربما يحدثه الموقف ويبيِّن ماله من حق ومنزلة وفضل إن كان له ذلك ، ويرشده ويوصيه بما يناسب الموقف ، وتأمل كيف بيَّن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - ما للأنصار من فضل ومنزلة وقرب حينما ظنوا أن هذا الموقف يعني بعدهم عن رسول الله- صلَّى الله عليه وسلَّم - وقرب غيرهم حيث أعطى غيرهم ولم يعطهم فأزال النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - ذلك ببيان منزلتهم وكيف أوصاهم وأخبرهم بأنه سيأتي من يضيع حقهم فليصبروا والله أعلم .

==========

٧٦- عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ: أَعْطَىٰ رَسُولُ اللّهِ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ، والأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، مِائَةً مِنَ الإِبِلِ. وَأَعْطَىٰ عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ. فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ:

أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعُبَيْـ ... ـدِ بَيْنَ عُيَيْنَةَ وَالأَقْرَعِ؟

فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلاَ حَابِسٌ ... يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ

وَمَا كُنْتُ دُونَ امْرِىءٍ مِنْهُمَا ... وَمَنْ تَخْفِضِ الْيَوْمَ لاَ يُرْفَعِ

قَالَ: فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللّهِ مِائَةً. **رواه مسلم** .

٧٨- عَنْ عَبْدِ اللّهِ بن مسعود ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ، رَسُولُ اللّهِ نَاساً فِي الْقِسْمَةِ. فَأَعْطَىٰ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ. وَأَعْطَىٰ عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذٰلِكَ. وَأَعْطَىٰ أُنَاساً مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ. وَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ. فَقَالَ رَجُلٌ: وَاللّهِ إِنَّ هٰذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللّهِ. قَالَ فَقُلْتُ: وَاللّهِ لأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللّهِ . قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ. قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّىٰ كَانَ كَالصِّرْفِ. ثُمَّ قَالَ: « **فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ يَعْدِلِ اللّهُ وَرَسُولُهُ**» قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «**يَرْحَمُ اللّهُ مُوسَىٰ. قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هٰذَا فَصَبَرَ**».

شرح ألفاظ الحديثين :

((**أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعُبَيْدِ**)) : أي أتجعل قسمي وقسم العُبيد ، والعُبيد اسم لفرسه.

((**بَيْنَ عُيَيْنَةَ وَالأَقْرَعِ**)) : هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري ، والأقرع بن حابس بن عثمان بن محمد بن سفيان

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بن مجاشع المجاشعي.

((فَمَا **كَانَ بَدْرٌ وَلاَ حَابِسٌ يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ**)) : أي وما كان بدر : من آباء عيينة ، وحابس أبٌ للأقرع ، فكأنه يقول لماذا أعطيتهم أكثر مني وما كان أبواهما يفوقان أبي في المجامع العامة ،

وفي السيرة قال أبي إسحاق- رحمه الله – قال رسول الله - صلَّى الله عليه وسلَّم - : " **اذهبوا به فاقطعوا عني لسانه** " فأعطوه حتى رضي فكان ذلك قطع لسانه الذي أمر به رسول الله- صلى الله عليه وسلم -.

قال ابن هشام - رحمه الله - : وحدثني بعض أهل العلم : أن عباس بن مرداس أتى رسول الله - صلَّى الله عليه وسلَّم - فقال له رسول الله أنت القائل :

[تَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعُبَيْـ ـدِ بَيْنَ عُيَيْنَةَ وَالأَقْرَعِ؟]

وأصل البيت : [بين عيينة والأقرع] حتى يستقيم البيت ولاينكسر فكسر النبي- صلى الله عليه وسلم – البيت فقال أبو بكر الصديق مصححاً [بين عيينة و الأقرع] فقال رسول الله : هما واحد فقال أبوبكر :أشهد أنك كما قال الله عزوجل : ﴿**وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُّبِينٌ** ﴾ (يس٦٩)[انظر السيرة النبوية لابن هشام ص (١١٥٢)]

((فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّىٰ كَانَ كَالصِّرْفِ)) : بكسر الصاد هو صبغ أحمر يصبغ به الجلود، وقد يسمى الدم أيضاً صرفاً كما قال ابن دريد . [انظر شرح مسلم حديث (١٠٦٢) وانظر المفهم حديث (٩٢٨) باب إعطاء المؤلفة قلوبهم]

من فوائد الحديثين :

- **الفائدة الأولى** : حديث رافع بن خديج - رضي الله عنه - فيه حسن خلق النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - في تعامله مع أصحابه وتقبل شكايتهم ففي الحديث السابق استمع لشكاية الأنصار - رضوان الله عليهم - وخصهم بحديث وفضل حتى صدروا وهم راضين وفي حديث الباب استمع لشكاية عباس بن مرداس - رضي الله عنه - وبأبياته وأعطاه حتى رضي مع أن تصرف النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - في الموقفين كان لمصلحة ولاشك لكنه - صلَّى الله عليه وسلَّم - حريص ألا يرجع الشاكي إلا وقد رضي ومن تتبع سنته - صلَّى الله عليه وسلَّم - وجد ذلك ظاهراً جلياً .
- **الفائدة الثانية** : الحديثان حديث رافع وحديث ابن مسعود - رضي الله عنهما - فيهما دلالة على جواز المفاضلة في القسمة حسبما يراه الإمام من مصلحة.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

- **الفائدة الثالثة** : حديث ابن مسعود- رضي الله عنه - دليل على جواز نقل الكلام لمن قيل فيه مالايليق ليس على وجه الإفساد فتكون نميمة وإنما على سبيل الإصلاح ليحذر من القائل ونفاقه وإفساده بين الناس وقدحه في أهل الفضل ، وهذا ما فعله ابن مسعود - رضي الله عنه - مع الرجل حين قال ((وَاللّهِ إِنَّ هٰذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللّهِ)) فرفع أمره إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -.

- **الفائدة الرابعة** : في حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - دلالة على أن أهل الفضل قد يغضبهم ما يقال فيهم وإن لم يكن حقاً وهذا يؤخذ من تغير وجه النبي - صلى الله عليه وسلم -

الفائدة الخامسة : حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - فيه تأسي النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - بمن أوذي قبله وصبر فقال «**يَرْحَمُ اللّهُ مُوسَىٰ. قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هٰذَا فَصَبَرَ**».

والله تعالى أمر نبيه- صلَّى الله عليه وسلَّم - فقال : ﴿**فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ**﴾(الأحقاف ٣٥) ولاشك أن من تذكر أذية غيره هان عليه الأذى وصفح عن الجاهل وتجلد لذلك والله أعلم .

==========

باب : (ذكر الخوارج وصفاتهم)

٧٩- عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ قال : بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَىٰ رَسُولُ اللّهِ ، مِنَ الْيَمَنِ، بِذَهَبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ. لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا. قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ، وَالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ بْنُ عُلاَثَةَ وَأَمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلاءِ. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ فَقَالَ «**أَلاَ تَأْمَنُونِي؟ وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحاً وَمَسَاءً**» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ. مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ. نَاشِزُ الْجَبْهَةِ. كَثُّ اللِّحْيَةِ. مَحْلُوقُ الرَّأْسِ. مُشَمَّرُ الإِزَارِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ اتَّقِ اللّهِ. فَقَالَ «**وَيْلَكَ أَوَ لَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللّهَ**» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ. فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ يَا رَسُولَ اللّهِ أَلاَ أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: «**لاَ. لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي**». قَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ. وَلاَ أَشُقَّ بُطُونَهُمْ**» قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ، فَقَالَ: «**إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِىءِ هٰذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللّهِ. رَطْباً لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ. يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**».

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وفي رواية : « **يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ. وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ. يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ. لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ**» ، وفي رواية : « **قَتْلَ ثَمُودَ**».

٨٠- وعن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ قال: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللّهِ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْماً ، أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ. وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ اعْدِلْ ، قَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ**». فَقَالَ عُمَرَ بْن الْخَطَّابِ رَضي اللّهِ عَنْهُ قال : يَا رَسُولَ اللّهِ إِئْذَنْ لِي فيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ. قَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**دَعْهُ. فَإِنَّ لَهُ أَصْحَاباً يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ. وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ. يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ. لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ. يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ. يُنْظَرُ إِلَىٰ نَصْلِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ. ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَىٰ رِصَافِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ. ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَىٰ نَضِيِّهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ وَهُوَ الْقِدْحُ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَىٰ قُذَذِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ. سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ. آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ. إِحْدَىٰ عَضُدَيْهِ مِثْلَ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ. أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ. يَخْرُجُونَ عَلَىٰ حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ**». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هٰذَا مِنْ رَسُولِ اللّهِ . وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ. فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ. فَوُجِدَ. فَأُتِيَ بِهِ. حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَيْهِ، عَلَىٰ نَعْتِ رَسُولِ اللّهِ الَّذِي نَعَتَ.

وفي رواية للبخاري : فنزلَتْ فيه: ﴿**ومنهم من يَلمزُكَ في الصدقات**﴾.

وفي رواية لمسلم : **يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ. سِيمَاهُمُ التَّحَالُقُ. قَالَ: «هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ أَوْ مِنْ أَشَرِّ الْخَلْقِ يَقْتُلُهُمْ أَدْنَىٰ الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ**».

وفي رواية له : «**تَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنِهِمَا مَارِقَةٌ. يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلاَهُمَا بِالْحَقِّ**».

وفي رواية للبخاري : قيل: ما سِيماهم؟ قال: « **سيماهُم التَّحليق** أو قال . **التَّسبِيدُ**»

وبنحو حديث أبي سعيد جاء في الصحيحين من حديث جابر مختصراً .

شرح ألفاظ الحديثين :

((**بِذَهَبَةٍ فِي أَدِيمٍ**)) : بذهبة بفتح الذال والهاء ، هكذا هي في جميع روايات مسلم ، وفي رواية عند البخاري بالتصغير (بذُهيبة) ، والذهبة : تأنيث الذهب .

((**فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ**)) : الأديم : الجلد ،والمقرظ : المدبوغ بالقَرَظ والقَرَظ شجر يُدبغ به.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا**)) : أي ولم تميز من تراب المعدن.

((**زيد الخيل**)) : هو ابن مهلهل الطائي - رضي الله عنه -، وقيل له زيد الخيل لعنايته بالخيل التي كانت له وهي من كرائم الخيل ، ثم أسلم وسماه النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - (زيد الخير) بالراء بعد اللام وأثني عليه وهوممن أسلم وحسن إسلامه.

((**وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ بْنُ عُلاَثَةَ وإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ**)) : قال النووي - رحمه الله - : " قال العلماء- رحمهم الله - : ذكر عامر- رضي الله عنه - هنا غلط ظاهر لأنه توفي قبل هذا بسنين ، والصواب الجزم بأنه علقمة بن علاثة كما هو مجزوم باقي الروايات " وكذا قال القرطبي- رحمه الله - أيضاً.[انظر شرح النووي لمسلم حديث (١٠٦٤) وانظر المفهم حديث (٩٣١) باب يجب الرضا بما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم - وبما أعطى]·

((**غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ**)) : أي أن عينيه داخلتان في محاجرهما.

((**مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ**)) : مشرف أي بارز ، والوجنتان هما العظمان البارزان على الخدين ،وفي وصف الرجل بهذا دلالة على أن بروزهما كان ملحوظاً.

((**نَاشِزُ الْجَبْهَةِ**)) : أي مرتفع الجبهة.

((**إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ**)) : أي إنما أمرت أن آخذ بظواهر أمورهم والله يتولى السرائر.

((**ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَف**)) : أي وهو مولي قد أعطانا قفاه.

((**يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِىءِ هٰذَا**)) : بكسر الضادين أي من عقبه ونسله وأصله ، ولا يلزم أن يكون الخوارج من نفس نسل هذا الرجل وإنما على شكله وصفته قولاً وعملاً وفكراً .

((**يَتْلُونَ كِتابَ اللّهِ. رَطْباً**)) : قال القرطبي - رحمه الله - : "**فيه ثلاثة أقوال** :

أحدها : أنه الحذق بالتلاوة ، والمعنى أنهم يأتون به على أحسن أحواله.

والثاني : يواظبون على تلاوته ، فلا تزال ألسنتهم رطبة به.

والثالث : أن يكون من حسن الصوت بالقراءة."[انظر المفهم حديث (٩٣٢)]

((**لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ**)) :لها تأويلان : **أحدهما** : أي لا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلون حظهم فقط الفم والحنجرة

والثاني : أي أن تلاوتهم لا ترتفع وتصعد إلى الله فلا تقبل .

وفي الحديث الآخر ((**لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ**)) والتراقي جمع ترقوة بفتح أوله وسكون الراء وضم القاف وهي العظم الذي بين

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

نقرة النحر والعاتق.

((**يَمْرُقُونَ مِنَ الدِينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**)) : وفي الرواية الأخرى ((**يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**)) وفي هذة الرواية بيان المراد بالدين في الحديث وأنه الإسلام كما قال تعالى : ﴿ **إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللّهِ الإِسْلاَمُ** ﴾ (آل عمران: ١٩) .

وفي هذا رد على من فسر المروق من الدين بالمروق من الطاعة للإمام وهذه وإن كانت صفة الخوارج إلا أن المراد به المروق من الإسلام واحتج بهذه العبارة من يكفر الخوارج وفي المسألة خلاف طويل.

و(**يَمْرُقُونَ**) : أي يخرجون من الدين ، وشبه خروجهم من الدين بخروج السهم من الرمية .

و(**الرَّمِيَّةِ**) : هي الصيد المرمي والمقصود أن خروجهم كان سريعاً كما يخرج السهم إذا دخل في الصيد وخرج مرة أخرى سريعاً ومن سرعته بين النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - في الرواية الثانية بأنه لم يعلق بهذا السهم شيء من الصيد لارفث ولادم وهذا من سرعة خروجه حتى يُنظر في أربعة أشياء في السهم وهي (**نَصْلِهِ و رِصَافِهِ و نَضِيِّهِ و قُذَذِهِ**) وكلها أوصاف في السهم

(**فالنَصل**) بفتح النون هي حديدة السهم .

(**والرِصاف**) بكسر الراء هي مدخل السهم وأوله.

و(**النَضي**) بفتح النون وحُكي ضمها ، فُسِّر في الحديث بالقدح بكسر القاف وهو العود قبل أن ينصل ويوضع فيه الريش وقيل هو ما بين النصل والريش .

و(**القُذَذْ**) بضم القاف جمع قذة وهي ريش السهم يقال لكل واحدة قذة .

وهذه الأوصاف الأربع أيضاً ينظر إليها فلا يوجد فيها شيء عالق من فرث أو دم بعد خروج السهم من الصيد ، وهذا معنى قول النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - في الحديث الآخر ((**يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ. يُنْظَرُ إِلَىٰ نَصْلِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ. ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَىٰ رِصَافِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ. ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَىٰ نَضِيِّهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ وَهُوَ الْقِدْحُ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَىٰ قُذَذِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ. سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ**))

و(**الْفَرْثَ**) : هو مايخرج من الكرش .

((**لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ**)) : أي لئن أدركتهم لأقتلنهم قتلاً عاماً مستأصلاً كما قال تعالى : ﴿ **فَهَلْ تَرَى لَهُم مِّن بَاقِيَةٍ** ﴾ [الحاقة:٨].

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وفي رواية : « **قَتْلَ ثَمُودَ**» : أيضاً يحمل نفس المعنى كونه قتلاً عاماً لا يبقى أحداً ، والجمع بين الروايتين احتمال كون النبي – صلى الله عليه وسلم – قالهما فنقل أحد الرواة واحدة ونقل غيره الأخرى ، والمقصود واحد أن ينزل فيهم قتلاً عاماً لايبقي أحداً وقد أهلك الله عاداً بالريح العقيم وثمود بالصيحة.

((**آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ**)): آيتهم أي علامتهم رجل أسود ، فجعل النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - هذا الرجل علامة على أن هؤلاء القوم هم الخوارج فإذا وجد بينهم فهم الذين تنطبق عليهم هذه الأوصاف ، وهذا الرجل وصفه النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - بقوله (**رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَىٰ عَضُدَيْهِ مِثْلَ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ**) أي أحد عضديه مثل ثدي المرأة " شبهها بثدي المرأة فتكون إحدى يدي الرجل عضد لاذراع فيها وعلى رأس العضد مثل حلمة الثدي ليشابه ثدي المرأة ، وشبه النبي – صلى الله عليه وسلم – العضد بتشبيه آخر فقال (**أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ**) .

(**الْبَضْعَةِ**): بفتح الباء هي القطعة من اللحم و (**تَدَرْدَرُ**) أي تضطرب وتتحرك ، ولقد شهد أبوسعيد - رضي الله عنه -راوي الحديث في آخره أن علياً – رضي الله عنه – قاتلهم والتمسوا هذا الرجل الأسود فأتي به فإذا هو على نعت رسول الله أي وصفه – صلى الله عليه وسلم –، ولما رأى علي- رضي الله عنه - ذلك الرجل فيهم سجد شكراً لله تعالى كما جاء في مسند أحمد.

((**يَخْرُجُونَ عَلَىٰ حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ**)) : أي وقت افتراق بين المسلمين وهو الافتراق الذي كان بين علي ومعاوية – رضي الله عنهما – ، وضبط بوجه آخر (**يَخْرُجُونَ عَلَىٰ خير فرقة**) (**خير**) بدل (**حين**) وكلاهما صحيح **والأول أظهر وأشهر والله أعلم** ويدل عليه الرواية الأخرى عند مسلم ((**يخرجون في فرقة من الناس**)) والذي قاتلهم علي – رضي الله عنه —والنبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - قال في الرواية الأخرى عند مسلم ((**تكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنِهِمَا مَارِقَةٌ. يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلاَهُمَا بِالْحَقِّ**)) وأخذ بعض أهل العلم من هذا اللفظ أن الصواب في قتال علي ومعاوية – رضي الله عنهما – كان مع علي – رضي الله عنه – لأن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - قال ((**يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلاَهُمَا بِالْحَقِّ**)). والذي قاتلهم هو علي – رضي الله عنه -ومذهب أهل السنة والجماعة الإمساك عما شجر بين الصحابة – رضوان الله عليهم – فكلهم مجتهدون مؤجورون المصيب له أجران والمخطئ له أجر واحد.

((**سِيمَاهُمُ التَّحَالُقُ**)) : السيما العلامة ، والتحالق ، وعند البخاري التحليق أو التسبيد وكلها بمعنى واحد وهي حلق الرأس فهذه كانت علامة لهم لأنهم كانوا يحلقون رؤوسهم بخلاف السلف – رحمهم الله – فقد كان الغالب فيهم توفير الشعر ، والخوارج كانوا يحلقون رؤوسهم يدعون بذلك رفضهم للدنيا وزينتها والترفه وهذا جهل في الزهد عندهم فهوخلاف ما عليه رسول الله – صلَّى الله عليه وسلَّم - من توفير الشعر وكذلك الصحابة والسلف– رضوان الله عليهم – . ولا يكره حلق الشعر بالكلية وإن قال بعض أهل العلم كمالك وغيره- رحمهم الله – فقد كرهوا الحلق في غير إحرام أو حاجة وضرورة ، والصواب أنه لا يكره لعدم

الدليل لكنه لا يتخذ تنسكاً كما يفعل الخوارج .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

من فوائد الحديثين :

- **الفائدة الأولى** : الحديثان فيهما دلالة على تقديم المؤلفة قلوبهم في العطاء ، وتقدم بيان ذلك في الأحاديث السابقة لهذين الحديثين ولذا أعطى النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - أربعة نفر وقدمهم تأليفاً لقلوبهم ولذا أورد مسلم هذين الحديثين في كتاب الزكاة.

- **الفائدة الثانية** :الحديثان فيهما دلالة على أن من قدح في عدل النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - أنه يستحق القتل ولذا قال في الحديث الأول خالد بن الوليد - رضي الله عنه -((أَلاَ أَضْرِبُ عُنُقَه)) وفي الثاني قال عمر - رضي الله عنه – ((إِئْذَنْ لِي فيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ)) فإن قيل أيهما الذي طلب قتل الرجل علماً بأن القصة واحدة في الحديثين ، **فالجواب** أن كلاهما طلب ذلك .

- **الفائدة الثالثة:** في الحديثين حلم النبي – صلى الله عليه وسلم - وصبره مع ما يتلقاه من أذى ولم ينزل بهم عقوبة لمصلحة أخرى ، مع لمزهم وقدحهم في قسمته للصدقة ولذا نزلت ﴿**ومنهم من يَلمزُكَ في الصدقات**﴾.

- **الفائدة الرابعة** : حديث أبي سعيد - رضي الله عنه - فيه دلالة على أن الحكم على الناس وأعمالهم ومقاصدهم إنما يكون على الظاهر وأما الباطن فأمره إلى الله تعالى وهكذا ينبغي للمعلم وطالب العلم من باب أولى ألا يقدح في الناس بناء على أمر باطن فيسيء الظن بغيره ، وليكن منهجه كما قال الله تعالى : «**إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ. وَلاَ أَشُقَّ بُطُونَهُمْ**».

- **الفائدة الخامسة** : الحديثان فيهما بيان لمعجزات من معجزات النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقد أخبر أنها ستكون فرقتان في الأمة تخرج فيهما طائفة مارقة ، وكذلك أخبر أن هذه الطائفة تبالغ في الصلاة والصيام والقراءة لكنهم يمرقون من الدين وأنهم يقاتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان ، وأنهم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام كما سيأتي في حديث علي - رضي الله عنه -، وأن فيهم رجل أسود له صفة معينة تقدم بيانها وكل هذه الأخبار تحققت ، والإخبار بها فيه بيان معجزة النبي - صلى الله عليه وسلم -.

- **الفائدة السادسة** : الحديثان فيهما بيان أمر الخوارج وصفاتهم ،والحديث عن الخوارج يطول ، ولأن حديثي الباب في الخوارج وصفاتهم فيمكن **تلخيص شأنهم وصفاتهم بما يلي من نقاط :-**

أولاً : التعريف بهم:

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الخوارج لغةً: جمع خارج ، وخارجي اسم مشتق من الخروج.

وفي الاصطلاح : اختلف في تعريفهم ويمكن تعريفهم بتعرفين هما الأشهر :

الأول:أنهم هم الذين خرجوا على علي - رضي الله عنه – وقاتلهم ولذا سموا خوارج.

والثاني : كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت عليه الجماعة يسمى خارجياً ، سواءاً كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو غيرهم من التابعين لهم بإحسان ، قاله الشهرستاني.[انظر الملل والنحل ١١٤/٠١]

فالتعريف الأول باعتبار أول ظهور الخوارج ، والتعريف الثاني باعتبارها فرقة استقلت بعقائد معينة تجعل كل من اعتقد اعتقادها داخل في مسماها.

ثانياً: نشأتهم :

ترجع نشأة الخوارج إلى عهد النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - ، وقصة ذي الخويصرة التميمي كما في حديثي الباب فإن الرجل في الحديثين واحد وهو ذو الخويصرة وفيهما اعتراضه على قسمة النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - حينما قال له : ((يَا رَسُولَ اللّهِ اعْدِلْ)) فأخبر النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - أنه يخرج من ضئضئ هذا الرجل قوم لهم صفات معينة جاءت في حديثي الباب وكذلك في حديث علي بن أبي طالب بعدهما وسيأتي بيان ذلك ، ولكن بداية الظهور الفعلي لهم كان على عهد علي - رضي الله عنه وأرضاه –

يقول الحافظ ابن كثير - رحمه الله - : " وليس المراد به أنه يخرج من صلبه ونسله ، لأن الخوارج الذين ذكرنا لم يكونوا من سلالة هذا ، بل ولا أعلم أحداً منهم من نسله ، وإنما المراد ((**مِنْ ضِئْضِىءِ هٰذَا**)) أي من شكله وعلى صفته فعلاً وقولاً والله أعلم "[انظر البداية والنهاية (٦١٨/١٠)]

ثالثاً : الخوارج من حيث التسمية والانقسام :

الخوارج كما تقدم من أوائل فرق المبتدعة التي ظهرت في تاريخ الإسلام ، لكنها فرقت –انقسمت – إلى عدة فرق تجاوزت العشرين فرقة ، لكن أصولها وكبارها سبع فرق هي : المحكمة الأولى ، و الأزارقة ، والنجدات والثعالبة، والعجاردة، والأباضية ، والصغرية . [الموسوعة الميسرة فيب الأديان والأحزاب المعاصرة (١٠٦٣/٢)]

وكان يطلق على الخوارج قبل خروجهم (القُرَّاء) لكثرة تلاوتهم وتعبدهم ، ثم سُمُّوا خوراج وحرورية (نسبة إلى حروراء قرية في العراق قرب الكوفة نزل فيها فرقة الخوارج الذين خرجوا على علي - رضي الله عنه - فسموا بها وتقدم بيان ذلك في كتاب الطهارة " باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة " وحديث معاذة – رضي الله عنها – وقول عائشة - رضي الله عنها - لها : ((

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أحرورية أنت)) انكاراً حين سألت عن قضاء الصلاة مع الصوم للحائض بعد الطهر لأن هذا هو رأي الخوارج).والخوارج يسمون أنفسهم الشُراة أي الذين شروا أنفسهم لله كما يزعمون .[انظر أصول الفرق والأديان والمذاهب الفكرية للشيخ سفر الحوالي ص(٢٩)]

رابعاً : ظهور الخوارج الفعلي كان على عهد علي- رضي الله عنه **-:**

وذلك بعد رجوع علي - رضي الله عنه - من صفين إلى الكوفة فارقه الخوارج ونزلوا (حروراء) **واختلف في عددهم ، قيل:**

ستة آلاف ، **وقيل:** ثمانية آلاف ، **وقيل:** عشرة آلاف ، **وقيل:** اثني عشر ألفاً ، **وقيل:** ستة عشر ألفاً ، وأنكروا على علي- رضي الله عنه - أشياء فأرسل إليهم ابن عباس - رضي الله عنهما - يناظرهم فرجع كثير منهم ثم خرج إليهم علي- رضي الله عنه - وناظرهم ، ثم أرسل أباموسى- رضي الله عنه - وناظرهم ، وبعد المناظرات بقي منهم بقية أصرت على رأيها ، ولما تجمعوا وصارت لهم شوكة أخذوا يعترضون الناس ويسفكون الدماء ، ويقطعون السبيل ويستحلون المحارم ، وكان ممن قتلوه الصحابي عبدالله بن خبَّاب - رضي الله عنه - وامرأته فلما بلغ ذلك علياً- رضي الله عنه - سار إليهم وكان ينوي قتال أهل الشام فترك ذلك وعزم على قتال الخوارج ، وابتداءاً أرسل إليهم علي - رضي الله عنه - أن ادفعوا إلينا قتلة إخواننا منكم لنقتلهم بهم ثم نترككم ونذهب إلى الشام لعل الله يقبل بقلوبكم فقالوا : كلنا قتل إخوانكم ونحن مستحلون دماءهم ودماءكم ، فلما أبوا قاتلهم علي - رضي الله عنه - ، فأمر عليٌّ أبا أيوب الأنصاري - رضي الله عنهما - أن يرفع راية أمان للخوارج ، ويقول لهم : من جاء إلى هذه الراية فهو آمن ، ومن انصرف إلى الكوفة والمدائن وخرج من هذه الجماعة فهو آمن ، إنه لا حاجة لنا في دمائكم إلا من قتل إخواننا، فانصرف منهم خلق كثير ، وكانوا أربعة آلاف ولم يبق إلا ألفٌ أو ألف وثمانمائة ، فقال علي- رضي الله عنه – لأصحابه : كفوا عنهم حتى يبدؤوكم فبدأ الخوارج وقاتلهم علي - رضي الله عنه - فقتلهم وهزمهم في النهروان .[انظر الفتح "كتاب استتابة المرتدين " باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم " حديث (٦٩٣٠ -٦٩٣٣) ،وانظر البداية والنهاية (١٠/٥٦٨- ٥٨٧)]

وأيضاً هناك مسألة التحكيم التي اضطربوا فيها وقالوا (لا حكم إلا لله) فقال علي- رضي الله عنه - (كلمة حق أريد بها باطل) ومسألة التحكيم من المسائل المرتبطة بنشأة الخوارج وسيأتي بيانه في حديث علي في الباب القادم.

خامساً : صفات الخوارج :

أولاً : صفاتهم العملية :

١) قلة فهم القرآن ووعيه والعمل به.

قال النبي - صلى الله عليه وسلم – ((**يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ. وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ. يَقْرَؤونَ الْقُرْآنَ. لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ**)) ، وفي حديث علي- رضي الله عنه - عند مسلم : ((**يقرءون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم**)) .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٢) قلة الفهم في العبادة :

فهم مع ماسبق من وصف صلاتهم وصيامهم وقراءتهم فهم وإن عملت جوارحهم وأظهرت ما يُحسن به الظن ، إلا أن بواطنهم على عكس ذلك لفساد اعتقادهم وهذا من الجهل في أمر العبادة لأن العبادة المطلوبة هي ما صح فيها الظاهر والباطن ، ولذا قال النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - عنهم ((**هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ**)) ومن ذلك ادعائهم للزهد وحلقهم لرؤسهم من أجل ذلك ولا دليل لهم ، وعبادتهم مع فساد معتقدهم يشير إلى أن من صفاتهم صلاح الظاهر وفساد الاعتقاد والباطن .

٣) يسلم منهم أهل الشرك ويحاربون أهل الإسلام

قال النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - : ((**يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأوثان**))

ثانياً : صفاتهم الاعتقادية:

١) تجويز الخروج على الإمام الجائر.

٢) تكفير صاحب الكبائر ، فهم يرون أن صاحب الكبيرة كافر فإن مات فهو مخلد في النار .

٣) التبروء من الخليفتين عثمان وعلي - رضي الله عنهما - ،وتكفيرهما وكذا بعض الصحابة كطلحة والزبير وعائشة -رضوان الله عليهم- هذه الصفات الثلاث يكادون يتفقون عليها ولم يخالف فيها إلا النجدات منهم فإنهم لا يكفرون صاحب الكبيرة، يقول الأشعري- رحمه الله - : " وأجمعوا – أي الخوارج – أن كل كبيرة كفر : إلا النجدات فإنها لاتقول بذلك ،وأجمعوا على أن الله سبحانه يعذب أصحاب الكبائر عذاباً دائماً إلا النجدات أصحاب نجدة "[انظر مقالات الإسلامين ١٦٧/١]

وقال الشهرستاني - رحمه الله - : " ويجمعهم القول بالتبري من عثمان وعلي - رضي الله عنهما - ويقدمون ذلك على كل طاعة ، ولا يصححون المناكحات إلا على ذلك ، ويكفرون أصحاب الكبائر ، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً واجباً "[انظر الملل والنحل للشهرستاني ١١٥/١]

٤) القول بخلق القرآن :

قال الأشعري : " الخوارج جميعاً يقولون بخلق القرآن " [انظر مقالات الإسلامين ٢٠٣/١]

ولهم مخالفات فقهية : كإنكار جلد الزاني المحصن ، وعدم الصلاة خلف من لا يوافق معتقدهم ، وإيجاب قضاء الصلاة على الحائض بعد الطهر كما تقضي الصوم.

ثالثاً : صفاتهم الخلقية :-

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

١) أحداث أسنان سفهاء أحلام

أي أنهم صغار في أسنانهم سفهاء في عقولهم وآرائهم ، وهذه من نعم الله تعالى ألا يكون معهم من أهل العلم الربانيين الذين شابوا في البذل للإسلام من أهل الفضل والسنة .

قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : " **سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث أسنان سفهاء الأحلام** " رواه مسلم من حديث علي - رضي الله عنه - .

٢) تحليق الرأس :

وتقدَّم أنهم يفعلون ذلك زهداً في الدنيا وتركاً للترفه. قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: " **سيماهُم التَّحليق**" .

٣) صفة الرجل الأسود الذي يخرج مع الذين قاتلهم علي

قال النبي- صلى الله عليه وسلم -: " **آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ. إِحْدَىٰ عَضُدَيْهِ مِثْلَ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ. أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ** "

سادساً : كيفية التعامل مع الخوارج :

الخوارج لا يخلو حالهم من حالين :

الأولى : أن يلتزموا جماعة المسلمين مع ماهم عليه من الاعتقاد ولكنهم لم يبغوا على المسلمين

فهؤلاء لايقاتلون حتى يبدأوا هم وهكذا فعل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -كما تقدم بيانه ، وجاء عند البيهقي وابن أبي شيبة أن علياً- رضي الله عنه - قال : " ألا إن لكم عندي ثلاث خلال ما كنتم معنا : لن نمنعكم مساجد الله ، ولا نمنعكم فيئاً ما كانت أيديكم مع أيدينا ، ولا نقاتلكم حتى تقاتلونا " وهذا منهج قويم وضعه علي- رضي الله عنه - .

وهكذا من تأمل أحاديث الباب فإن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - لم يقاتل ذا الخويصرة ، ولكنه حث على قتال الخوارج الذين يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان .

الثانية : أن يقاتلوا جماعة المسلمين ويؤذونهم

فهؤلاء يقاتلون ويُرد كيدهم ، كما دلت عليه النصوص ، وكما فعل علي- رضي الله عنه - معهم حينما قتلوا عبد الله بن خباب - رضي الله عنه - وزوجته والحارث .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وأيضاً مما يجدر فعله مع الخوارج أن يبعث لهم من يناظرهم ويزيل الشبه التي عندهم حتى يرجعوا للحق كما فعل علي - رضي الله عنه - حين ناظرهم وأرسل ابن عباس وأبا موسى – رضي الله عنهما – لمناظرتهم ، وتقدم أن ابن عباس - رضي الله عنه - حين ناظرهم رجع خلق كثير منهم .

هذا ما تيسر ذكره من التعريف بالخوارج ونشأتهم وصفاتهم ، أسأل الله أن يجعلنا ممن يتمسكون بالكتاب والسنة ويبتعدون عن الضلالة والبدعة ، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

==========

باب: (التحريض على قتل الخوارج)

٨١- عَنْ عَلِيٌّ بنِ أَبِي طالب قال : إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللّهِ ، فَلأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ. وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ يَقُولُ: «**سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ. يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ. يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ. فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ. فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْراً، لِمَنْ قَتَلَهُمْ، عِنْدَ اللّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

وفي رواية لمسلم : قال عليٌ : لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصيبُونَهُمْ، مَا قُضِيَ لَهُمْ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِمْ ، لاَتَّكَلُوا عَنِ الْعَمَلِ ، وفي رواية له : أَنَّ الْحَرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ، قَالُوا: لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلّهِ. فَقَالَ عَلِيٌّ: كَلِمَةُ حَقَ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ .

وبنحوه مختصراً من حديث سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أنه سمع النَّبِيَّ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ .

وللبخاري : نَحْوَ الْعِرَاقِ .

وبنحو حديث علي عند مسلم من حديث أبي ذر .

شرح ألفاظ الحديث :

((**فَلأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ**)) : أي أحب إلي من أن أكذب على النبي – صلى الله عليه وسلم - ، وفي هذا بيان تعظيمهم لأحاديث رسول الله والتحري في نقلها.

((**الْحَرْبَ خَدْعَة** ٌ)) : (خَدْعَة) : ضبطت بثلاث لغات أفصحها بفتح الخاء وإسكان الدال ، والثاني بضم الخاء وإسكان الدال ، والثالث وهو أقلها بضم الخاء وفتح الدال ، والمقصود أنه إذا كان الأمر بيني وبينكم فإني أجتهد في رأيي وأمري.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ**)) : جمع حديث السن ، والمقصود أنهم شباب صغار .

((**سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ**)) : الأحلام جمع (حِلم) بكسر الحاء والمراد به العقل ، والمعنى أن عقولهم رديئة جاهلة.

((**يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ**)) : قال بعض أهل العلم - رحمهم الله - في الجملة قلب والمقصود : يقولون من قول خير البرية ، وهو القرآن ،وقيل : هوعلى ظاهره حسن وباطنه خلاف ذلك ، ومن ذلك قولهم حين التحكيم (لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلّهِ) ولذا قال لهم علي- رضي الله عنه -(كَلِمَةُ حَق أُرِيدَ بِهَا بَاطِل ٌ) .

((**الْحَرُورِيَّة** َ)) : نسبة إلى بلدة حروراء قرب الكوفة على نحو ميلين وهي بلدة الخوارج التي صارت مقراً لهم حين بدأ مذهبهم بالظهور وتقدم بيان ذلك.

((**لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلّه**)) : وأصل هذه العبارة مسألة مشهورة في تاريخ الخوارج وأول ظهورهم وهي مسألة التحكيم وملخصها أنه لما استمر القتال بين علي ومعاوية - رضي الله عنهما - في وقعة صفين ، وكانت كفة القتال ليست في صالح معاوية فأشار عمرو بن العاص على معاوية - رضي الله عنهما - برفع المصاحف على الرماح طلباً للتحاكم إلى كتاب الله ، وأيَّد ذلك (القراء) في جيش علي والذين صاروا بعد ذلك خوارج بل هددوا علياً إن امتنع عن ذلك ولما تم الاتفاق على قضية التحكيم بعهود ومواثيق بين الطرفين ، رجع (القراء) عن رأيهم وقالوا : (لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلّهِ) وخرجوا على علي - رضي الله عنه - واستقلوا لوحدهم وانشقوا عن جماعة المسلمين وقالوا لعلي- رضي الله عنه - بعدما كفروه وشددوا في الإنكار عليه اذهب بنا إلى عدونا حتى نقاتلهم حتى نلقى ربنا، وردَّ عليهم علي- رضي الله عنه - وناظرهم وأخبرهم أنهم الذين أرادوا التحكيم في أول الأمر وقالوا كلمتهم المشهورة (لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلّهِ) وقال لهم علي - رضي الله عنه -(كَلِمَةُ حَقَ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ) أي أن كلمتهم هذه كلمة حق لأن الله تعالى يقول : ﴿ **إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ** ﴾ (يوسف ٤٠) لكنهم أرادوا بها باطلاً وهو الإنكار على علي والخروج عليه ونقض العهود مع الآخرين ، فهذه مسألة التحكيم وهي مسألة مهمة لها علاقة قوية في نشأة الخوارج ولذلك هم يسمون المحكمة أيضاً لهذه الحادثة.[انظر الكامل لابن الأثير (٣/١٦٦،١٦١)] .

((**وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ**)) : وفي رواية البخاري (نَحْوَ الْعِرَاق)، والمقصود أن خروج الخوارج كان في العراق وهي من جهة المشرق بالنسبة لمكة المكرمة.

<u>من فوائد الحديث :</u>

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الفائدة الأولى : قول النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - ((**سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ**)) فيه إشكال وهو كيف نجمع بين إخبار النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - أن هؤلاء سيخرجون في آخر الزمان، وبين خروجهم في زمن علي - رضي الله عنه - وقتاله إياهم وزمنه ليس آخر الزمان :

قيل : إن المراد بآخر الزمان في حديث الباب هو آخر زمان الصحابة-رضوان الله عليهم -، ونوقش هذا بأن آخر خلافة علي - رضي الله عنه - ليس آخر زمان الصحابة ، فآخر زمان الصحابة - رضوان الله عليهم - كان على رأس المائة والخوارج خرجوا قبل ذلك بستين سنة.

وقيل : المقصود بآخر الزمان هو آخر زمن خلافة النبوة، ففي السنن وصححه ابن حبان - رحمه الله - قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: ((**الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً**)) وكانت قصة الخوارج وقتلهم في النهروان في أواخر خلافة علي - رضي الله عنه - سنة ثمان وعشرين دون الثلاثين بسنتين وهذا آخر خلافة النبوة واختار هذا ابن حجر - رحمه الله - . [انظر كتاب " استتابة المرتدين" حديث (٦٩٣٠) "باب قتل الخوارج]

- **الفائدة الثانية** : الحديث فيه بيان عظم ثواب من قاتل الخوارج ففي الحديث قال النبي- صلى الله عليه وسلم – " **فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْراً، لِمَنْ قَتَلَهُمْ، عِنْدَ اللّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** " ولبيان عظم الثواب فقد جاء في رواية مسلم قول علي - رضي الله عنه – " لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصيبُونَهُمْ، مَا قُضِيَ لَهُمْ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِمْ ، لاَتَّكَلُوا عَنِ الْعَمَلِ "

وقاتلهم علي ومن معه ، وسجد علي شكراً لله تعالى حينمارأى ذا الثديَّة الرجل الأسود الذي وصفه النبي - صلى الله عليه وسلم -

- **الفائدة الثالثة** : الحديث فيه بيان سبب تسمية الخوارج المحكمة الأولى، وذلك لأنهم قالوا : (لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلّهِ) وتمسكوا بهذه العبارة مستدلين بها وهي كلمة حق لكنهم أرادوا بها باطلاً ولذلك قال علي - رضي الله عنه - (كَلِمَةُ حَقَ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ)

- **الفائدة الرابعة** : في الحديث بيان معجزة النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - وإخباره بهذه الطائفة التي ستخرج بعد موته وإخباره عن جهة خروجهم وهي العراق جهة المشرق.

باب : (تحريم الزكاة على رسول الله صلَّى اللّهُ تعالى عليه وسلَّم وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم)

٨٢- عن أبي هُرَيْرَةَ قال: أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ. فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ : «**كِخ كِخ. ارْمِ بِهَا. أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لاَ نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟**».

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٨٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللّهِ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنِّي لأَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَىٰ فِرَاشِي. ثُمَّ أَرْفَعُهَا لآكُلَهَا. ثُمَّ أَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً. فَأُلْقِيهَا**».

وبنحوه في الصحيحين عن أنس بن مالك .

شرح ألفاظ الحديثين :

((**كِخ كِخ**)) : بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء ،وبكسر الخاء منونة وغير منونة، هذه ست لغات كلها صحيحة ، والكلمة الثانية توكيد ، وهي كلمة تقال لردع الصبيان عند تناولهم ما يستقذر.

من فوائد الحديثين :

- **الفائدة الأولى** : الحديثان فيهما دلالة على أن محمداً - صلى الله عليه وسلم - وآله تحرم عليهم الصدقة ولذا قال- صلَّى الله عليه وسلَّم - : ((**أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لاَ نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ**)) وسيأتي بيان ذلك في الباب القادم.

- **الفائدة الثانية** : نهي النبي - صلى الله عليه وسلم - الحسن بن علي عن الأكل من الصدقة ،وفيه دلالة على أن الصغار يُمنعون مما يحرم على الكبار، وفي هذا تربية لهم على ذلك فيدربون على آداب الشريعة ويربون على تعظيم شعائر الله تعالى مع أنهم غير مكلفين وفي هذا تعويدٌ لهم ولئلا يستثقلوا التكليف عند التكليف.

- **الفائدة الثالثة** : الحديث الثاني دليل على شدة ورع النبي - صلى الله عليه وسلم -، فالبيت بيته - صلى الله عليه وسلم - وعلى فراشه وهذا أبلغ في الخصوصية والأصل أن ما في البيت يباح أكله، إلا أنه مع ذلك - صلى الله عليه وسلم - يخشى أن تكون من الصدقة فيتركها بعدما رفعها ليأكلها، وهذا مع ماهو عليه - صلى الله عليه وسلم - من قلة الزاد، والتمر في بيته - صلى الله عليه وسلم - طعام رئيسي ومع ذلك يفعل ذلك ورعاً - صلى الله عليه وسلم -.

فما أحوجنا لمثل هذه المواقف بل ما أحوجنا لأن نتورع عن أمور تكون الشبهة فيها واضحة بيِّنة، ثم يزينها الشيطان والنفس والهوى فنراها مباحاً واسعاً ونتهاون فيها وفي غيرها حتى نقع في حمى ما حرم الله.

بل مع شديد الأسف افتقدنا عبادة الورع حتى في كثير من صالحي زماننا نسأل الله السلامة والعافية.

- **الفائدة الرابعة** : الحديث الثاني دليل على جواز أخذ اللقطة اليسيرة التي لا تتعلق نفس فاقدها بها، يجوز لواجدها أن يأخذها له من غير تعريف، ووجه ذلك أن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - أخذ التمر ليأكلها ولم يحبسه عن أخذها إلا خشية

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أن تكون من الصدقة والله أعلم .

==========

باب : (ترك استعمال آل النبي على الصدقة)

٨٤- عن عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المطَّلِبِ. فَقَالاَ: وَاللّهِ لَوْ بَعَثْنَا هٰذَيْن الْغُلاَمَيْنِ قَالاَ لِي وَلِلفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللّهِ فَكَلَّمَاهُ، فَأَمَّرَهُمَا عَلَىٰ هٰذِهِ الصَّدَقَاتِ، فَأَدَّيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ، وَأَصَابَا

مِمَّا يُصِيبُ النَّاسُ قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذٰلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا. فَذَكَرَا لَهُ ذٰلِكَ. فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: لاَ تَفْعَلاَ. فَوَاللّهِ مَا هُوَ بِفَاعِلٍ. فَانْتَحَاهُ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ: وَاللّهِ مَا تَصْنَعُ هٰذَا إِلاَّ نَفَاسَةً مِنْكَ عَلَيْنَا. فَوَاللّهِ لَقَدْ نِلْتَ صِهْرَ رَسُولِ اللّهِ فَمَا نَفِسْنَاهُ عَلَيْكَ. قَالَ عَلِيٌّ: أَرْسِلُوهُمَا. فَانْطَلَقَا. وَاضْطَجَعَ عَلِيٌّ. قَالَ: فَلَمَّا صَلَّىٰ رَسُولُ اللّهِ الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَىٰ الْحُجْرَةِ. فَقُمْنَا عِنْدَها. حَتَّىٰ جَاءَ فَأَخَذَ بِآذَانِنَا. ثُمَّ قَالَ «**أَخْرِجَا مَا تُصِرَّانِ**» ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ. وَهُوَ يَوْمَئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ. قَالَ: فَتَوَاكَلْنَا الْكَلاَمَ. ثُمَّ تَكَلَّمَ أَحَدُنَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ أَنْتَ أَبَرُّ النَّاسِ وَأَوْصَلُ النَّاسِ. وَقَدْ بَلَغْنَا النِّكَاحَ. فَجِئْنَا لِتُؤَمِّرَنَا عَلَىٰ بَعْضِ هٰذِهِ الصَّدَقَاتِ. فَنُؤَدِّيَ إِلَيْكَ كَمَا يُؤَدِّي النَّاسُ. وَنُصِيبَ كَمَا يُصِيبُونَ. قَالَ: فَسَكَتَ طَوِيلاً حَتَّىٰ أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ. قَالَ: وَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تُلْمِعُ عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لاَ تُكَلِّمَاهُ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الصَّدَقَةَ لاَ تَنْبَغِي لآلِ مُحَمَّدٍ. إِنَّما هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ. ادْعُوا لِي مَحْمِيَةَ وَكَانَ عَلَىٰ الْخُمُسِ وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ**». قَالَ: فَجَاءَاهُ. فَقَالَ لِمَحْمِيَةَ: «**أَنْكِحْ هٰذَا الْغُلاَمَ ابْنَتَكَ**» لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ فَأَنْكَحَهُ. وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ: «**أَنْكِحْ هٰذَا الْغُلاَمَ ابْنَتَكَ**» لِي فَأَنْكَحَنِي. وَقَالَ لِمَحْمِيَةَ: «**أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمُسِ كَذَا وَكَذَا**. **رواه مسلم** .

شرح ألفاظ الحديث :

((**فَانْتَحَاهُ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ**)) : أي عَرَض له وقصده، فالنحو هو القصد ومنه علم النحو .

((**وَاللّهِ مَا تَصْنَعُ هٰذَا إِلاَّ نَفَاسَةً مِنْكَ عَلَيْنَا**)) : أي حسداً منك لنا، وقوله (فما نفسناه عليك) أي ما حسدناك ذلك.

((**أَخْرِجَا مَا تُصِرَّانِ**)) : بضم التاء وفتح الصاد ثم راء مشددة مكسورة وبعدها راء أخرى ، وصَرَّ الشيء أي جمعه، والمعنى : أخرجا ماتجمعانه في صدوركما من الكلام ، وفي بعض النسخ بالسين (تسرران) من السِّر ، والمعنى : أخرجا ما تقولانه لي سراً ، واختار النووي أن الأصوب بالصاد . [انظر شرحه لمسلم حديث (١٠٧٢)]

((**وَقَدْ بَلَغْنَا النِّكَاحَ**)) : أي بلغنا الحلم ومنه قوله تعالى : ﴿ **حَتَّىَ إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ** ﴾ (سورة النساء ٦)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

((**وَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تُلْمِعُ عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لاَ تُكَلِّمَاه**)) : (تُلْمِعُ) بضم التاء وإسكان اللام وكسر الميم، ويصح فتح التاء والميم، والمقصود : تشير إلينا بالثوب أو باليد.

((**إِنَّما هِيَ أَوْسَاخُ**)) : المقصود أن الصدقة تطهير لأموال الناس ونفوسهم كما قال الله تعالى :﴿ **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا** ﴾ (التوبة ١٠٣) فإذا كانت الصدقة تطهير للناس فهي كغسالة أوساخهم وما نَظُف من أدرانهم ، وفي بيان علة تحريم الصدقة على محمد - صلى الله عليه وسلم - وآله.

((**ادْعُوَا لِي مَحْمِيَةَ**)) : (**مَحْمِيَةَ**) بميم مفتوحة ثم حاء ساكنة ثم ميم مكسورة ثم ياء مخففة

وذكر مسلم أن هذا الرجل من بني أسد، وقال القاضي عياض : " المحفوظ أنه من بني زبيد لا من بني أسد " [انظر شرح النووي المرجع السابق].

((**أَصْدِقْ عَنْهُمَا**)) : أي أعط منهما الصداق وهو المهر من الخمس.

((**الْخُمُسِ**)) : المراد به الغنائم تقسم أسهم ، أربعة أسهم للغانمين، والسهم الخامس وهو الخمس يقسم خمسة أسهم : الأول : لله ورسوله يكون في مصالح المسلمين وهو ما يعرف بالفيء أو بيت المال ، والثاني : لآل النبي - صلى الله عليه وسلم - ولذا أعطى النبي - صلى الله عليه وسلم - المطلب بن ربيعة ، والثالث: لليتامى ، والرابع : للمساكين ، والخامس : لابن السبيل .

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث دليل على أن الصدقة تحرم على آل محمد وبين النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - علة التحريم فقال : ((**إِنَّ الصَّدَقَةَ لاَ تَنْبَغِي لآلِ مُحَمَّدٍ. إِنَّما هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ**)) وآل محمد هم بنو هاشم ، وهاشم هو الجد الثاني للنبي- صلى الله عليه وسلم -، وذلك لأن عبد مناف له أربعة أولاد : هاشم، والمطلب، وعبد شمس، ونوفل ، وبنو هاشم هم آل عباس بن عبد المطلب ، وآل أبي طالب بن عبد المطلب وآل الحارث بن عبد المطلب، وآل أبي لهب بن عبد المطلب .

وفي حديث الباب المطلب بن ربيعة بن الحارث من آل الحارث، والفضل بن عباس من آل عباس، ولذلك لم يعطهم النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - من الصدقة لأنها محرمة عليهم، وإنما يعطون من الخمس .

قال عبد الرحمن بن قدامة- رحمه الله - : " لا نعلم خلافاً في أن بني هاشم لا تحل لهم الصدقة المفروضة " [انظر الشرح الكبير (٢٨٩/٧) وكذا نقل الإجماع ابن هبيرة في الإفصاح (٢٣٠/١)]

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

واختلفوا في صدقة التطوع هل تحرم عليهم كصدقة الفرض ؟

جمهور العلماء على أن النهي عن الصدقة الواجبة وهي الزكاة دون صدقة التطوع، فيجوز للهاشمي الأخذ من صدقة التطوع واستدلوا بقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: " **إِنَّما هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ**" حيث علل منح الصدقة بذلك، وهذا يدل على أن صدقة التطوع جائزة لأنها ليست من أوساخ الناس، ويستثنى من ذلك النبي فإنه- صلَّى الله عليه وسلَّم - لا يأكل الصدقة واجبة كانت أو تطوع .

وكذلك يرى بعض أهل العلم ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية، وبعض الحنابلة وبعض الشافعية، وبعض الحنفية - رحمهم الله - ، أنه لابأس بإعطاء بني هاشم من الزكاة إذا حُرموا من الخمس، وكانوا فقراء وذلك دفعاً لضرورتهم لأنهم يعتريهم ما يعتري الفقراء من غرامات وديون ولا سبيل لدفع حاجتهم، وقول الجمهور أنهم لايعطون مطلقاً لعموم الأدلة، والأظهر والله أعلم إعطائهم والحالة هذه .[انظر الاختيارات ص(١٠٤) والإنصاف (٢٥٥/٣)]

واختلفوا في بني عبد المطلب هل تحرم عليهم الزكاة كبني هاشم ؟

القول الأول : أنها تحرم عليهم الزكاة، واختاره الشافعي وهي رواية في مذهب أحمد.

واستدلوا : بحديث جبير بن مطعم - رضي الله عنه - قال : ((مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى النبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - فقلنا يا رسول الله، أعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركتنا، ونحن وهم بمنزلة واحدة فقال رسول الله : " **إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد** " رواه البخاري.

ووجه الدلالة : أن النبي – صلى الله عليه وسلم – جعل بني المطلب وبني هاشم شيئاً واحداً في الخمس فكذلك هم في منع الزكاة.

ونوقش هذا الاستدلال : بأن بني المطلب استحقوا الخمس لأنهم ناصروا النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فاستحقاقهم للخمس من أجل النصرة لا من أجل القربة فلا يدخلون تحت (آل محمد) لأنه لو كان الإعطاء من الخمس من أجل القرابة لأعطى بنو نوفل وبنو عبد شمس.

والقول الثاني : أن بني عبد المطلب كغيرهم من الناس يعطون من الزكاة ولا تحرم عليهم وهو قول جمهور العلماء ويدل على ذلك :

١) عموم الأدلة الدالة على مصارف الزكاة ويدخل فيها بنو المطلب كغيرهم.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٢) أنهم ليسوا من آل محمد- صلى الله عليه وسلم -، وإنما آل محمد هم بنو هاشم فلا يدخلون في عموم((**إِنَّ الصَّدَقَةَ لاَ تَنْبَغِي لآلِ مُحَمَّدٍ.**)) وأما إعطائهم من الخمس فلأجل نصرتهم للنبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - ، والنصرة لا تقتضي حرمانهم من الزكاة.

والقول الثاني هو الأظهر والله أعلم وهي الرواية المشهورة في مذهب الحنابلة .[انظر المجموع (٦/٢٢٧) والمغني (٤/١١١-١١٢)]

==========

باب : (إباحة الهدية للنبيّ ولبني هاشم وبني المطلب ، وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة. وبيان أن الصدقة إذا قبضها المتصدّق عليه زال عنها وصف الصدقة ، وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه)

٨٥- عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، قَالَ: أَهْدَتْ بَرِيرَةُ إِلَىٰ النَّبِيِّ لَحْماً تُصُدِّقَ بِهِ عَلَيْهَا. فَقَالَ: «**هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ. وَلَنَا هَدِيَّةٌ**». وبنحوه في الصحيحين من حديث عائشة .

٨٦- عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَتْ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللّهِ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ. فَبَعَثْتُ إِلَىٰ عَائِشَةَ مِنْهَا بِشَيْءٍ. فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللّهِ إِلَىٰ عَائِشَةَ قَالَ: «**هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟**» قَالَتْ: لاَ. إِلاَّ أَنَّ نُسَيْبَةَ بَعَثَتْ إِلَينا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُمْ بِهَا إِلَيْهَا. قَالَ: «**إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا**»

وورد نحو هذا القصة عند مسلم من حديث جويرية .

شرح ألفاظ الحديثين :

((**نُسَيْبَةَ**)) : بالتصغير وهي أم عطية.

((**قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا**)) : أي بلغت مكانها وماهيتها من كونها صدقة في أول الأمر ثم تحولت إلى هدية بنية صاحبها حين ملكها، فهو يجوز له أن يتصرف في أول الأمر ثم تحولت إلى هدية بنية صاحبها حين ملكها، فهو يجوز له أن يتصرف بها فيهديها.

من فوائد الحديثين :

- **الفائدة الأولى** : الحديثان دليل على امتناع النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - من أكل الصدقة، وجواز أكل الهدية .
- **الفائدة الثانية** : الحديثان دليل على تأثير النية في الحكم ، ففي حديث أم عطية - رضي الله عنها -العين واحدة فنفس

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الشاة التي أرسلها النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - صدقة لأم عطية - رضي الله عنها -، أرسلت شيء منها إلى بيت النبي- صلى الله عليه وسلم -، وهي حين أرسلت إلى بيت أم عطية - رضي الله عنها -، يحرم على النبي - صلى الله عليه وسلم -أكلها لأن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - نواها صدقة ، وحين أرسلت أم عطية - رضي الله عنها - لبيت النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - شيئاً منها جاز للنبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - أن يأكل منها لأنها نوتها هدية، فالنية غيرت الحال والصفة مع أن العين واحدة ، وهذا يؤخذ منه أن التحريم يكون على الصفة لا على العين .

- **الفائدة الثالثة** :الحديثان دليل على أنه يجوز للفقير أن يتصرف في الصدقة التي تصدق عليه بها فله أن يهديها أو يبيعها ونحو ذلك .

==========

باب: (قبول النبيّ الهدية وردّه الصدقة)

٨٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ، إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ، سَأَلَ عَنْهُ. فَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ. أَكَلَ مِنْهَا. وَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ. لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا.

وعند البخاري عن عائشة قالت: «كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَقبلُ الهديةَ ويُثيبُ عليها».

شرح ألفاظ الحديث :

((**ويُثيبُ عليها**)) : المراد بالثواب هنا المجازاة، وذكر ابن حجر - رحمه الله - : " أن أقل المجازاة ما يساوي قيمة الهدية ، والمراد بقولها ((ويُثيبُ عليها)) أي يعطي الذي يهدي له بدلها.[انظر الفتح كتاب الهبة ، باب المكافأة في الهبة حديث (٢٥٨٥)]

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث دليل على ما تقدم بيانه من امتناع النبي - صلى الله عليه وسلم -عن الصدقة ، وجواز الهدية عليه - صلى الله عليه وسلم -
- **الفائدة الثانية** : الحديث فيه دليل على تورع واحتراز النبي - صلى الله عليه وسلم - حيث كان يسأل عن الطعام لئلا يقع على وجه لا يحل له.
- **الفائدة الثالثة** : رواية البخاري فيها دلالة على أمرين يتعلقان بالهدية هما من هدي النبي- صلى الله عليه وسلم -:

أولاهما : قبول النبي - صلى الله عليه وسلم - للهدية فلم يكن يردها، وهكذا ينبغي للمؤمن إلا إن ترتب على قبول الهدية

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

محظور ، حينئذ لا يجوز قبولها كأن يراد بها رشوة، كالهدية للقاضي،وهدية الموظف لمديره ،والطالب لمعلمه ونحو ذلك ، مما يتوصل بها إلى تحقيق مصلحة ونحوها ، وسيأتي بيان ذلك في كتاب الهبات بإذن الله تعالى .

ثانيها : الإثابة أي المجازاة على الهدية فهذا من هدي النبي – صلى الله عليه وسلم – ، فمن السنة إذا أهدى إليك هدية أن تثيب عليها ، وللهدية أحكام ومباحث، فهي سنة وهي تذهب ما في الصدر من غل ونحوه، ويسن قبولها وكذا الإثابة عليها ، ولا يجوز لمن أهدى هدية أن يطالب من وصلت إليه بإرجاعها، والهدية تورث المحبة ، وهذه المباحث وغيرها سيأتي الكلام عليها في كتاب الهبات بإذن الله تعالى .

==========

باب: (الدُّعاء لمن أَتَى بصَدَقة)

٨٨- عن عَبْدُ اللّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ ، إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَيْهِمْ**». فَأَتَاهُ أَبِي، أَبُو أَوْفَىٰ بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ آلِ أَبِي أَوْفَىٰ**».

شرح ألفاظ الحديث :

((آلِ **أَبِي أَوْفَى**)) : أبو أوفى: اسمه علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي شهد هو وابنه عبد الله بيعة الرضوان تحت الشجرة

((**اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَيْهِمْ**)) : الصلاة لغة الدعاء ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاَتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** ﴾ (التوبة:١٠٣) أي ادع لهم .

من فوائد الحديث :

- **الفائدة الأولى** : الحديث دليل على مشروعية الصلاة على من قدم بصدقته فقد كان النبي – صلى الله عليه وسلم – إذا أتاه قوم بصدقتهم قال لهم : ((**اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَيْهِمْ**)) ، وقد أمره الله عزوجل بذلك فقال تعالى : ﴿ **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاَتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** ﴾(التوبة: ١٠٣)

واختلف هل هذا خاص بالنبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - أم عام لكل من استقبل صدقة ليقسمها على مستحقيها على قولين **أصحهما** أنه عام لكل من استقبل زكاة ليقسمها أن يدعو لدافع الزكاة فيقول : ((**اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَيْك**)) أو((**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ آلِ فلان**)) ، فمن السنة لمن أتاه أحد بصدقته ليقسمها أن يأخذها منه ويصلي عليه كما تقدم ن وقال أهل الظاهر بالوجوب استدلالاً

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بالأمر الذي في الآية : ﴿ **وَصَلِّ عَلَيْهِمْ** ﴾ **والصواب** أنها سنة فقد كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يبعث السعاة لأخذ الصدقة ولم يأمرهم بقول ذلك لهم.

قال النووي- رحمه الله – : " مذهبنا المشهور ومذهب العلماء كافة ، أن الدعاء لدافع الزكاة سنة مستحبة ليس بواجب ، وقال أهل الظاهر : هو واجب واعتمدوا الأمر في الآية ، قال الجمهور : الأمر في حقنا للندب لأن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - بعث معاذاً وغيره لأخذ الزكاة ولم يأمرهم بالدعاء ".

- **الفائدة الثانية** : استدل بعض أهل العلم - رحمهم الله -بحديث الباب على جواز الصلاة على غير الأنبياء مطلقاً، واستدلوا أيضاً بحديث جابر - رضي الله عنه -أن امرأة قالت للنبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - : ((صلَّ علي وعلى زوجي، فقال النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - " **اللهم صلي عليكِ وعلى زوجك** ") رواه أحمد وأبو داود وصححه الألباني

والقول الثاني : أنه لا يُصلى على غير الأنبياء مفرداً، ولا بأس بالصلاة عليهم تبعا، وهو قول الشافعي ومالك – رحمهم الله – **واستدلوا** :

١) بالأحاديث الواردة في الصلاة على النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - حال التشهد في الصلاة فيقول : " **اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد**)) وأيضاً ((**اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته** ...)) وهي صيغ جاءت في الصحيحين تدل على جواز الصلاة تبعاً لا استقلالاً فيجوز أن تقول اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته وأتباعه، وقالوا بأن الصلاة مفرداً على شخص معين شعار أهل البدع كالرافضة الذين يصلون على الأئمة دون غيرهم .

وأصحاب هذا القول أكثرهم على أن المنع للكراهة لا التحريم، **والأظهر والله أعلم** : الجواز لأنه من جملة الدعاء والله عز وجل يقول : ﴿**هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ**﴾ (الأحزاب: ٤٣) وترك ذلك والدعاء بعامة الدعاء أسلم وأبعد عن الخلاف فيقول " اللهم اغفر لفلان اللهم ارحمه " ونحو ذلك.

مع التنبيه : إلى أن ملازمة الصلاة على شخص بعينه دون غيره فيها مشابهة لأهل البدع فتكون بدعة حينئذ والله أعلم . والدعاء أسلم وأبعد عن الخلاف فيقول " اللهم اغفر لفلان اللهم ارحمه " ونحو ذلك .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - حين سئل : هل يجوز أن يصلى على غير النبي - صلى الله عليه وسلم – بأن يقال : اللهم صل على فلان ؟ **فأجاب** -رحمه الله -: " الحمد لله قد تنازع العلماء هل لغير النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم - أن يصلى على غير النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم -

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

مفرداً : **على قولين** :

أحدهما : المنع وهو المنقول عن مالك والشافعي واختيار جدي أبي البركات- رحمهم الله جميعاً-.

والثاني : أنه يجوز وهو المنصوص عن أحمد واختيار أكثر أصحابه كالقاضي وابن عقيل والشيخ عبد القادر - رحمهم الله جميعاً -، واحتجوا بما روي عن علي - رضي الله عنه - أنه قال لعمر- رضي الله عنه - :" صلى الله عليك " واحتج الأولون بقول ابن عباس – رضي الله عنهما – :لَا أَعْلَمُ الصَّلَاةَ تَنْبَغِي مِنْ أَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَهُ لما ظهرت الشيعة وصارت تظهر الصلاة على علي - رضي الله عنه - دون غيره ، فهذا مكروه منهي عنه كما قال ابن عباس - رضي الله عنهما - ، وأما ما نقل عن علي - رضي الله عنه - إذا لم يكن على وجه الغلو ، وجعل ذلك شعاراً لغير رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فهو نوع من الدعاء وليس في الكتاب والسنة ما يمنع منه، وقد قال تعالى : ﴿**هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ**﴾ (الأحزاب: ٤٣) وقال النبي – صلى الله عليه وسلم – ((**إن الملائكة تصلي على أحدكم مادام في مصلاه الذي فيه ما لم حدث**)).

[مجموع الفتاوى ٢٢/٤٧٣]

وقال في موضع آخر : " وذهب أحمد وأكثر أصحابه إلى أنه لا بأس بذلك أي الصلاة على غير النبي- صلى الله عليه وسلم – لأن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: صلى الله عليك وهذا القول أصح وأولى ، ولكن إفراد واحد من الصحابة والقرابة كعلي- رضي الله عنه - أو غيره بالصلاة عليه دون غيره مضاهاة للنبي - صلَّى الله عليه وسلَّم - بحيث يجعل ذلك شعاراً معروفاً باسمه هذا هو البدعة" أ.هـ. [مجموع الفتاوى ٢/٩٠]

==========

تم الانتهاء من شرح كتاب الزكاة من صحيح الإمام مسلم - رحمه الله -

ويليه كتاب الصيام ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١
باب: (مثل المنفق والبخيل)	٢
باب : (ثبوت أجر المتصدق، وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها)	٧
باب: (أَجر الخازن الأَمين، والمرأَة إِذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة، بإذنه الصريح أو العرفي)	٩
باب: (ما أنفق العبد من مال مولاه)	١٠
باب: (من جمع الصدقة وأعمال البر)	١٥
باب: (الحث في الإنفاق، وكراهة الإحصاء)	١٧
باب : (الحث على الصدقة ولو بالقليل، ولا تمتنع من القليل لاحتقاره)	١٩
باب: (فضل إخفاء الصدقة)	٢٠
باب : (بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح)	٣٠
باب : (بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة، وأن السفلى هي الآخذة)	٣٢
باب: (المسكين الذي لا يجد غنى، ولا يفطن له فيتصدق عليه)	٣٦
باب : (كراهة المسألة للناس)	٣٦
باب: (من تحل له المسألة)	٣٩
باب : (إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف)	٤٢
باب: (كراهة الحرص على الدنيا)	٤٤
باب: (لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا)	٤٤
باب: (ليس الغنى عن كثرة العرض)	٤٧
باب : (تخوّف ما يخرج من زهرة الدنيا)	٤٨
باب: (فضل التعفف والصبر)	٥١
باب: (في الكفاف والقناعة)	٥٩
باب : (إعطاء من سأل بفحش وغلظة)	٦٣
باب: (إعطاء من يخاف على إيمانه)	٦٦
باب : (إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه)	٦٩
باب : (ذكر الخوارج وصفاتهم)	٧٦

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
باب: (التحريض على قتل الخوارج)	٨٦
باب : (تحريم الزكاة على رسول اللّه صلَّى اللّهُ تعالى عليه وسلَّم وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم)	٨٩
باب : (ترك استعمال آل النبي على الصدقة)	٩٠
باب : (إباحة الهدية للنبيّ ولبني هاشم وبني المطلب ، وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة . وبيان أن الصدقة إذا قبضها المتصدّق عليه زال عنها وصف الصدقة ، وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه)	٩٤
باب: (قبول النبيّ – صلى الله عليه وسلم – الهدية وردّه الصدقة)	٩٥
باب: (الدُّعاء لمن أَتَى بصَدَقة)	٩٥
فهرس الموضوعات	٩٩